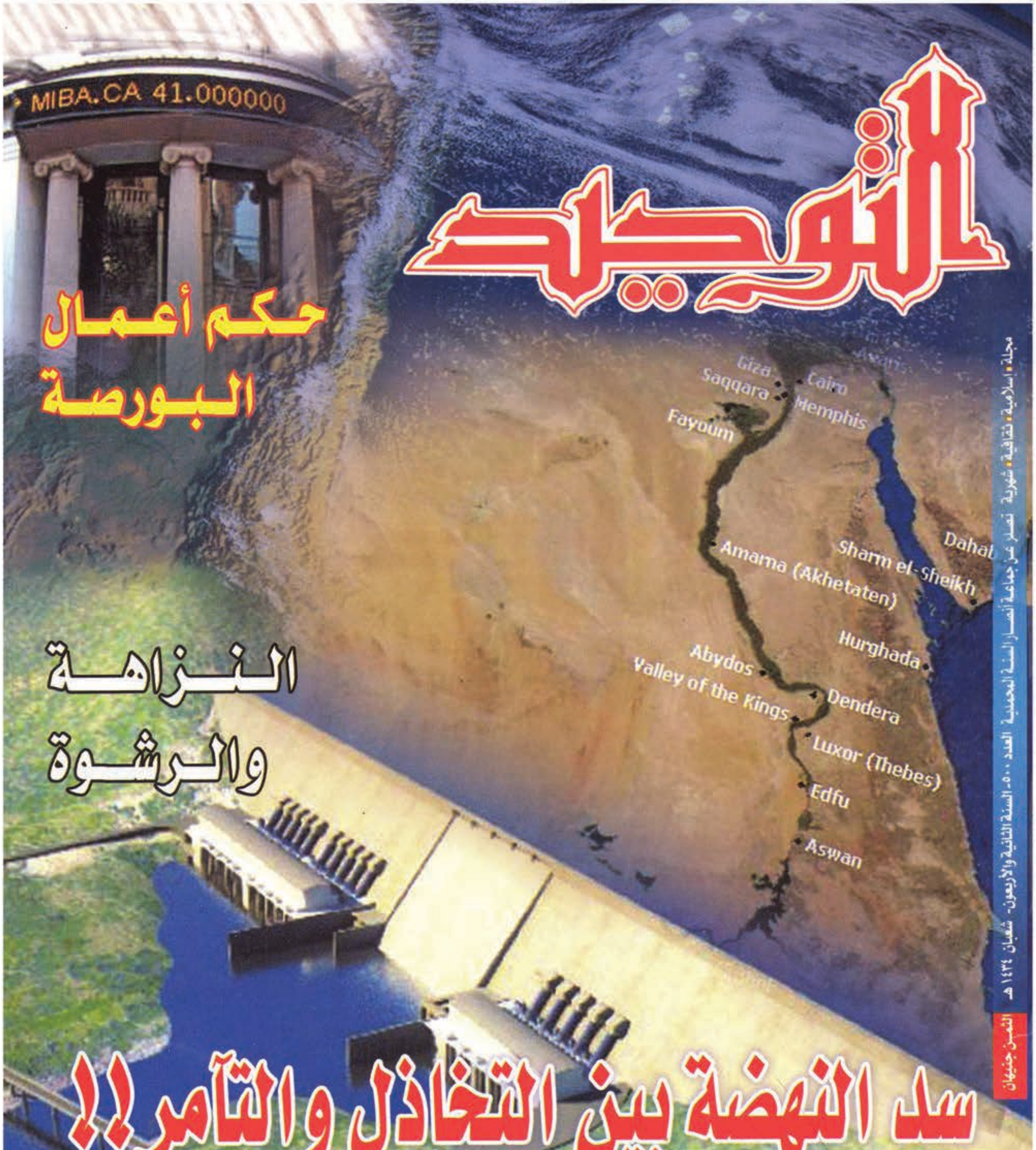
التوحيد

مجلة • إسلامية • ثقافية • شهرية تصدر عن جماعة أنصار السنة المحمدية العدد ٥٠٠ - السنة الثانية والأربعون - شعبان ١٤٣٤ هـ
الثمن جنيهان



حكم أعمال البورصة

النزاهة والرشوة

سد النهضة بين التخاذل والتآمر!!



المنهج النبوي في الإصلاح

الشيعة.. أولئك الذين كذبوا على ربهم

بسم الله الرحمن الرحيم

فاعلم أنه لا إله إلا الله

صاحبة الامتياز

جماعة أنصار السنة المحمدية

رئيس مجلس الإدارة

د. عبد الله شاكر الجنيدي

المشرف العام

د. عبد العظيم بدوي

اللجنة العلمية

جمال عبد الرحمن

معاوية محمد هيكل

التحرير

٨ شارع قولة عابدين. القاهرة

ت: ٢٣٩٣٦٥١٧. فاكس: ٢٣٩٣٠٦٦٢

البريد الإلكتروني

MGTAWHEED@HOTMAIL.COM

رئيس التحرير:

GSHATEM@HOTMAIL.COM

قسم التوزيع والاشتراكات

ت: ٢٣٩٣٦٥١٧

ISHTRAK.TAWHEED@YAHOO.COM

المركز العام:

هاتف: ٢٣٩١٥٥٧٦-٢٣٩١٥٤٥٦

WWW.ANSARALSONNA.COM

السلام عليكم

الجهل المركب

من القضاة مَن أَصَرَّ على أن يكون ابنه قاضيًا مثله، وإن كان ابنه لا يُحْسِنه ولا يطلبه، ولا يجيده ولا يرغبه، لكن والده اختاره له طريقًا، ممزقًا حقوق الناس وقضاياهم تمزيقًا، فهي مهنة الأبَّهة والرَّصانة، وفيها أيضًا هيبة وحصانة، ولم يَدْرِ الأبُ أنه يجر ابنه إلى سِكَّة الندامة، التي سار فيها القاضي ثُمَامَة.

فقد اختصمت امرأة ضد زوجها عند القاضي ثمامة ابن عبد الله، فادعتْ أنَّ مهرها ألف درهم عنده، فسألها ثمامة: أَلَكِ بيِّنة؟ قالت: لا، قال: أَفَأُحَلِّفُهُ لكِ؟ قالت: إنه فاجر يحلف، ولكن ابعث إلى إسحاق بن سويد الفقيه، فاسأله أن يحلف لي عنه.

فأرسل القاضي ثمامة إلى إسحاق بن سويد، فلما حضر قال له القاضي: احلف أنَّ هذه المرأة ليس لها عند زوجها ألف درهم؟ قال إسحاق: وما شأني أنا بهذا؟ قال القاضي: فيضيع حق هذه المرأة؟ لتحلفن لها أو لأحبسنك، فلم يحلف فحبسه. فأتى ابن سيرين إلى القاضي فقال له: لا ألومك على أن حَبَسْتَ إسحاق، ولكن أسألك: مَنْ ولاَّك القضاء؟ قال: أكرَهَني عليه السلطان. قال: فلماذا لم تخبره أنك لا تُحسن القضاء؟ قال: تريدني أن أكذب؟!!

التحرير

بشرى سارة

تعلن إدارة المجلة عن رغبتها في تفعيل التواصل بينها وبين القراء في كل ما يتعلق بالأمور الشرعية لعرضها على لجنة الفتوى ونشرها بالمجلة على البريد الإلكتروني التالي: q.tawheed@yahoo.com

السنة الثانية والأربعون
العدد ٥٠٠ شعبان ١٤٣٤

"في هذا العدد"

رئيس التحرير
جمال سعد حاتم

مدير التحرير الفني
حسين عطا القراط

سكرتير التحرير
مصطفى خليل أبو المعاطي



ثمن النسخة

مصر ٢٠٠ قرشاً، السعودية ٦ ريالات، الامارات ٦ درهم، الكويت ٥٠٠ فلس، المغرب دولار أمريكي، الاردن ٥٠٠ فلس، قطر ٦ ريالات، عمان نصف ريال عماني، أمريكا ٢ دولار، أوروبا ٢ يورو

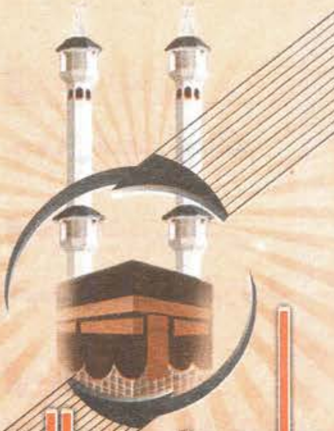
الاشتراك السنوي

١- في الداخل ٣٠ جنيهاً بحوالة فورية باسم مجلة التوحيد. على مكتب بريد عابدين مع إرسال صورة الحوالة الفورية على فاكس مجلة التوحيد ومرفق بها الاسم والعنوان ورقم التليفون

٢- في الخارج ٢٥ دولاراً أو ١٠٠ ريال سعودى أو مايعادلهما.

ترسل القيمة بسويفت أو بحوالة بنكية أو شيك على بنك فيصل الاسلامى فرع القاهرة. باسم مجلة التوحيد. أنصار السنة «حساب رقم ١٩١٥٩٠/»

التوزيع الداخلي: مؤسسة الأهرام وفروع أنصار السنة المحمدية
مطابع الأهرام التجارية - قليوب - مصر



افتتاحية العدد

المنهج النبوي في الإصلاح

بقلم/ الرئيس العام

د/ عبدالله شاكر الجنيدي

www.sonna_banha.com

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده وعلى آله وصحبه، وبعدُ:

فلقد تحدثت في العدد السابق عن أهمية الإصلاح وضرورته، وذكرت أن الإصلاح لا يكون سليمًا ولا يؤتي ثمرته إلا إذا كان على منهج النبوة، وأواصل هذا الحديث عن المنهج النبوي في الإصلاح، وأذكر هنا على رأس ذلك:

اتباع النبي صلى الله عليه وسلم:

قال تعالى: «قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ» [آل عمران: ٣١]، لقد جعل الله تعالى اتباع النبي صلى الله عليه وسلم أمارة على محبته، قال الحافظ ابن كثير رحمه الله: «هذه الآية حاكمة على كل من ادعى محبة الله، وليس وهو على الطريقة المحمدية، فإنه كاذب في دعواه في نفس الأمر، حتى يتبع الشرع المحمدي، والدين النبوي في جميع أقواله وأفعاله وأحواله، كما ثبت في الصحيح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: «من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد» [متفق عليه].

قال: «قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ» [آل عمران: ٣١]، أي: يحصل لكم فوق ما طلبتم، وهو محبته إياكم، وهو أعظم من الأول، كما قال بعض العلماء الحكماء: ليس الشأن أن تُحِب، إنما الشأن أن تُحَبّ.

وقال الحسن البصري وغيره من السلف: زعم قوم أنهم يحبون الله فابتلاهم الله بهذه الآية». [تفسير ابن كثير ١/٤٩٤].

وعليه فيجب على جميع أهل الإيمان -وعلى رأسهم دعاة الإصلاح- السير على أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم وطريقته، وعدم مخالفته في كثير أو قليل، وليحذر المخالفون من الفتنة التي تصيب قلوبهم عند مخالفته، وقد تكون شركًا، أو كفرًا، أو نفاقًا، والعياذ بالله، قال الله سبحانه: «فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ» [النور: ٦٣].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «أمر من خالف أمره أن يحذر الفتنة، والفتنة: الردة والكفر، قال سبحانه: «وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ» [البقرة: ١٩٣]، وقال: «وَالْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ الْقَتْلِ» [البقرة: ٢١٧]، قال الإمام أحمد في رواية الفضل بن زياد: نظرت في المصحف فوجدت طاعة الرسول صلى الله عليه وسلم في ثلاثة وثلاثين موضعًا، ثم جعل يتلو: «فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ» [النور: ٦٣]، وجعل يكررها ويقول: وما الفتنة؟ الشرك، لعله إذا رد بعض قوله أن يقع في شيء من الزيغ، فيزيغ قلبه، فيهلكه». [الصارم المسلول: ٤٣].

ومما يدخل في مخالفة رسول الله صلى الله عليه وسلم تقديم آراء الرجال وعقولهم وأذواقهم على سنة النبي صلى الله عليه وسلم ، وبعض الناس يأخذ عهدًا على شيخه وإمامه، أو تقع منه بيعة في محيط جماعته،

فإذا جاء الأمر عن الله أو عن رسوله ومصطفاه صلى الله عليه وسلم قدم أمر هؤلاء على الكتاب والسنة، وهذا ضلال مبين، وانحراف عن الصراط المستقيم.

وكان السلف الصالح رضوان الله عليهم ينهون من يفعل ذلك، كما جاء عن سفيان بن عيينة أن رجلا قال لمالك: من أين أُحْرِم؟ قال: من حيث أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأعاد عليه مرارًا. قال: فإن زدت على ذلك؟ قال: فلا تفعل، فإني أخاف عليك الفتنة. قال: وما في هذا من الفتنة؟ إنما هي أميال أزيدها. قال: إن الله يقول: «فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ » [النور: ٦٣]، قال: «وأي فتنة في هذا؟» قال: وأي فتنة أعظم من أن ترى أنك أصبت فضلاً قصر عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أو ترى أن اختيارك لنفسك خير من اختيار الله». [ذم الكلام للهروي ص٢٧٤].

طريق الفلاح والصلاح في الدنيا والآخرة:

وقد وصف النبي صلى الله عليه وسلم الفرقة الناجية المنصورة الظاهرة على الحق إلى يوم القيامة بأنها: ما كانت على مثل ما عليه النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه، وهذا هو طريق الفلاح والنجاح والصلاح في الدنيا والآخرة، وهذا المنهج والطريق هو الذي يجب على جميع المسلمين سلوكه وعدم الخروج عليه، وقد لزم ذلك أهل السنة والجماعة، يقول فيهم شيخ الإسلام ابن تيمية: «وهم معتصمون بحبل الله يحكِّمون الرسول صلى الله عليه وسلم فيما شجر بينهم، لا يتقدمون بين يدي الله ورسوله صلى الله عليه وسلم فضلاً عن تعمد مخالفة الله ورسوله صلى الله عليه وسلم ». [مجموع الفتاوى ١٣/٦٥].

ولذلك فإني أوجه دعوة صادقة إلى أهل العلم وجميع الهيئات والمؤسسات الإسلامية إلى وجوب متابعة النبي صلى الله عليه وسلم ، والعمل الجاد الصادق على إحياء ما اندرس من العمل بالكتاب والسنة، والأمر بمقتضاهما، وإماتة ما ظهر من البدع والمحدثات.

الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر:

ويدخل في المنهج النبوي في الإصلاح: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وقد ربط الله خيرية هذه الأمة به، فقال تعالى: « كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ » [آل عمران: ١١٠]. قال بعض السلف: هم خير أمة إذا قاموا بهذا الشرط، فمن لم يقم بهذا الشرط فليس من خير أمة، كما أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من أخص أخلاق المؤمنين والمؤمنات وصفاتهم الواجبة التي لا يجوز لهم التخلي عنها أو التساهل بها، وقد ذم الله من ترك هذا الواجب من كفار بني إسرائيل ولعنهم على ذلك، قال تعالى: « لُعِنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِنۢ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ عَلَىٰ لِسَانِ دَاوُۥدَ وَعِيسَى ٱبْنِ مَرْيَمَ ۚ ذَٰلِكَ بِمَا عَصَوا۟ وَّكَانُوا۟ يَعْتَدُونَ ﴿٧٨﴾ كَانُوا۟ لَا يَتَنَاهَوْنَ عَن مُّنكَرٍ فَعَلُوهُ ۚ لَبِئْسَ مَا كَانُوا۟ يَفْعَلُونَ » [المائدة: ٧٨].

وقد بينت الآيات أن سبب لعن كفار بني إسرائيل وطردهم من رحمة الله هو عصيانهم وبغيهم، وأن من ذلك تركهم النهي عن المنكر فيما يقع بينهم، وأن هذه الأمة لو سلكت طريقهم وتخلقت بأخلاقهم لحقها الوعيد الذي وقع بهؤلاء.

قال ابن عطية - رحمه الله- في تفسير الآية: «والإجماع على أن النهي عن المنكر واجب لمن أطاعه». [المحرر الوجيز ٢/٣٢٧]،

> من أسس المنهج النبوي في الإصلاح: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؛ لأن الله تعالى ربط خيرية هذه الأمة بأمرها بالمعروف ونهيها عن المنكر.

وعن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه- قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «من رأى منكم منكرًا فليغيِّره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان». [مسلم: ٩٤].

قال النووي رحمه الله: «وأما قوله صلى الله عليه وسلم : «فليغيره» فهو أمر إيجاب بإجماع الأمة، وقد تطابق على وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الكتابُ والسنة وإجماع الأمة، وهو أيضا من النصيحة التي هي الدين، ولم يخالف في ذلك إلا بعض الرافضة، ولا يعتد بخلافهم كما قال الإمام أبو المعالي إمام الحرمين: لا يُكتَرث بخلافهم في هذا، فقد أجمع المسلمون عليه قبل أن ينبغ هؤلاء». [شرح النووي على مسلم ج٢/٢٢].

وقد بيَّن الله تعالى أن من خصال أهل الإيمان الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وأن هذا من ثمرة الولاية والتعاون فيما بينهم، قال الله تعالى:

« وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ » [سورة التوبة: ٧١]، وقد ذكر البغوي رحمه الله في تفسيره للآية أن المراد بولاية المؤمن: الولاية في الدين واجتماع الكلمة والعون والنصرة، وأنهم يأمرون بالإيمان والطاعة والخير، وينهون عن الشرك والمعصية وما لا يُعرف في الشرع. [انظر تفسيره ٢/٣١٠].

كما جعل الله سبحانه وتعالى الفلاح في الدنيا والآخرة مرتبطًا بالدعوة إلى الخير والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فقال تعالى: « وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ » [آل عمران: ١٠٤]. قال القاسمي رحمه الله: «في الآية دليل على وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ووجوبه ثابت بالكتاب والسنة، وهو أعظم واجبات الشريعة المطهرة، وأصل عظيم من أصولها، وركن مشيد من أركانها، وبه يكمل نظامها ويرتفع سنامها، ونقل عن الغزالي رحمه الله قوله: في هذه الآية بيان الإيجاب، فإن قوله تعالى: « وَلْتَكُن » [آل عمران: ١٠٤]، أمر، وظاهر الأمر الإيجاب، وفيها بيان أن الفلاح منوط به، إذ حصر وقال: « وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ » [آل عمران: ١٠٤]. (تفسير القاسمي ج٤/٩٢١).

كما أن الأمر بالمعروف والنهي من أسباب التمكين في الأرض، قال تعالى: « الَّذِينَ إِن مَّكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنكَرِ وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ» [الحج: ٤١]، وقد ذكر ابن كثير عن أبي العالية: أنهم أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم وقال الصباح بن سوادة الكندي: سمعت عمر بن عبد العزيز يخطب وهو يقول: « الَّذِينَ إِن مَّكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ» الآية [الحج: ٤١]، ثم قال: إلا إنها ليست على الوالي وحده، ولكنها على الوالي والمولى عليه، ألا أنبئكم بما لكم على الوالي من ذلكم، وبما للوالي عليكم منه؟ إن لكم على الوالي من ذلكم أن يؤاخذكم بحقوق الله عليكم، وأن يأخذ لبعضكم من بعض، وأن يهديكم للتي هي أقوم ما استطاع، وإن عليكم من ذلك الطاعة غير المبروزة ولا المستكره بها، ولا المخالف سرها وعلانيتها. [تفسير ابن كثير ٣/٣١٣].

مفاسد ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر:

وقد أخبر النبي صلى الله عليه وسلم أن ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر سبب في إنزال العقاب، وعدم استجابة الدعاء، كما في حديث حذيفة بن اليمان عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «والذي نفسي بيده لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر، وليوشكن الله أن يبعث عليكم عقابًا منه فتدعونه فلا يستجيب لكم». [صحيح سنن الترمذي ٢/٢٣٣].

ومن أعظم ألوان المعروف توحيد الله وعبادته، ومن أعظم أنواع المنكر الشرك بالله، وذلك لأن الله لا يغفره، وهو محبط للعمل، كما قال تعالى: « إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ » [النساء: ٤٨]، وقال تعالى: « وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ » [الزمر: ٦٥].

> **من أعظم ألوان المعروف: توحيد الله تعالى وعبادته. ومن أعظم أنواع المنكر: الشرك بالله؛ وذلك لأن الله لا يغفره، وهو محبط للعمل.**

فوائد الأمر بالمعروف:

وقد ذكر الشيخ الشنقيطي رحمه الله ثلاث حكم للأمر بالمعروف وهي:

الأولى: إقامة حجة الله على خلقه، كما قال تعالى: « رُّسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ» [النساء: ١٦٥].

الثانية: خروج الآمر من عهدة التكليف بالأمر بالمعروف، قال الله تعالى: « قَالُوا مَعْذِرَةً إِلَى رَبِّكُمْ» الآية [الأعراف: ١٦٤]، وقال تعالى: « فَتَوَلَّ عَنْهُمْ فَمَا أَنتَ بِمَلُومٍ» [الذاريات: ٥٤]، فدل على أنه لو لم يخرج من العهدة لكان ملومًا.

الثالثة: رجاء النفع للمأمور، كما قال تعالى: « مَعْذِرَةً إِلَى رَبِّكُمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ » [الأعراف: ١٦٤]، وقال تعالى: « وَذَكِّرْ فَإِنَّ الذِّكْرَى تَنفَعُ الْمُؤْمِنِينَ » [الذاريات: ٥٥]. (أضواء البيان ٢/١٧٦).

ومما أرى التنبيه عليه هنا: أن بعض الناس يظن أنه إذا كان مستقيمًا في ذاته، فلا يلزمه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ومن هؤلاء من يستدل بقول الله تعالى: « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُم

«مَن ضَلَّ إِذَا ٱهْتَدَيْتُمْ» [المائدة: ١٠٥]. ومعنى الآية: أن من أصلح نفسه وبذل جهده في فعل الخير وترك الشر، لا يضره من فسد من الناس بعد ذلك، ولا يعني هذا تركه الأمر والنهي، وقد بيّن أبو بكر الصديق رضي الله عنه فساد من استدل بهذه الآية على ترك الأمر والنهي، وقد قام رضي الله عنه ذات يوم فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: «أيها الناس، إنكم تقرؤون هذه الآية: «يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ عَلَيۡكُمۡ أَنفُسَكُمۡۖ لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا ٱهۡتَدَيۡتُمۡۚ» [المائدة: ١٠٥]، وإنكم تضعونها على غير موضعها، وإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «إن الناس إذا رأوا المنكر ولا يغيرونه أوشك الله عز وجل أن يعمهم بعقابه». [صحيح سنن الترمذي للألباني (٢٤٤٨)].

وقد فهم السلف هذا الفهم من الآية، فقد روى ابن جرير وابن كثير وغيرهما عن سعيد بن جبير قال: «إذا أمرت بالمعروف ونهيت عن المنكر، فلا يضرك من ضل إذا اهتديت». قال ابن كثير عقب ذكره: «وكذا روى من طريق سفيان الثوري...، وكذا قال غير واحد من السلف». [انظر تفسير ابن كثير ١٥٦/٢].

تحريم كسب الأموال من طرق غير مشروعة:

ومن المنهج النبوي في الإصلاح: تحريم كسب الأموال من طرق غير مشروعة، كالخداع والكذب في البيع والشراء، أو أكْل الربا وأموال الناس بالباطل، وغير ذلك من صور كثيرة، وأقتصر هنا على تحريم كسب الأموال عن طريق الوظائف والأعمال التي للمسلمين، وأخص هذا بالذكر لانتشاره وكثرته، وربما لا يجد بعض الناس غضاضة فيه، مما دفعهم إلى الرشوة والمجاملة، وعدم العناية بالكفاءات والقدرات، وخطر هذا على الأمة عظيم، وفي البخاري عن أبي حميد الساعدي قال: «استعمل رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا على صدقات بني سليم يدعى ابن اللتبية، فلما جاء حاسبه، قال: هذا لكم، وهذا أهدي لنا، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فهلا جلست في بيت أبيك وأمك حتى تأتيك هديتك إن كنت صادقًا، ثم خطبنا فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: أما بعد، فإني أستعمل الرجل منكم على العمل مما ولاني الله، فيأتي فيقول: هذا لكم وهذا هدية أهديت لي، أفلا جلس في بيت أبيه وأمه حتى تأتيه هديته، والله لا يأخذ أحد منكم شيئًا بغير حقه إلا لقي الله يحمله يوم القيامة». [البخاري: ٦٩٧٩].

من أسس المنهج النبوي في الإصلاح: تحريم كسب الأموال من طرق غير مشروعة، كالخداع والكذب في البيع والشراء، أو أكْل الربا وأموال الناس بالباطل، وغير ذلك من صور كثيرة.

وقد عقد البخاري في كتاب الأحكام بابًا عَنْوَنَ له بقوله: «باب هدايا العمال»، وذكر تحته هذا الحديث [انظر فتح الباري (١٣/١٦٦)]، وقد بيّن الحديث أن الهدية وصلت إليه بسبب العمل الذي قام به، وأنه لو جلس في منزله ما وقع له شيء من ذلك، كما ذكر ابن كثير رحمه الله، وهذا الحديث في تفسير قول الله تعالى: «وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَغُلَّ ۚ وَمَن يَغۡلُلۡ يَأۡتِ بِمَا غَلَّ يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِ» [آل عمران: ١٦١]. وهذا يدل على خطورة المحاباة والمجاملة، وقد شدد الشارع في ذلك ليستقيم المجتمع، ولإغلاق باب الرشوة، وقد لعن النبي صلى الله عليه وسلم الراشي والمرتشي والرائش، وهو الواسطة بينهما.

وعليه أقول: لا يجوز للموظف ومن أسندت إليه أعمال يراجعه الناس فيها أن يقبل منهم الهدية حتى لا يظلم أحدًا، ولأنه سيميل إلى من أهداه دون من لم يهده، كما لا يجوز أن يعين القاضي أو الحاكم من له مصلحة عندهم، حتى يتجرد في الاختيار ويوضع الرجل المناسب في المكان المناسب، وقد شدد في هذا الأئمة الأعلام رحمهم الله.

قال ابن قدامة: «ولا يقبل هدية من لم يكن يهدي إليه قبل ولايته، وذلك لأن الهدية يُقْصَدُ بها في الغالب استمالة قلبه، ليعتني به في الحكم، فتشبه الرشوة...، ولأن حدوث الهدية عند حدوث الولاية يدل على أنها من أجلها، ليتوسل بها إلى ميل الحاكم معه على خصمه، فلم يجز قبولها منه كالرشوة». [المغني ج١٤/٥٨، ٥٩].

وختامًا فإني أذكّر الجميع - حكامًا ومحكومين- بضرورة إصلاح النفس وتقويمها، وأن يفتحوا بابًا للتواصل والتآلف، وأن يتواصى الجميع بالحق والصبر، وأن ينبذوا المصالح الضيقة، والأهواء البغيضة، والمواقف الحزبية، وأن يقدموا المصالح العامة، والقواعد الكلية على المصالح الشخصية.

والحمد لله رب العالمين.



سد النهضة بين التخاذل والتآمر!!

بقلم
رئيس التحرير
جمال سعد حاتم
GSHATEM@HOTMAIL.COM
GSHATEM@HYAHOO.COM

الحمد لله على إحسانه، والشكر له على توفيقه وامتنانه، وبعدُ:

في ظل الحالة المذرية التي تعيشها مصر وشعبها، من أحوال وأهوال وفتن، وتشتت وتشرذم، وتناحر بين الفصائل والأحزاب المتناحرة على كرسي زائل، وسلطة فانية، منشغلين عن كل ما يمس مصير مصر والمصريين، وفي ضربة قاتلة هزت وجدان كل مصري مهتم بشئون وطنه، تعلن إثيوبيا في خطوة مفاجئة، وبعد أيام قليلة من زيارة ولقاء الرئيس محمد مرسي مع رئيس الوزراء الإثيوبي «هيلامريم ديسالين» في أديس أبابا؛ إذ بها تعلن عن البدء في تحويل مجرى نهر النيل الأزرق، والمسئول عن تدفق ٨٥٪ من المياه القادمة لمصر؛ لاستكمال بناء سد النهضة الإثيوبي، أو مشروع الألفية العظيم، كما يسمونه، ليكشف هذا الحدث عن الحالة المذرية للنُّخب الموجودة على الساحة.

سد النهضة بين التهوين والتهويل

وبين تهوين وتخاذل في رد فعل هذه النخب الموجودة على الخبر الكارثي الذي يهدد مصر كلها حاضرها ومستقبلها، وما بين تهويل واستغلال لهذا الخطر القادم إلينا، الذي يتضرر منه كل مصري يعيش على أرض الكنانة، وتآمر خارجي من اليهود والأمريكان.. ودول استعمارية تكيل لمصر، وأموال عربية تُمَوّل وتخطط لمصر؛ لتركيعها وإضعافها، وبدلاً من أن تفيق الأمة من كبوتها، وتنتصر على عدوها، وتعلي كلمتها، وتزداد قوتها وتنفض الوهن الذي أطمع فيها الصغار والكبار، ذلك الوهن الذي أخبر عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم، فعن ثَوْبَانَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم-: «يُوشِكُ الأُمَمُ أَنْ تَدَاعَى عَلَيْكُمْ كَمَا تَدَاعَى الأَكَلَةُ إِلَى قَصْعَتِهَا». فَقَالَ قَائِلٌ: وَمِنْ قِلَّةٍ نَحْنُ يَوْمَئِذٍ؟ قَالَ: «بَلْ أَنْتُمْ يَوْمَئِذٍ كَثِيرٌ، وَلَكِنَّكُمْ غُثَاءٌ كَغُثَاءِ السَّيْلِ، وَلَيَنْزِعَنَّ اللَّهُ مِنْ صُدُورِ عَدُوِّكُمُ الْمَهَابَةَ مِنْكُمْ، وَلَيَقْذِفَنَّ اللَّهُ فِي قُلُوبِكُمُ الْوَهَنَ». فَقَالَ قَائِلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا الْوَهَنُ؟ قَالَ: «حُبُّ الدُّنْيَا، وَكَرَاهِيَةُ الْمَوْتِ» [أخرجه أبو داود في سننه (٤٢٩٩)، وصححه الألباني].

ذاك الهوان الذي جعل إثيوبيا تستبق موعد تحويل مجرى النيل بثلاثة أشهر، ولأن الماء هو عصب الحياة، قال تعالى: «وَجَعَلْنَا مِنَ الْمَاءِ كُلَّ شَيْءٍ حَيٍّ» [الأنبياء: ٣٠]. فقد أفردنا كلمة التحرير لتناول هذا الملف الخطير بكل أبعاده، وما يتعلق به.

توصيف القضية

ونبدأ من الضجة المثارة حاليًا بشأن عملية تحويل مسار مجرى النيل الأزرق الذي انشغل به البعض، فتركوا القضية الأساسية، وهي بناء السد ذاته، فتحويل المسار -كما يؤكد خبراء المياه- هو إجراء طبيعي يسبق إنشاء جسم السد، لتجفيف الموقع من المياه حتى تتم عملية البناء، وبعد الانتهاء من بناء جسم السد، تتم إعادة المياه إلى مجراها الأصلي في مواجهة السد بعد إنشائه، لتبدأ بعدها عملية تخزين المياه، وتتركز المخاوف من إنشاء هذا السد، وهو الأقرب للحدود السودانية؛ حيث يقع على الحدود السودانية الإثيوبية بمسافة أربعين كيلو مترًا في العمق الإثيوبي، وتتسم المنطقة التي يُقام فيها السد بأن صخورها من البازلت شديد الصلابة، ومن ثم فإنه يستجيب لعوامل الضغط، كما يستجيب للموجات الزلزالية، وتتمثل عوامل الضغط هذه في كتلة جسم السد، وكتلة المياه التي ستتجمع أمامه، فكان يجب أن يُراعى في تصميمه شدة اندفاع المياه، ومدى تحمل جسم السد لهذه الشدة.

وكان مُقدرًا لهذا السد في هذا الموقع أن تصل طاقته التخزينية إلى نحو ١١ مليار متر مكعب، وقد قام بتصميمه مكتب استصلاح الأراضي الأمريكي بخبرائه وفنيّه عام ١٩٦٤م، حيث تم التفكير وقتها في إنشاء ٣٤ سدًا، منها سد الحدود، أو ما يسمى بعد ذلك بسد الألفية، أو النهضة حاليًا ضمن مخطط مائي وتنموي في حوض النيل الأزرق.

وفي عام ٢٠٠٥م طرحت إثيوبيا تنفيذ أربع خزانات مائية وسدود بطاقة استيعابية تقدر بنحو ٢٠٠ مليار متر مكعب، ثم تم تعديل تصميم سد النهضة فيما بعد لتستوعب بُحَيْرته نحو ٧٤ مليار متر مكعب على حسب ارتفاعه البالغ نحو ١٤٠ مترًا، ومن ثَمَّ لم يراع التصميم الجديد طبيعة الموقع، وبالتالي فقد انخفض معدل الأمان الزلزالي لسد النهضة ليصبح ١٫٣ بمقياس ريختر، فيما يبلغ مُعَامل الأمان الزلزالي لغيره من السدود ٨ درجات بمقياس ريختر، مما يعني أن موقع إنشاء سد النهضة يجعله عُرضة للانهيار الكلي أو الجزئي بفعل الموجات الزلزالية التي لن يتحملها السد كما جاء في تصريح الدكتور مغاوري شحاته دياب خبير المياه العالمي لصحيفة الأهرام في ٢٠١٣/٦/٢م.

مؤكدًا أن: قوة اندفاع المياه وضغطها على جسم السد، بالإضافة إلى موقعه الحرج، ينذر بحدوث كوارث للسودان بشكل خاص، مما سيؤدي إلى تجريفها بالكامل، كما أن تأثيره الكارثي سيمتد إلى السد العالي؛ حيث سيؤثر سد النهضة بشكل سلبي على جسم السد العالي وفتحاته وتوربيناته؛ مما يقلل من كفاءة السد العالي بشكل كبير.

> إذا كنا قد اعتدنا الخلاف والشقاق- المنافي لطبائع المصريين- في الآونة الأخيرة، حول كل ما هو شأن داخلي، فقد كان من المنتظر أن تتآلف القلوب والعقول والجهود حول أزمة خارجية تمسُّ كل مصري، ويصبح الشعب كله طرفا فيها، خاصة أنها تتعلق بمن هم على قيد الحياة الآن، وبالأجيال القادمة بصورة أكبر.

وإذا كنا قد اعتدنا الخلاف والشقاق- المنافي لطبائع المصريين- في الآونة الأخيرة، حول كل ما هو شأن داخلي، من قوانين، ومشروعات قوانين، ولوائح، وأنظمة، فقد كان من المنتظر أن تتآلف القلوب والعقول والجهود حول أزمة خارجية تمسُّ كل مصري، ويصبح الشعب كله طرفًا فيها، خاصة أنها تتعلق بمن هم على قيد الحياة الآن، وبالأجيال القادمة بصورة أكبر.

سد النهضة وحقوق مصر المائية

تقع منابع نهر النيل في الهضبتين الإثيوبية والاستوائية، وتعتبر إثيوبيا بالذات هي المصدر لأكثر من ٧١٫٥ مليار متر مكعب من المياه عند أسوان بواقع ٤٨ مليار متر مكعب من نهر عَطْبرة، ونحو ١٢ مليارًا من نهر السوباط، وهذه المياه النابعة من إثيوبيا تشكّل أكثر من ٨٥٪ من إيرادات النيل عند أسوان التي تبلغ في المتوسط ٨٤ مليار متر مكعب سنويًا، والتي يتم اقتسامها بين مصر بواقع ٥٥٫٥ مليار متر مكعب، والسودان بواقع ١٨٫٥ مليار متر مكعب، وتضيع ١٠ مليارات متر مكعب بالتبخر في بحيرة ناصر.

وقد أثيرت قضية بناء السدود في إثيوبيا منذ ستينيات القرن الماضي في إطار الضغط الأمريكي والغربي على مصر أثناء قيامها ببناء السد العالي، لكن هذه الضغوط لم تبدأ في التحول إلى واقع إلا

> تمتلك كل من مصر السودان في ظل تلك الأزمة أوراق ضغط تجعل إثيوبيا تعيد حساباتها وأولوياتها؛ انطلاقًا من الحفاظ على الأمن الإفريقي الشامل في شرق إفريقيا، بدلاً عن منظور ضيق لا بد أن ينعكس بالضرر على الشعب الإثيوبي نفسه، وحكومته على المديين: المتوسط والبعيد.

في تسعينيات القرن العشرين.

ومنذ عام ١٩٩٦م ثار كثير من الجدل حول طلب إثيوبيا لتمويل دولي بغرض إنشاء شبكة من السدود على روافد النيل التي تنبع من الهضبة الإثيوبية، وعلى رأسها النيل الأزرق، الذي يُعد القلب المائي لنهر النيل ولإيراداته في مصر والسودان.

وأهم تلك المشروعات هو سد الحدود «برودر» الذي تم تطوير تصميمه ليصبح أكبر تحت مسمى سد النهضة، وهو أكبر مشروع قومي في تاريخ إثيوبيا، حيث تُعول عليه في سد حاجتها من الكهرباء المنتجَة منه، والتي تصل إلى ستة آلاف ميجاوات، وهي تعادل ثلاثة أضعاف الطاقة الكهرومائية المنتجة من سد أسوان، بل تسعى إلى التصدير، ويبلغ تكلفته حوالي ٤،٨ مليار دولار، ويبلغ طوله الذي يعترض مجرى النيل قرب الحدود مع السودان في ولاية بنيشنقول قماز الإثيوبية نحو ١٨٠٠ متر، ويمكنه توليد ٦ آلاف ميجاوات.

إثيوبيا تتآمر على مصر... وتخالف الاتفاقيات الموقّعة

لا يخفى على أحد أن العلاقات المصرية الإثيوبية ليست على ما يرام؛ لأن هناك أزمة سببها الإجراء المفاجئ الذي اتخذته إثيوبيا بتحويل مجرى النيل؛ تمهيدًا لإتمام بناء السد، لقد سممت إثيوبيا أجواء العلاقات المصرية الإفريقية في وقت تريد فيه مصر أن تعود إلى حاضنتها الإفريقية، وتعود مجددًا حركة التحرر والتنمية والاستقلال لإفريقيا، وتصبح بالفعل كما قال أحد حكماء إفريقيا السياسيين وهو الرئيس السنغالي الراحل سنجور، قال: «إن مصر هي أم حضارات إفريقيا».

وكانت التصريحات الصادرة عن المسئولين الإثيوبيين مُعبرة عن حالة الهوان التي يعيشها المصريون في تلك المرحلة ، فقد أجاب السفير الإثيوبي في القاهرة عندما سُئل عن سد النهضة الذي تبنيه بلاده الآن ومدى تأثيره على حصة مصر من المياه بعبارة مخيبة للآمال قائلاً: «سنبني السد.. شاء من شاء، وأبى من أبى»!!

والعلاقات المصرية الإثيوبية تمر بمرحلة دقيقة للغاية؛ بسبب إصرار أديس أبابا على تهديد المتطلبات الأساسية للأمن المائي في دولتي المصبّ: مصر والسودان؛ ذلك أن الإعلان عن بدء الخطوات التنفيذية لبناء سد النهضة دون صدور تقرير اللجنة الفنية المنوط بها البتّ في مدى تضرر الشعبين المصري والسوداني من هذا السد وغيره من سدود أخرى -وهي أمور معلنة منذ عام ٢٠٠٥م، وتستهدف تخزين ٢٠٠ مليار متر مكعب من المياه- يُعدّ سياسة عدائية، تراهن فيما يبدو على حالة الارتباك السياسي الداخلي في كل من مصر والسودان.

وفي هذا السياق ظهر الموقف الرسمي من هذه الخطوة باهتًا وضعيفًا، ومعولاً على تقرير اللجنة الفنية كآلية وحيدة للتعامل مع هذا التهديد الجدلي للأمن القومي المصري، وربما يكون ذلك حفاظًا على دفء العلاقات الدبلوماسية مع إثيوبيا؛ في وقت يتطلب الأمر فيه الإعلان عن الغضب المصري على الأقل، والسعي لامتلاك مخطط شامل للتعامل مع التوجهات الإثيوبية، سواء فيما يخص السدود، أو اتفاقية عنتيبي.

مأزق السد.. والبحث عن أوراق ضاغطة

تمتلك كل من مصر السودان في ظل تلك الأزمة -التي زادت الأزمات المصرية اشتعالاً- أوراق ضغط تجعل إثيوبيا تعيد حساباتها وأولوياتها؛ انطلاقًا من الحفاظ على الأمن الإفريقي الشامل في شرق إفريقيا، بدلاً عن منظور ضيق لا بد أن ينعكس بالضرر على الشعب الإثيوبي نفسه، وحكومته على المديين: المتوسط والبعيد.

الخيارات المطروحة للتعامل مع أزمة السد

أول الخيارات المصرية المطروحة للتعامل مع هذه الأزمة هو: الاستناد إلى القانون الدولي فيما يتعلق بمحددات التعامل بين الدول المتشاطئة على الأنهار الدولية المشتركة.

والثاني: فتح حوار مصري مع كل من الصين والسعودية؛ دولتي التأثير والنفوذ بإثيوبيا في

الوقت الراهن؛ لممارسة دور قوي للحفاظ على الأمن المائي والإنساني في شرق إفريقيا، وهو أمر يمسّ مصالح الدولتين بشكل مباشر.

وثالثًا: التفاوض مع إثيوبيا لبناء سدّ لا تزيد طاقته التخزينية على ٢٠ مليار متر مكعب من المياه، يتم تخزينه على خمس سنوات، وهو يحقق لإثيوبيا -في هذه الحالة- حاجتها من الطاقة الكهربائية، ولا يهدد مدينة الخرطوم، ولا يهدد السد العالي أيضًا في حالة زاد حجم تخزين ذلك السد من المياه عن (٧٤) مليار متر مكعب، وهو ما قد يؤثر بشدة على جسم السد، ويؤدي إلى انهياره، خصوصًا أنه بناء إسمنتي مُنْشأ على حافة الهضبة الإثيوبية في اتجاه السودان.

رابعًا: ممارسة الضغوط المصرية السودانية المشتركة، وذلك من خلال تسارع أو تباطؤ انسياب السلع الإثيوبية، وهذا أمر تملكه مصر عبر قناة السويس، وهو أيضًا ورقة ضغط في يد السودان؛ حيث تستخدم إثيوبيا ميناء بورسودان، كما يعيش في السودان حوالي ٣ ملايين إثيوبي وهم ورقة ضغط يمكن للخرطوم استخدامها.

وممارسة الضغوط المصرية السودانية المشتركة لا بد أن يستهدف الاعتراف الإثيوبي باتفاقية ١٩٥٩م، والاعتراف بالحصص التاريخية للدولتين من المياه، وذلك بالتوازي مع تفعيل الاتفاقيات الخاصة بشق قناة في منطقتي «البر اكوبو، ومنطقة المستنقعات»؛ وذلك لزيادة كميات المياه الواصلة للنيل؛ بحيث تزيد بنسبة ٤ مليارات متر مكعب لمصر والسودان.

خامسًا: فتح مفاوضات جادة مع دولة جنوب السودان، فيما يتعلق بمشروع قناة جونجلي في بحر الغزال، وهو مما يزيد موارد نهر النيل أيضًا، والعمل على تنفيذ هذا المشروع في أسرع وقت ممكن، على أن تتحمل مصر كافة الآثار السلبية المرتبطة بالتأثير على البيئة المحلية في هذه المنطقة، وخصوصًا أنها قد أعلنت مؤخرًا كمحمية طبيعية عالمية.

إن إثيوبيا ترتكب أخطاء استراتيجية كبرى إزاء كل من مصر والسودان، بل مجمل دول حوض النيل، لجعلها وادي النيل بيئة صراع لا مبرر له على الإطلاق، وذلك بسياسات من المراوغة، وإهمال مصالح شعوب دول حوض النيل، وحقها في الاستقرار والأمن المائي، فضلاً عن تأثيرها على الأمن القومي المصري.

تعديل التصميمات.. مهمة عاجلة

في الوقت الذي نحاول فيه إيضاح كل ما يتعلق بالآثار الناجمة عن سد النهضة الإثيوبي بعد صدور تقرير اللجنة الثلاثية لتقييم السد وآثاره على دولتي المصب؛ مصر والسودان، فإنه يبدو أن هناك بادرة أمل من قبول إثيوبيا لتقرير اللجنة الثلاثية، حول إمكانية تخفيف مخاطر إنشاء السد على مصر، بعد أن أكد التقرير النهائي وجود أخطاء في تصميمات السد، وأوصى بإجراء تعديلات في التصميم الحالي، وكذلك تغيير وتعديل أبعاد وحجم السد قبل الشروع في التنفيذ، ووضع جدول زمني يوضح إيرادات نهر النيل على مدى الأعوام الـ٦٠ المقبلة، مع التأكيد على ضرورة إجراء دراسات استكمالية للتأكد من سلامة وزيادة معدل أمان السد؛ لإزالة المخاوف السودانية من احتمال انهياره.

ويبقى السؤال: ما هي التصميمات المطلوب تعديلها في عملية بناء السد؟ وهل ستضمن التعديلات المطلوبة في المواصفات تأمين حصة مصر من مياه نهر النيل؟! وهل ستلتزم إثيوبيا بذلك ؟!

وتكمن بقية الآثار السلبية في أن السد سيحجز نحو ٧٤ مليار متر مكعب من المياه على مرحلتين: الأولى هي مرحلة ملء البحيرة التي أمام السد حتى مستوى التوربينات التي سوف تُستخدَم في توليد التيار الكهربائي من خلال ١٥ فتحة يتم تشغيلها بفتحها وإغلاقها طبقًا لأسلوب إدارة السد، وبالتالي ستتحكم إثيوبيا في تحديد كمية المياه التي ستمر من خلال الفتحات، وهذه الكمية من المياه، وفقًا لما ذكره المسئولون الإثيوبيون، سيتم تجميعها على مدى ٦ سنوات بواقع خصم ١٢ مليار متر مكعب من الكمية المتدفقة نحو السودان ومصر سنويًا، وهذا سيؤثر بشدة على الاحتياجات المائية للبلدين، ناهيك عن التأثير الممتد خلال فترات التشغيل.

وأخيرًا، فإن الاتفاقية الموقعة عام ١٩٥٩م تقدر حصة مصر بنحو ٥٥ مليار متر مكعب من المياه سنويًا، يُضاف إليها نحو ٣,٥ مليار متر مكعب من الأمطار والمياه الجوفية، وإن الاتفاقيات المتعاقبة بشأن مياه النيل منذ الاستعمار البريطاني، كَفَلَت توزيع حصص الموارد المائية بين دول الحوض، وحتمية موافقة مصر على ما يُقام من مشرعات مائية على النيل، بما يضمن عدم تأثير المخصصات المائية وفقًا لهذه الاتفاقيات، وهذا كله ينبغي أن يتم في ظل الإطار القانوني والسياسي لهذه الاتفاقيات، مدعومًا من قبل القوى الكبرى والمنظمات الدولية ذات الصلة.

اللهم احفظ مصر وأهلها، واحفظ نيلها من كل معتدٍ آثم، ومن كل متآمر أثيم، واحفظ أمننا، اللهم آمين، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

باب التفسير

تفسير سورة غافر

الحلقة الثانية

قال تعالى: «إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يُنَادَوْنَ لَمَقْتُ اللَّهِ أَكْبَرُ مِن مَّقْتِكُمْ أَنفُسَكُمْ إِذْ تُدْعَوْنَ
إِلَى الْإِيمَانِ فَتَكْفُرُونَ (١٠) قَالُوا رَبَّنَا أَمَتَّنَا اثْنَتَيْنِ وَأَحْيَيْتَنَا اثْنَتَيْنِ فَاعْتَرَفْنَا بِذُنُوبِنَا فَهَلْ إِلَىٰ خُرُوجٍ مِّن
سَبِيلٍ (١١) ذَٰلِكُم بِأَنَّهُ إِذَا دُعِيَ اللَّهُ وَحْدَهُ كَفَرْتُمْ وَإِن يُشْرَكْ بِهِ تُؤْمِنُوا فَالْحُكْمُ لِلَّهِ الْعَلِيِّ الْكَبِيرِ
(١٢) هُوَ الَّذِي يُرِيكُمْ آيَاتِهِ وَيُنَزِّلُ لَكُم مِّنَ السَّمَاءِ رِزْقًا وَمَا يَتَذَكَّرُ إِلَّا مَن يُنِيبُ (١٣) فَادْعُوا
اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ (١٤) رَفِيعُ الدَّرَجَاتِ ذُو الْعَرْشِ يُلْقِي الرُّوحَ مِنْ أَمْرِهِ عَلَىٰ مَن
يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ لِيُنذِرَ يَوْمَ التَّلَاقِ (١٥) يَوْمَ هُم بَارِزُونَ لَا يَخْفَىٰ عَلَى اللَّهِ مِنْهُمْ شَيْءٌ لِّمَنِ الْمُلْكُ الْيَوْمَ لِلَّهِ الْوَاحِدِ
الْقَهَّارِ (١٦) الْيَوْمَ تُجْزَىٰ كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ لَا ظُلْمَ الْيَوْمَ إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ (١٧) وَأَنذِرْهُمْ
يَوْمَ الْآزِفَةِ إِذِ الْقُلُوبُ لَدَى الْحَنَاجِرِ كَاظِمِينَ مَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ حَمِيمٍ وَلَا شَفِيعٍ يُطَاعُ (١٨) يَعْلَمُ خَائِنَةَ
الْأَعْيُنِ وَمَا تُخْفِي الصُّدُورُ» [غافر: ١٠- ١٩].

إعداد/ د. عبد العظيم بدوي

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، وبعد:

خلود الكافرين في النار:

ذكر الله تعالى جزاء الكفار الذين أصرّوا على الكفر واستكبروا عن الإيمان، فقال: «إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يُنَادَوْنَ لَمَقْتُ اللَّهِ أَكْبَرُ مِنْ مَقْتِكُمْ أَنْفُسَكُمْ إِذْ تُدْعَوْنَ إِلَى الإِيمَانِ فَتَكْفُرُونَ»:

إذا دخل أهل النار النارَ اعترفوا بذنبهم، وأقروا بخطيئاتهم، ورجعوا على أنفسهم باللوم والعتاب، والمقت واللعن، فنادتهم الملائكة: «لَمَقْتُ الله أَكْبَرُ مِنْ مَقْتِكُمْ أَنْفُسَكُمْ إِذْ تُدْعَوْنَ إِلَى الإِيمَانِ فَتَكْفُرُونَ»، وفي الكلام تقديم وتأخير، تقديره: لغضب الله عليكم، ومقته لكم في الدنيا؛ إذ كنتم تُدْعَوْن إلى الإيمان بالله فتكفرون، أكبر من مقتكم أنفسكم الآن.

«قَالُوا رَبَّنَا أَمَتَّنَا اثْنَتَيْنِ وَأَحْيَيْتَنَا اثْنَتَيْنِ فَاعْتَرَفْنَا بِذُنُوبِنَا فَهَلْ إِلَى خُرُوجٍ مِنْ سَبِيلٍ»:

أرادوا بالموتة الأولى عدمهم قبل الوجود، وبالحياة الأولى التي كانت في الدنيا، وأرادوا بالموتة الثانية التي تعقب الحياة الدنيا، وبالحياة الثانية التي كانت بعد البعث، كما قال الله تعالى: «كَيْفَ تَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَكُنتُمْ أَمْوَاتًا فَأَحْيَاكُمْ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ثُمَّ يُحْيِيكُمْ ثُمَّ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ» [البقرة: ٢٨]، فهم يتوسلون إلى الله تعالى بقدرته على البعث بعد الموت أن يخرجهم من النار ويردهم إلى الدنيا ليتداركوا ما فات، ولكن هيهات هيهات!

«ذَلِكُمْ بِأَنَّهُ إِذَا دُعِيَ اللَّهُ وَحْدَهُ كَفَرْتُمْ وَإِنْ يُشْرَكْ بِهِ تُؤْمِنُوا فَالْحُكْمُ لِلَّهِ الْعَلِيِّ الْكَبِيرِ»، وفي الكلام

محذوف أُجيبوا به، دلَّ عليه المذكور، وهو أنهم لما قالوا: «فَهَل إلى خُرُوج مِنْ سَبِيل»؟ قيل: لا. قالوا: لمَ؟ قال: «ذَلِكُم بِأَنَّهُ إِذَا دُعِيَ اللَّهُ وَحْدَهُ كَفَرْتُمْ وَإِنْ يُشْرَكْ بِهِ تُؤْمِنُوا»، كما قال تعالى: « فَإِنَّهُمْ يَوْمَئِذٍ فِي الْعَذَابِ مُشْتَرِكُونَ (٣٣) إِنَّا كَذَلِكَ نَفْعَلُ بِالْمُجْرِمِينَ (٣٤) إِنَّهُمْ كَانُوا إِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يَسْتَكْبِرُونَ » [الصافات: ٣٣-٣٥]، وقال تعالى: « وَإِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَحْدَهُ اشْمَأَزَّتْ قُلُوبُ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ وَإِذَا ذُكِرَ الَّذِينَ مِنْ دُونِهِ إِذَا هُمْ يَسْتَبْشِرُونَ » [الزمر: ٤٥].

وقوله تعالى: « فَالْحُكْمُ لِلَّهِ الْعَلِيِّ الْكَبِيرِ » يعني وقد حكم أنكم منها لا تخرجون، كما قال تعالى: «هَذَانِ خَصْمَانِ اخْتَصَمُوا فِي رَبِّهِمْ فَالَّذِينَ كَفَرُوا قُطِّعَتْ لَهُمْ ثِيَابٌ مِنْ نَارٍ يُصَبُّ مِنْ فَوْقِ رُءُوسِهِمُ الْحَمِيمُ (١٩) يُصْهَرُ بِهِ مَا فِي بُطُونِهِمْ وَالْجُلُودُ (٢٠) وَلَهُمْ مَقَامِعُ مِنْ حَدِيدٍ (٢١) كُلَّمَا أَرَادُوا أَنْ يَخْرُجُوا مِنْهَا مِنْ غَمٍّ أُعِيدُوا فِيهَا وَذُوقُوا عَذَابَ الْحَرِيقِ» [الحج: ١٩- ٢٢]، وقال تعالى: « وَأَمَّا الَّذِينَ فَسَقُوا فَمَأْوَاهُمُ النَّارُ كُلَّمَا أَرَادُوا أَنْ يَخْرُجُوا مِنْهَا أُعِيدُوا فِيهَا وَقِيلَ لَهُمْ ذُوقُوا عَذَابَ النَّارِ الَّذِي كُنْتُمْ بِهِ تُكَذِّبُونَ » [السجدة: ٢٠]، وقال تعالى: « إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ أَنَّ لَهُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا وَمِثْلَهُ مَعَهُ لِيَفْتَدُوا بِهِ مِنْ عَذَابِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ مَا تُقُبِّلَ مِنْهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ (٣٦) يُرِيدُونَ أَنْ يَخْرُجُوا مِنَ النَّارِ وَمَا هُمْ بِخَارِجِينَ مِنْهَا وَلَهُمْ عَذَابٌ مُقِيمٌ » [المائدة: ٣٦- ٣٧].

وقد أخبر الله تعالى في كتابه أن سؤال الكافرين الخروج من النار سيتكرر منهم في مواقف كثيرة من مواقف يوم القيامة قبل دخول النار، وسيتكرر منهم بعد دخولها، ولن يُجَابُوا إلى ما سألوا:

قال تعالى: «وَلَوْ تَرَى إِذِ الْمُجْرِمُونَ نَاكِسُو رُءُوسِهِمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ رَبَّنَا أَبْصَرْنَا وَسَمِعْنَا فَارْجِعْنَا نَعْمَلْ صَالِحًا إِنَّا مُوقِنُونَ (١٢) وَلَوْ شِئْنَا لَآتَيْنَا كُلَّ نَفْسٍ هُدَاهَا وَلَكِنْ حَقَّ الْقَوْلُ مِنِّي لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ (١٣) فَذُوقُوا بِمَا نَسِيتُمْ لِقَاءَ يَوْمِكُمْ هَذَا إِنَّا نَسِينَاكُمْ وَذُوقُوا عَذَابَ الْخُلْدِ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ» [السجدة: ١٢- ١٤].

وقال تعالى: « وَلَوْ تَرَى إِذْ وُقِفُوا عَلَى النَّارِ فَقَالُوا يَا لَيْتَنَا نُرَدُّ وَلَا نُكَذِّبَ بِآيَاتِ رَبِّنَا وَنَكُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ (٢٧) بَلْ بَدَا لَهُمْ مَا كَانُوا يُخْفُونَ مِنْ قَبْلُ وَلَوْ رُدُّوا لَعَادُوا لِمَا نُهُوا عَنْهُ وَإِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ» [الأنعام: ٢٧- ٢٨].

وقال تعالى: « وَالَّذِينَ كَفَرُوا لَهُمْ نَارُ جَهَنَّمَ لَا يُقْضَى عَلَيْهِمْ فَيَمُوتُوا وَلَا يُخَفَّفُ عَنْهُمْ مِنْ عَذَابِهَا كَذَلِكَ نَجْزِي كُلَّ كَفُورٍ (٣٦) وَهُمْ يَصْطَرِخُونَ فِيهَا رَبَّنَا أَخْرِجْنَا نَعْمَلْ صَالِحًا غَيْرَ الَّذِي كُنَّا نَعْمَلُ أَوَلَمْ نُعَمِّرْكُمْ مَا يَتَذَكَّرُ فِيهِ مَنْ تَذَكَّرَ وَجَاءَكُمُ النَّذِيرُ فَذُوقُوا فَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ نَصِيرٍ» [فاطر: ٣٦- ٣٧].

وقال تعالى: «إِنَّ الْمُجْرِمِينَ فِي عَذَابِ جَهَنَّمَ خَالِدُونَ (٧٤) لَا يُفَتَّرُ عَنْهُمْ وَهُمْ فِيهِ مُبْلِسُونَ (٧٥) وَمَا ظَلَمْنَاهُمْ وَلَكِنْ كَانُوا هُمُ الظَّالِمِينَ (٧٦) وَنَادَوْا يَا مَالِكُ لِيَقْضِ عَلَيْنَا رَبُّكَ قَالَ إِنَّكُمْ مَاكِثُونَ (٧٧) لَقَدْ جِئْنَاكُمْ بِالْحَقِّ وَلَكِنَّ أَكْثَرَكُمْ لِلْحَقِّ كَارِهُونَ» [الزخرف: ٧٤- ٧٨].

وبينما هم في النار إذ سمعوا صوت الجبار سبحانه يوبّخهم على كفرهم وتكذيبهم: «أَلَمْ تَكُنْ آيَاتِي تُتْلَى عَلَيْكُمْ فَكُنْتُمْ بِهَا تُكَذِّبُونَ» [المؤمنون: ١٠٥]، ومع أن الخطاب خطاب توبيخ وتقريع، إلا أنهم انتهزوها فرصة ليسألوا الله الخروج من النار، « قَالُوا رَبَّنَا غَلَبَتْ عَلَيْنَا شِقْوَتُنَا وَكُنَّا قَوْمًا ضَالِّينَ (١٠٦) رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْهَا فَإِنْ عُدْنَا فَإِنَّا ظَالِمُونَ » [المؤمنون: ١٠٦- ١٠٧]، فأجابهم بما خيَّب آمالهم، وقطع رجاءهم، وأخرس ألسنتهم، « قَالَ اخْسَئُوا فِيهَا وَلَا تُكَلِّمُونِ » [المؤمنون: ١٠٨].

دلائل التوحيد:

ثم ذكَّرهم الله تعالى ببعض دلائل التوحيد الذي أنكروه وجحدوه واستكبروا عنه، فقال: «هُوَ الَّذِي يُرِيكُمْ آيَاتِه» التي يستدل بها أولو الألباب على أنه لا إله إلا الله، وهي كثيرة، كما قال القائل:

فوا عجبا كيف يُعصى الإلهُ
أم كيف يجحده الجاحدُ
وفي كل شيء له آية
تدل على أنه واحدُ

« وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَكُمْ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ إِذَا أَنْتُمْ بَشَرٌ تَنْتَشِرُونَ (٢٠) وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ (٢١) وَمِنْ آيَاتِهِ خَلْقُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافُ أَلْسِنَتِكُمْ وَأَلْوَانِكُمْ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِلْعَالِمِينَ (٢٢) وَمِنْ آيَاتِهِ مَنَامُكُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَابْتِغَاؤُكُمْ مِنْ فَضْلِهِ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَسْمَعُونَ (٢٣) وَمِنْ آيَاتِهِ يُرِيكُمُ الْبَرْقَ خَوْفًا وَطَمَعًا وَيُنَزِّلُ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَيُحْيِي بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ (٢٤) وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ تَقُومَ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ بِأَمْرِهِ ثُمَّ إِذَا دَعَاكُمْ دَعْوَةً مِنَ الْأَرْضِ إِذَا أَنْتُمْ تَخْرُجُونَ» [الروم: ٢٠- ٢٥].

«وَيُنَزِّلُ لَكُمْ مِنَ السَّمَاءِ رِزْقًا» وهو المطر، كما قال تعالى:«إِنَّ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ لَآيَاتٍ لِلْمُؤْمِنِينَ (٣) وَفِي خَلْقِكُمْ وَمَا يَبُثُّ مِنْ دَابَّةٍ آيَاتٌ لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ (٤) وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ رِزْقٍ فَأَحْيَا بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَتَصْرِيفِ الرِّيَاحِ آيَاتٌ لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ» [الجاثية: ٣- ٥].

«وَمَا يَتَذَكَّرُ إِلَّا مَنْ يُنِيبُ» أي ما يتذكر بآيات الله وينتفع بها إلا الذين أنابوا إلى ربهم، أي

رجعوا إليه بالتوبة والاستغفار، أما أهل الإصرار فهم لا يخشون الله، ولذلك عميت قلوبهم عن آياته، « وَإِذَا ذُكِّرُوا لَا يَذْكُرُونَ (١٣) وَإِذَا رَأَوْا آيَةً يَسْتَسْخِرُونَ » [الصافات: ١٣- ١٤]، « وَإِن يَرَوْا آيَةً يُعْرِضُوا وَيَقُولُوا سِحْرٌ مُّسْتَمِرٌّ » [القمر: ٢].

فآيات التوحيد ودلائله كثيرة: « وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يُؤْمِنُونَ » [الرعد: ١]، فإذا تبين لكم معشر المؤمنين ذلك، «فادْعُوا اللهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ وَلَوْ كَرِهَ الكَافِرُونَ»:

عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ قَالَ: كَانَ ابْنُ الزُّبَيْرِ رضي الله عنه يَقُولُ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ حِينَ يُسَلِّمُ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِالله لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَلَا نَعْبُدُ إِلَّا إِيَّاهُ لَهُ النِّعْمَةُ، وَلَهُ الْفَضْلُ، وَلَهُ الثَّنَاءُ الْحَسَنُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ». وَقَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم يُهَلِّلُ بِهِنَّ دُبُرَ كُلِّ صَلَاةٍ». [صحيح مسلم ٥٩٤].

« رَفِيعُ الدَّرَجَاتِ »، مرفوع على أنه خبر آخر عن المبتدأ المتقدم، أي: هو الذي يريكم آياته، وهو رفيع الدرجات.وكذلك « ذُو الْعَرْشِ » خبر ثالث، ويجوز أن يكون رفيع الدرجات مبتدأ، وخبره « ذُو الْعَرْشِ »، ويجوز أن يكونا خبرين لمبتدأ محذوف، ورفيع صفة مشبهة، والمعنى: رفيع الصفات، أو رفيع درجات ملائكته، أي: معارجهم، أو رفيع درجات أنبيائه، وأوليائه في الجنة.

وقال الكلبي وسعيد بن جبير -رَحِمَهُمَا اللهُ-: رفيع السموات السبع، وعلى هذا الوجه يكون رفيع بمعنى: رافع، ومعنى «ذو الْعَرْش» مالكه، وخالقه، والمتصرف فيه، وذلك يقتضي علوَّ شأنه، وعظم سلطانه، ومن كان كذلك، فهو الذي يحق له العبادة، ويجب له الإخلاص. [فتح القدير (٤/ ٤٨٤ - ٤٨٥)].

وقال السعدي -رَحِمَهُ اللهُ-: «رَفِيعُ الدَّرَجَاتِ ذُو الْعَرْشِ» أي العلي الأعلى، الذي استوى على العرش، واختص به، وارتفعت درجاته ارتفاعا باين به مخلوقاته، وارتفع به قدره، وجلت أوصافه، وتعالت ذاته، أن يتقرب إليه إلا بالعمل الزكي الطاهر المطهر، وهو الإخلاص، الذي يرفع درجات أصحابه، ويقربهم إليه، ويجعلهم فوق خلقه. [تيسير الكريم الرحمن (٦/ ٥١٥)].« يُلْقِي الرُّوحَ مِنْ أَمْرِهِ عَلَىٰ مَن يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ لِيُنذِرَ يَوْمَ التَّلَاقِ».

الرُّوحُ هُوَ الْوَحْيِ، يُلْقِي الرُّوحَ أَيِ الْوَحْيَ، عَلَى مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ الْمُرْسَلِينَ، وَإِنَّمَا سَمَّى اللهُ تَعَالَى الْوَحْيَ رُوحًا؛ لِأَنَّ بِهِ تَحْيَا الْأَرْوَاحُ، فَكَمَا أَنَّ الْأَبْدَانَ تَحْيَا بِالْأَرْوَاحِ الْمَعْهُودَةِ، كَذَلِكَ الْأَرْوَاحُ لَا تَحْيَا إِلَّا بِالْوَحْيِ، وَكَمَا أَنَّ الْأَبْدَانَ إِذَا فَارَقَتْهَا الْأَرْوَاحُ مَاتَتْ كَذَلِكَ الْأَرْوَاحُ إِذَا لَمْ تَحْظَ بِنَصِيبٍ مِنَ الْوَحْيِ مَاتَتْ، وَلِذَلِكَ قَالَ تَعَالَى: « وَكَذَٰلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِّنْ أَمْرِنَا مَا كُنتَ تَدْرِي مَا الْكِتَابُ وَلَا الْإِيمَانُ وَلَٰكِن جَعَلْنَاهُ نُورًا نَّهْدِي بِهِ مَن نَّشَاءُ مِنْ عِبَادِنَا» [الشورى: ٥٢].

وَفَرَّقَ بَيْنَ مَنْ آمَنَ بَعْدَ الإِيمَانِ وَقَبْلَ الإِيمَانِ، فَقَالَ تَعَالَى: «أَوَمَنْ كَانَ مَيْتًا» قَبْلَ الإِيمَانِ «فَأَحْيَيْنَاهُ» أَيْ بِرُوحِ الْوَحْيِ « وَجَعَلْنَا لَهُ نُورًا يَمْشِي بِهِ فِي النَّاسِ كَمَن مَّثَلُهُ فِي الظُّلُمَاتِ لَيْسَ بِخَارِجٍ مِّنْهَا» [الأنعام: ١٢٢]؟! لَا يَسْتَوُونَ.

حكمة التنزيل:

«يُلْقِي الرُّوحَ مِنْ أَمْرِهِ عَلَى مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ» الْمُرْسَلِينَ لِمَاذَا؟ مَا حِكْمَةُ التَّنْزِيلِ؟ « لِيُنذِرَ يَوْمَ التَّلَاقِ» كَمَا قَالَ: «وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ قُرْآنًا عَرَبِيًّا» لِمَاذَا؟ « لِّتُنذِرَ أُمَّ الْقُرَىٰ وَمَنْ حَوْلَهَا وَتُنذِرَ يَوْمَ الْجَمْعِ لَا رَيْبَ فِيهِ فَرِيقٌ فِي الْجَنَّةِ وَفَرِيقٌ فِي السَّعِيرِ» [الشورى: ٧]، فَالْيَوْمُ الآخِرُ مِنَ الإِيمَانِ بِمَكَانٍ، فَأَهَمُّ أَرْكَانِ الإِيمَانِ التَّوْحِيدُ، وَالإِيمَانُ بِالْبَعْثِ بَعْدَ الْمَوْتِ، وَمَا بَعْدَ الْبَعْثِ مِنَ الْحِسَابِ وَالْجَزَاءِ وَالْجَنَّةِ وَالنَّارِ.

وَلِذَلِكَ كَانَ مِنْ حِكْمَةِ التَّنْزِيلِ أَنْ تُنْذِرَ الرُّسُلُ أَقْوَامَهُمُ الْيَوْمَ الآخِرَ وَأَهْوَالَهُ، كَمَا يَدْعُونَهُمْ إِلَى التَّوْحِيدِ وَيُنْذِرُونَهُمْ عَاقِبَةَ الشِّرْكِ، كَذَلِكَ يُنْذِرُونَهُمْ يَوْمَ التَّلَاقِ.

وَسُمِّيَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ يَوْمَ التَّلَاقِ، لأَنَّ فيه يَتَلَاقَى الْخَالِقُ بِالْمَخْلُوقِ، وَيَتَلَاقَى أَهْلُ السَّمَاءِ وَأَهْلُ الأَرْضِ، وَيَتَلَاقَى الْعَامِلُ وَعَمَلُهُ، وَيَتَلَاقَى الأَوَّلُونَ وَالآخِرُونَ، فَلَمَّا كَانَ فِي هَذَا الْيَوْمِ تَحْصُلُ هَذِهِ اللِّقَاءَاتُ سُمِّيَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ يَوْمَ التَّلَاقِ.

أحوال الناس يوم القيامة:

ثُمَّ وَصَفَ اللهُ تَعَالَى حَالَةَ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَقَالَ تَعَالَى:« يَوْمَ هُم بَارِزُونَ لَا يَخْفَىٰ عَلَى اللَّهِ مِنْهُمْ شَيْءٌ»، أَمَّا بِالنِّسْبَةِ لِلأَرْضِ فَقَدْ قَالَ تَعَالَى: « وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْجِبَالِ فَقُلْ يَنسِفُهَا رَبِّي نَسْفًا (١٠٥) فَيَذَرُهَا قَاعًا صَفْصَفًا (١٠٦) لَّا تَرَىٰ فِيهَا عِوَجًا وَلَا أَمْتًا» [طه: ١٠٥- ١٠٧]، فَلَيْسَ إِذًا عَلَى وَجْهِ الأَرْضِ مَا يُكِنُّ وَلَا مَا يُوَارِي وَلَا مَا يَسْتُرُ، وَكَذَلِكَ الأَجْسَامُ لَيْسَ عَلَيْهَا مَا يَسْتُرُهَا، «إِنَّكُمْ مَحْشُورُونَ حُفَاةً عُرَاةً غُرْلًا» [متفق عليه]، لِذَلِكَ كَانُوا بَارِزِينَ ظَاهِرِينَ لَا يَخْفَى عَلَى اللهِ مِنْهُمْ شَيْءٌ، وَنَادَى الْمُنَادِي وَقَدْ جَمَعَ اللهُ الأَوَّلِينَ وَالآخِرِينَ: «لِمَنِ الْمُلْكُ الْيَوْمَ»؟ فَلَمْ يَجْرُؤْ أَحَدٌ عَلَى الْجَوَابِ، فَأَجَابَ اللهُ نَفْسَهُ بِنَفْسِهِ: «الْمُلْكُ الْيَوْمَ لِلَّهِ الْوَاحِدِ الْقَهَّارِ» كَمَا فِي الْحَدِيثِ:

عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم : «يَطْوِي اللهُ السَّمَوَاتِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثُمَّ يَأْخُذُهُنَّ بِيَدِهِ الْيُمْنَى، ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ أَيْنَ الْجَبَّارُونَ أَيْنَ الْمُتَكَبِّرُونَ ثُمَّ يَطْوِي الأَرَضِينَ ثُمَّ يَأْخُذُهُنَّ بِيَدِهِ الأُخْرَى ثُمَّ يَقُولُ أَنَا الْمَلِكُ أَيْنَ الْجَبَّارُونَ أَيْنَ الْمُتَكَبِّرُونَ». [متفق عليه].

«ٱلْيَوْمَ تُجْزَىٰ كُلُّ نَفْسٍۭ بِمَا كَسَبَتْ ۚ لَا ظُلْمَ ٱلْيَوْمَ»، «وَمَا رَبُّكَ بِظَلَّٰمٍ لِّلْعَبِيدِ» [فصلت: ٤٦]، «وَنَضَعُ ٱلْمَوَٰزِينَ ٱلْقِسْطَ لِيَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ فَلَا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْـًٔا ۖ وَإِن كَانَ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِّنْ خَرْدَلٍ أَتَيْنَا بِهَا ۗ وَكَفَىٰ بِنَا حَٰسِبِينَ» [الأنبياء: ٤٧]، «إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ ۖ وَإِن تَكُ حَسَنَةً يُضَٰعِفْهَا وَيُؤْتِ مِن لَّدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا» [النساء: ٤٠]، «إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَظْلِمُ ٱلنَّاسَ شَيْـًٔا وَلَٰكِنَّ ٱلنَّاسَ أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ» [يونس: ٤٤].

«ٱلْيَوْمَ تُجْزَىٰ كُلُّ نَفْسٍۭ بِمَا كَسَبَتْ ۚ لَا ظُلْمَ ٱلْيَوْمَ»:

لَا تُنْقَصُ مِنْ حَسَنَاتِكَ، وَلَا تُزَادُ فِي سَيِّئَاتِكَ، وَإِنَّمَا «فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُۥ ﴿٧﴾ وَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُۥ» [الزلزلة: ٧-٨].

«إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ»، كَمَا يَرْزُقُهُم فِي سَاعَةٍ، يُحَاسِبُهُمْ فِي سَاعَةٍ، «مَّا خَلْقُكُمْ وَلَا بَعْثُكُمْ إِلَّا كَنَفْسٍ وَٰحِدَةٍ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌۢ بَصِيرٌ» [لقمان: ٢٨]، ولذلك صرح غير واحد من السلف بأن حساب الناس لن يستغرق نصف اليوم:

عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ فِي قَوْلِ اللهِ: «أَصْحَٰبُ ٱلْجَنَّةِ يَوْمَئِذٍ خَيْرٌ مُّسْتَقَرًّا وَأَحْسَنُ مَقِيلًا» [الفرقان: ٢٤]، قَالَ: لَا يَنْتَصِفُ النَّهَارُ حَتَّى يَقِيلَ هَؤُلَاءِ وَهَؤُلَاءِ.

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: إِنَّمَا هِيَ ضَحْوَةٌ، فَيَقِيلُ أَوْلِيَاءُ اللهِ عَلَى الأَسِرَّةِ مَعَ الْحُورِ الْعِينِ، وَيَقِيلُ أَعْدَاءُ اللهِ مَعَ الشَّيَاطِينِ الْمُقَرَّنِينَ.

وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: يَفْرُغُ اللهُ مِنْ حِسَابِ النَّاسِ نِصْفَ النَّهَارِ فَيَقِيلُ أَهْلُ الْجَنَّةِ فِي الْجَنَّةِ وَأَهْلُ النَّارِ فِي النَّارِ. [ابن أبي حاتم ٦/ ٤٣٥].

«وَأَنذِرْهُمْ يَوْمَ الْآزِفَةِ إِذِ الْقُلُوبُ لَدَى الْحَنَاجِرِ كَاظِمِينَ»:

الإنذار هو الإعلام المصحوب بالتخويف، ويوم الآزفة هو يوم القيامة، قال ابن قتيبة-رَحِمَهُ اللهُ-: وسُميت القيامة بذلك لقُربها، يقال: أزِف شخوص فلان، أي: قَرُب. وقال تعالى: «أَزِفَتِ ٱلْآزِفَةُ» [النجم: ٥٧]، أي: اقتربت الساعة.

«إِذِ الْقُلُوبُ لَدَى الْحَنَاجِرِ» أي بلغت الحناجر، من شدة الخوف والقلق، والرعب الذي أصاب الظالمين بما قدمت أيديهم، كما قال تعالى: «وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱللَّهَ غَٰفِلًا عَمَّا يَعْمَلُ ٱلظَّٰلِمُونَ ۚ إِنَّمَا يُؤَخِّرُهُمْ لِيَوْمٍ تَشْخَصُ فِيهِ ٱلْأَبْصَٰرُ ﴿٤٢﴾ مُهْطِعِينَ مُقْنِعِى رُءُوسِهِمْ لَا يَرْتَدُّ إِلَيْهِمْ طَرْفُهُمْ ۖ وَأَفْـِٔدَتُهُمْ هَوَآءٌ» [إبراهيم: ٤٢- ٤٣]:

عن سعيد-رَحِمَهُ اللهُ-: «وَأَفْئِدَتُهُمْ هَوَاءٌ» قال: تمور في أجوافهم، ليس لها مكان تستقرّ فيه. وعن أبي الضحى-رَحِمَهُ اللهُ- قال: قد بلغت حناجرهم. وعن قتادة-رَحِمَهُ اللهُ- قال: هواء ليس فيها شيء، خرجت من صدورهم فنشبت في حلوقهم. وعنه قال: انتزعت حتى صارت في حناجرهم لا تخرج من أفواههم، ولا تعود إلى أمكنتها. [جامع البيان(١٣/ ٢٤٠ و٢٤١)].

وأما قوله تعالى: «كَاظِمِينَ» فقد قال الزَّجَاج-رَحِمَهُ اللهُ-: أنه منصوب على الحال، والحال محمولة على المعنى، لأن القلوب لا يقال لها: كاظمين، وإنما الكاظمون أصحاب القلوب، فالمعنى: إذ قلوب النّاس لدى الحناجر في حال كَظْمهم. قال المفسِّرون: «كَاظِمِينَ» أي: مغمومين ممتلئين خوفاً وحزناً، والكاظم: المُمْسِك للشيء على ما فيه. [زاد المسير(٧ / ٧٤)].

«مَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ حَمِيمٍ وَلَا شَفِيعٍ يُطَاعُ» أي: ليس للظالمين أي الكافرين، كما قال تعالى: «وَٱلْكَٰفِرُونَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ» [البقرة: ٢٥٤]، ليس لهم حميم أي صديق ينصرهم من عذاب الله، فقد تقطع كل ما كان بينهم في الدنيا من صداقات وصلات ومودات، كما قال تعالى: «ٱلْأَخِلَّآءُ يَوْمَئِذٍۭ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا ٱلْمُتَّقِينَ» [الزخرف: ٦٧]، وقال تعالى: «وَقَالَ إِنَّمَا ٱتَّخَذْتُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ أَوْثَٰنًا مَّوَدَّةَ بَيْنِكُمْ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ۖ ثُمَّ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ يَكْفُرُ بَعْضُكُم بِبَعْضٍ وَيَلْعَنُ بَعْضُكُم بَعْضًا وَمَأْوَىٰكُمُ ٱلنَّارُ وَمَا لَكُم مِّن نَّٰصِرِينَ» [العنكبوت: ٢٥]، وليس لهم أيضًا شفيع يشفع لهم عند الله، لأن الشافعين لا يشفعون إلا بإذن الله، «وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ٱرْتَضَىٰ» [الأنبياء: ٢٨].

إن الله كان عليكم رقيباً:

قال تعالى: «يَعْلَمُ خَائِنَةَ الأَعْيُنِ» وهي النظرة التي يسرقها الإنسان وهو بين أصحابه، تمر بهم المرأة فيستحي منهم فيغض طرفه، فإذا غفلوا عنه نظر إليها، وإذا اطلعوا عليه غض، وهكذا. «وَ» الله تعالى يعلم «مَا تُخْفِي الصُّدُورُ»، فليحذر الذين يخفون في صدورهم ما لا يحبه، فإنه سيحاسبهم به، كما قال تعالى: «وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي أَنْفُسِكُمْ فَاحْذَرُوهُ» [البقرة: ٢٣٥]، وقال تعالى: «لِّلَّهِ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ ۗ وَإِن تُبْدُوا۟ مَا فِىٓ أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُم بِهِ ٱللَّهُ ۖ فَيَغْفِرُ لِمَن يَشَآءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَآءُ ۗ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ» [البقرة: ٢٨٤].

وللحديث بقية إن شاء الله، والحمد لله رب العالمين.



حكم أعمال البُورصة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، نحمده سبحانه وتعالى، ونستعينه، ونستغفره، ونتوب إليه، ونسأله عز وجل السداد والرشاد، ونصلي ونسلم على المبعوث رحمة للعالمين، وعلى آله وصحبه.

أما بعدُ: فإن ديننا العظيم كما شرع العبادات نظَّم المعاملات، فقد جاء والناس يتعاملون، فأخذ ينظِّم معاملاتهم: حرَّم منها ما حرَّم، وأحل منها ما أحل، وعدَّل منها ما عدَّل.أحل البيع وحرم الربا.

بداية ظهور السوق في العهد النبوي

ووجدت أسواق في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وكان هو بنفسه عليه الصلاة والسلام يمر على هذه الأسواق، ويرسل من يراقب هذه الأسواق في مكة لما كان في المدينة، والخلفاء الراشدون من بعده صلى الله عليه وسلم كانوا أيضًا يراقبون الأسواق، ونعرف أن أمير المؤمنين عمر رضي الله عنه كان لا يسمح لتاجر بأن يدخل سوق المسلمين إلا إذا كان عالمًا بفقه المعاملات؛ حتى لا يقع في الربا، وكان يلاحظ عندما يدخل السوق ألا يلحق ضرر بالمشترين ولا بالبائعين، ليست المسألة حماية المشترين فقط كما قد يتبادر إلى الأذهان، وإنما أيضًا بالنسبة للبائعين؛ فيذكر أن أحد البائعين أراد أن يبيع أقل من السوق فقال له: إما أن تبيع مثلهم وإما أن ترحل عن سوقنا، إذن هناك حماية للمشترين وحماية للبائعين، وفرق كبير بين أولئك البائعين الذين يستحقون الحماية، وبين بائعين محتكرين مستغلين جشعين.

ولما تطورت الأسواق في ظل النظام الإسلامي كان التطور في حضانة الإسلام، ولذلك نشأت عقود جديدة ومعاملات مستحدَثة في تلك العصور: في القرن الثاني ظهرت معاملة مثلاً تعتبر مستحدثة بالنسبة للقرن الأول، وعقد ينشأ في القرن الثالث يعتبر مستحدثًا بالنسبة لما قبله، وهكذا كانت النشأة في حضانة الإسلام، ولذلك كانت تتفق مع كتاب الله تعالى وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم وفي ضوء المبادئ الإسلامية العامة.

ولهذا انتظمت الأسواق، وظهرت وظيفة المحتسب، وكانت الوظيفة الأساسية له وظيفة دينية؛ وهي الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، غير أنه أيضًا كان يراقب الأسواق، فيمنع الغش في الكيل أو الوزن أو البضاعة وهكذا.

ولهذا وجدنا أن البائع يستفيد وأن المشتري يستفيد، وبين البائع والمشتري محبة ومودة وأخوة إسلامية، لا عداوة كالتي نراها بين المقامرين، ولا يكسب هذا إلا على حساب ذاك، إذا خسر هذا ربح ذاك، أما في البيع الحلال فالبائع يبيع للمشتري ويدعو له، والمشتري يأخذ من البائع، ويدعو له، والبائع إذا عرف أن المشتري أخذ يتاجر فباع فكسب يفرح لهذا ولا يغضب، إنما المقامر ربحه مرتبط بخسارة غيره، لا يربح إلا إذا خسر غيره.

من هنا وجدنا في البيوع أن ما فيه قمار فهو حرام أو ما هو شبيه بالقمار، فأكثر العقود مرد فسادها إلى أمرين أساسين: الربا والميسر، وما في معنى الربا ومعنى الميسر.

لهذا وجدنا بيوعًا ينهى عنها الإسلام كبيع الثمار قبل بُدُوِّ صلاحها؛ لأنه لا يُدرَى أتصلح أم لا تصلح؟ وكبيع الجمل الشارد، والعبد الآبق؛ لأن هنا من باع إنما يبيع بثمن بخس، إذا كان هذا يساوي ألفًا يمكن أن يبيعه بمائة، فإذا اشترى المشتري بمائة ثم بحث فوجده قال البائع له: قمرتني لأنك أخذت ما قيمته ألف بمائة، وإذا بحث المشتري ولم يجد وضاع عليه المائة أيضًا قال للبائع: قمرتني.

الآن مثلاً لو فرضنا أن سيارة ضائعة ومالكها يقول: أنا أبيعها، قيمتها خمسون ألفًا وأبيعها بعشرة آلاف، واشتراها شخص بعشرة آلاف بالتراضي بين الطرفين، المشتري راض والبائع راض، فإذا أخذ المشتري يبحث عن السيارة فوجدها في مكان قريب فهل التراضي الذي كان موجودًا، يظل موجودًا؟ إذا



ـــة في الفقه الإسلامي

إعداد/ أ.د. علي السالوس
رئيس الهيئة الشرعية للحقوق والإصلاح

كان المشتري يبحث ولا يجد السيارة وخسر عشرة الآلاف فهل يرضى؟ ولذلك فإن مثل هذه البيوع مما حرّمها الإسلام تمامًا.

والأصل في البيوع أن الإنسان يبيع الشيء أو يشتري لأنه في حاجة إلى المال أو السلعة، أو في غنى عن السلعة، ولذلك يتم التقابض، وهناك بيوع لا بد فيها من هذا التقابض وهي تبادل الأجناس الربوية الستة وما يلحق بها، فاستبدال طعام بطعام، أو نقود بنقود، لابد فيه من التقابض في المجلس.

ولكن يمكن أن يكون هناك البيع الآجل، وهو بيع السلعة بالثمن المؤجل، ويمكن أن يكون ما يسمى في الفقه الإسلام بيع السَّلم، تدفع الثمن الآن والسلعة نتسلمها في وقت لاحق، لما صَحّ في الحديث المرفوع: «من أسلف فليسلف في كيل معلوم أو وزن معلوم إلى أجل معلوم».

وعندما وضع الإسلام هذه القاعدة وضعها للتيسير على الناس، ولذلك إذا كان في البيع الآجل زيادة في الثمن فيها غبن فاحش وظلم بين كان البيع حرامًا.

في السلم يدفع المشتري الثمن ويستغني عنه، ويستفيد البائع من هذا الثمن، وفي نظير ذلك قد تكون السلعة أرخص، ولكن لا يتخذ من هذا وسيلة للتجارة قبل أن يتسلم السلعة؛ لذا أجمع الفقهاء على أن من اشترى سلمًا لا يجوز له أن يبيع السلعة قبل قبضها، وفي الحوالة يقولون بأنه لا تجوز الحوالة إلا بدين مستقر، ويضربون مثلاً على ذلك دين السلم، فيقولون: لا تجوز الحوالة به لأنه دين غير مستقر.

ما معنى: دين غير مستقر؟ إن معناه أنه إذا جاء الوقت الذي استحق فيه المشتري السلعة، ولأي سبب من الأسباب لم توجد، وأخذ الثمن يأخذ الثمن الذي دفعه ويفسخ العقد، والثمن الذي دفعه بقي شهورًا، ونحن نرى هنا أنه لا يأخذ أكثر من الثمن.

نشأة البورصة:

ولننظر إلى البورصة: وهي تختلف عن الأسواق في بعض الأشياء، فصفقاتها مثلاً عمليات كبيرة في أشياء مثلية متجانسة.. إلخ، ونريد أن نقف عند الصفقات التي تعقد في البورصة لنرى جانب الحل والحرمة.

ما دامت البورصة قد نشأت في غير ظل الإسلام فإننا لا نتوقع أن تكون إسلامية، قد يكون فيها شيء يتفق مع الإسلام، ولكن لا نتوقع أن تكون إسلامية خالصة، بل إننا عندما ننظر في أعمال البورصة فإننا سنجد أن أكثر أعمالها بعيدة عن الإسلام.

فعندنا مثلاً بورصة الأوراق المالية، ماذا يباع فيها؟ السندات والأسهم، وبورصة سلع حاضرة وآجلة، وبورصة نقود يُباع فيها النقود، ننظر إلى ما يتم في تلك البُرَص.

السندات التي تُبَاع، ما حقيقتها؟ السندات سواء أكانت حكومية أم تصدرها هيئة أم شركة: هي قروض طويلة الأجل أو قصيرة الأجل، وهذه القروض تكون الهيئة أو الشركة أو الحكومة التي أصدرتها ضامنة لها، فتدفع فائدة سنوية محددة، سند مثلاً بمائة وله فائدة سنوية عشرة، فلو فرضنا أن شركة من الشركات هي التي أصدرت السندات فإنها في نهاية العام- قبل توزيع الأرباح على المساهمين- تخرج الزيادة الربوية للمقترضين وما تبقى يوزع على المساهمين، فإذا لم تربح الشركة أُخذ من أصولها، وإذا أفلست الشركة دخل أصحاب السندات مع الدائنين، والمساهمون لا يأخذون شيئًا إلا بعد الديون.

السندات قرض بزيادة في مقابل الزمن:

فلا خلاف حول أن السندات قرض بزيادة في مقابل الزمن، وهذا هو ربا الديون الذي حرمه الإسلام، كأن البورصة إذن عندما تبيع سندات إنما تبيع قروضًا ربوية، أمر عجيب أن القرض نفسه يُباع، وأيضا قد يباع ربويًا في الحال، وقد يُباع بالأجل كما سنرى في طريقة البيع، فما دام السند له فائدة محددة مقابل الزمن بالقيمة الاسمية؛ فهذه الزيادة الربوية تجعل



السند قرضًا ربويًا، وما دام قرضًا ربويًا فلا يحل بيعه ولا شراؤه ولا تملكه ولا إصداره ولا حيازته، وكل من تعامل في سندات فقد آذن بحرب من الله ورسوله.

ما هي الأسهم؟

هذا بالنسبة للسندات، ونأتي للأسهم: ما هي الأسهم؟ مثلاً وجدنا اثنين أو ثلاثة يكوّنون شركة بينهم، وكل دفع جزءًا من رأس المال في شركة صغيرة عادية، غير أننا نجد في بعض الشركات- وبالذات في عصرنا- أن رأس المال يكون كبيرًا، فبيع الأسهم يعني أن رأس مال الشركة قسم إلى أجزاء، والسهم يمثل جزءًا من هذه الأجزاء.

فلو فرضنا أن الشركة طرحت ألف سهم، واشترى واحد عشرة أسهم، فهو إذن يملك من الشركة عشرة في الألف (١٪) الشركة هذه التي تكونت من الأسهم أصبح المساهمون يمثلون أصحاب رأس المال، أصحاب رأس مال الشركة، ومعنى هذا أن الربح للمساهمين والخسارة أيضًا على المساهمين، أو كما قيل: الغنم بالغرم.

وأحيانًا نجد شركة تريد أن تزيد في رأس المال، فتصدر أسهمًا جديدة، فيصبح من اشترى هذه الأسهم شريكًا بنسبة أسهمه إلى مجموع الأسهم.

ولكن الشركة أحيانًا تصدر سندات بدلاً من الأسهم، لماذا؟

لأن الشركة تنظر بتفكير ربوي معاصر، هل الأفضل لها إصدار السند بفائدة كذا، أو إصدار أسهم؟ فإذا وجدت أن السند بفائدة يحقق للمساهمين أرباحًا أكثر أصدرت سندات، وإذا وجدت أن الأسهم تحقق أرباحًا أكثر أصدرت أسهمًا، وقد تكون السندات لوقت قصير حتى يُعاد القرض ويبقى عدد الأسهم كما هو.

الفرق بين الأسهم والسندات:

إذن فالفرق بين الأسهم والسندات أن السندات قرض ربوي، وأن الأسهم جزء مُشاع في شركة، ومعنى هذا أن من اشترى أسهمًا أصبح شريكًا في الشركة، وهل هذا يعني أن شراء الأسهم في البورصة حلال؟

ننظر هنا: الأسهم هذه لأي شركة؟ لا بد أن ننظر أولاً للشركة التي أصدرت الأسهم.

فلنفرض أنها شركة تتعامل بالحرام:

مصنع خمور أو تجارة خمور، بديهي أن من اشترى أسهمًا أصبح تاجر خمور، شركة لإنشاء بنك ربوي: إذن فشراء سهم من أسهم البنك الربوي يعني أن المشتري أصبح أحد المرابين.

وهكذا لا بد أن ننظر إلى عمل الشركة:

لنفرض أن الشركة تتعامل في الحلال، شركة نقل بحرية مثلاً، أو شركة صناعة، ولكن لهذه الشركة فائضًا من أموالها: فأين تستثمره؟

إنها عادة تضعه في البنوك الربوية بفائدة ربوية، ولذلك فإن المشتري في هذه الشركة سيكون من كسبه هذا الجزء من الربا.

شرطان لابد من تحققهما إذا أراد المصرف شراء أسهم:

وحتى لا يلتبس الأمر، وحتى نضع حدًا فاصلاً لمن أراد أن يشتري الأسهم، وضعت هيئة الرقابة الشرعية لمصرف قطر الإسلامي شرطين لابد من تحققهما إذا أراد المصرف شراء أسهم أي شركة، وهذان الشرطان هما:

أن تكون الشركة مالكة الأسهم إسلامية، ولها رقابة شرعية.

فإذا نظرنا إلى البورصة: فأين الشركات المساهمة الإسلامية التي لها رقابة شرعية، وتتعامل في البورصة؟ إذا وجدت هذه الشركات يكون الاشتراك في الشركات حلالاً، أما إذا لم توجد وقد لا توجد - إلا إذا وجدت سوق إسلامية- فمعنى هذا أن الأسهم في البورصة معظمها إن لم يكن كلها- يحرم التعامل فيها بالشراء والبيع والحيازة وغيرها ما دامت الشركة ليست إسلامية.

أمر آخر: لو فرضنا أن الأسهم في الشراء حلال فكيف يتم البيع والشراء في البورصة؟

من المعلوم عند عقد البيع وجوب قبض البدلين كليهما أو أحدهما: فإما أن نقبض السلعة أو الثمن، أما الدَّين بالدَّين فالأئمة يمنعونه.

وللحديث بقية إن شاء الله تعالى.

باب السنة

هلك المتنطعون

إعداد/ د. السيد عبد الحليم

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وآله وصحبه ومن والاه وبعد..

أخرج الإمام البخاري في صحيحه قال:

حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنْ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «دَعُونِي مَا تَرَكْتُكُمْ، إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِسُؤَالِهِمْ وَاخْتِلَافِهِمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ، فَإِذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَاجْتَنِبُوهُ، وَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِأَمْرٍ فَأْتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ».

أولا: التخريج:

- صحيح البخاري ٢٦٥٨/٦، ط/دار ابن كثير) ولم يذكره البخاري إلا في هذا الموضع.
- مسلم ٩٧٥/٢، ١٨٣١/٤، ط/دار إحياء التراث العربي.
- سنن ابن ماجه ٣/١، ط/دار الفكر.
- سنن الترمذي ٤٧/٥،ط/دار إحياء التراث العربي.
- سنن النسائي (المجتبى) ١١٠/٥،ط/مكتبة المطبوعات الإسلامية.

فائدة على تخريج الحديث:

الحديث ورد في كثير من كتب السنة، واكتفينا بإثبات لفظ البخاري، ثم بتخريجه من الكتب الستة؛ لعدم الحاجة إلى غير ذلك.

ثانيا: رواة الحديث

أبو هريرة: هو الصحابي الجليل حافظ الصحابة، اختلف في اسمه واسم أبيه، وقيل عبد الرحمن بن صخر الدوسي (على الراجح) مات سنة سبع، وقيل سنة ثمان وقيل تسع وخمسين، وهو ابن ثمان وسبعين سنة (انظر: تقريب التهذيب للحافظ بن حجر ١/ ٦٨٠، ط/ دار الرشيد، تحقيق: محمد عوامة).

فائدة خاصة بأبي هريرة رضي الله عنه:

معلوم لدى علماء الحديث أن أبا هريرة روى خمسة آلاف وثلاثمائة وأربعة وسبعين حديثا (٥٣٧٤)، اتفق الشيخان منها على ثلاثمائة وخمسة وعشرين (٣٢٥)، وانفرد البخاري بثلاثة وتسعين (٩٣)، ومسلم بمائة وتسعة

وثمانين (١٨٩) (انظر: الحديث والمحدثون لمحمد أبو زهو ص ١٣٤، ط/مطبعة مصر، الطبعة الأولى) فأبو هريرة هو راوية الإسلام رغم أنف الحاقدين الذين يريدون هدمه.

٢- الأعرج: هو عبد الرحمن بن هرمز الأعرج أبو داوود المدني، ثقة ثبت عالم من الثالثة، مات سنة ١١٧هجرية (انظر: تقريب التهذيب رقم ٤٠٣٣).

٣- أبو الزناد: هو عبدالله بن زكوان الفقيه الثبت مات سنة ١٣٠هجرية (انظر تقريب التهذيب رقم ٣٣٠٢).

٤- مالك : هو ابن أنس إمام دار الهجرة، رأس المتقنين، مات سنة تسع وسبعين (انظر: تقريب التهذيب ١ /٥١٦).

٥- إسماعيل: هو ابن أبي أويس صدوق مشهور ذو غرائب، وسمع منه الشيخان، وقال أبو حاتم: محله الصدق، وقال النسائي: ضعيف، وقال غيره: ليس بالقوي، وقال الدارقطني: لا أختاره في الصحيح. (انظر: ذكر مَن تكلم فيه وهو موثق لأبي عبدالله الذهبي ٤٤/١، ط/مكتبة المنار، الطبعة الأولى).

فائدة على رواية البخاري لهذا الحديث مع اختلاف الرواة في إسماعيل:

قلت: احتج الإمام البخاري بما رواه إسماعيل بن أبي أويس عن الإمام مالك من أحاديث الموطأ ومن غيرها بشروط الإمام البخاري المعروفة، والتي يضيق المقام عن بسطها، فضلاً عن شرط آخر تجاه إسماعيل بن أبي أويس، وهو أنه يُتَابع على روايته، وقد توفر هذا الشرط في هذا الحديث، فقد تابعه في رواية هذا الحديث عن الإمام مالك سبعة من الرواة.

ثالثا: درجة الحديث

أجمع النقاد من علماء الحديث على أن ما اتفق عليه البخاري ومسلم من أحاديث هي أعلى مراتب الصحيح. (انظر: مجموع الفتاوى ٢٩٥/١٨).

فائدة على درجة الحديث:

اتفق الجمهور على إفادة خبر الواحد العلم إذا توفرت فيه شروط الصحة، واحتف بالقرائن، ومن هذه القرائن:

اتفاق الشيخين على الحديث، أو أن يكون مسلسلاً بالأئمة الحفاظ وإن لم يكن في الصحيحين. [انظر الإحكام للآمدي (انظر: ٤٨/٢، ط١، دار الكتاب العربي].

قلت: وقد فاز هذا الحديث بهذين الشرطين، فالشرط الأول واضح من التخريج، والشرط الثاني: سلسلة مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة هي أصح الأسانيد إلى أبي هريرة (قاله: أبوعبدالله الحاكم في معرفة علوم الحديث ط٢/ دار الكتب العلمية). قلت: وعليه فإن هذا الحديث يفيد العلم اليقيني ويوجب العمل به.

رابعًا: سبب ورود الحديث

قلت: من أظهر ما يستنبط كسبب لورود هذا الحديث ما بينَته روايةُ الإمام مسلم من طريق محمد بن زياد عن أبي هُرَيْرَةَ قال: خَطَبَنَا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: «أَيُّهَا الناس قد فَرَضَ الله عَلَيْكُمْ الْحَجَّ فَحُجُّوا»، فقال رَجُلٌ: أَكُلَّ عَامٍ يا رَسُولَ الله؟ فَسَكَتَ حتى قَالَهَا ثَلَاثًا، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لو قلت نعم لَوَجَبَتْ، وَلَمَا اسْتَطَعْتُمْ، ثُمَّ قال: ذَرُونِي ما تَرَكْتُكُمْ فَإِنَّمَا هَلَكَ من كان قَبْلَكُمْ بِكَثْرَةِ سُؤَالِهِمْ وَاخْتِلَافِهِمْ على أَنْبِيَائِهِمْ، فإذا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ فَأْتُوا منه ما اسْتَطَعْتُمْ، وإذا نَهَيْتُكُمْ عن شَيْءٍ فَدَعُوهُ» [صحيح مسلم ٢ / ١٧٣، ط/ دار إحياء التراث العربي - بيروت، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي].

فائدة على سبب الورود:

من فطنة المرء الاستدلال بما كان على ما لم يكن فإن الأمور اشتباه.

خامسا: شرح الحديث وبيان غريبه مختصرًا

(هذا الشرح بفوائده بتصرف من فتح الباري ٢٦٠/١٣ لابن حجر، ط/ دار المعرفة، تحقيق محب الدين الخطيب).

١- قوله:(دعوني) في رواية مسلم ذروني، وهي بمعنى دعوني.

٢- قوله:(ما تركتكم) أي مدة تركي إياكم بغير أمر بشيء ولا نهي عن شيء.

٣- قوله:(فإنما أهلك)، وقال بعد ذلك بسؤالهم أي هلكوا بسبب سؤالهم.

٤- قوله:(واختلافهم على أنبيائهم) يعني إذا أمرهم الأنبياء بعد السؤال أو قبله، واختلفوا عليهم فهلكوا واستحقوا الإهلاك. (انظر: تحفة الأحـوذي للمباركفوري ٣٧٣/٧، دار الكتب العلمية).

٥- قوله: (فإذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه): في رواية محمد بن زياد (فانتهوا عنه)، وهذا النهي عام في جميع المناهي، ويستثنى من ذلك ما يُكْرَه المكلف على فعله كمن أكره على شرب الخمر، وهذا على رأي الجمهور.

٦- قوله: (وإذا أمرتكم بشيء) وفي رواية مسلم (بأمر فأتوا منه ما استطعتم) أي افعلوا قدر استطاعتكم.

سادساً: ما يستفاد من الحديث

١- ترك السؤال عن شيء لم يقع؛ خشية أن ينزل به وجوبه أو تحريمه، وعن كثرة السؤال لما فيه غالبًا من التعنت وخشية أن تقع الإجابة بأمر يستثقل، فقد يؤدي لترك الامتثال فتقع المخالفة، قال ابن فرج: معنى قوله: «ذروني ما تركتكم» لا تكثروا من الاستفصال عن المواضع التي تكون مفيدة لوجه ما ظهر، أي: طالما ظهر لكم هذا الوجه)، ولو كانت صالحة لغيره كقوله: كما في رواية مسلم سالفة الذكر في سبب الورود، ولا تكثروا التنقيب؛ لأنه قد يفضي إلى مثل ما وقع لبني إسرائيل؛ إذ أُمروا أن يذبحوا البقرة، فلو ذبحوا أي بقرة كانت، لامتثلوا، ولكنهم شدّدوا فشدِّد عليهم.

٢- واستدل به على أن لا حكم قبل ورود الشرع، وأن الأصل في الأشياء عدم الوجوب. [انظر: فتح الباري١٣/٢٦١ومابعدها].

٣- وقال النووي: هذا من جوامع الكلم وقواعد الإسلام، ويدخل فيه كثير من الأحكام، كالصلاة لمن عجز عن ركن منها أو شرط، فيأتي بالمقدور، وعبّر عنه بعض الفقهاء بأن الميسور لا يسقط بالمعسور.

٤- واستدل بهذا الحديث على أن اعتناء الشرع بالمنهيات فوق اعتنائه بالمأمورات؛ لأنه أطلق الاجتناب في المنهيات ولو مع المشقة في الترك، وقيّد في المأمورات بقدر الطاقة، وهذا منقول عن الإمام أحمد؛ إذ كل أحد قادر على الكف لولا داعية الشهوة مثلاً، فلا يتصور عدم الاستطاعة عن الكف، بل كل مكلف قادر على الترك بخلاف الفعل، فإن العجز عن تعاطيه محسوس، فمن ثم قيّد في الأمر بحسب الاستطاعة دون النهي.

٥- واستُدل به على أن المباح ليس مأمورًا به؛ لأن التأكيد في الفعل إنما يناسب الواجب والمندوب.

٦- واستُدل به على أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يجتهد في الأحكام؛ لقوله (ولو قلت نعم لوجبت).

٧- وفي الحديث إشارة إلى الاشتغال بالأهم المحتاج إليه عاجلاً عما لا يُحتاج إليه في الحال، فينبغي للمسلم أن يبحث عما جاء عن الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم ثم يجتهد في تفهم ذلك، والوقوف على المراد به، ثم يتشاغل بالعمل به، فإن كان من العلميات (العقائد) يتشاغل بتصديقه واعتقاده، وإن كان من العمليات (يعني الأحكام) بذل وسعه في القيام به فعلاً وتركاً.

سابعا وأخيرا: إسقاط على الواقع

ظاهرة السؤال وحب الاستطلاع والفضول غريزة في طباع البشر، وقد ظهرت في عهد النبي صلى الله عليه وسلم فسُئل عما ليس له شاهد في عالم الحس، وسُئل عن مدة هذه الأمة، وعن الساعة، وعن الروح، وعن أشياء لا علاقة لها بالدين، فقد سأله من يشك في نسبه (من أبـي)!! فعن أبي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ: سُئِلَ رسول الله صلى الله عليه وسلم عَنْ أَشْيَاءَ كَرِهَهَا، فلما أَكْثَرُوا عليه الْمَسْأَلَةَ غَضِبَ، وقال: سَلُونِي فَقَامَ رَجُلٌ فقال يا رَسُولَ اللَّه: من أبي؟ قال: أَبُوكَ حُذَافَةُ، ثُمَّ قام آخَرُ فقال يا رَسُولَ اللَّه من أبي؟ فقال: أَبُوكَ سَالِمٌ مولى شَيْبَةَ، فلما رَأَى عُمَرُ ما بِوَجْهِ رسول اللَّه صلى الله عليه وسلم من الْغَضَبِ قال: إِنَّا نَتُوبُ إِلَى اللَّه عز وجل. (صحيح البخاري ٦/ ٢٦٥٩، ط٣/ دار ابن كثير).

ومعلوم أن الاستجابة الكاملة لهذه الغريزة

تفضي إلى الانسياق وراء البحث فيما لم نُكَلّف ولم نؤمر به؛ وذلك إنما يكون على حساب حدود الشريعة، فتختل بذلك الموازين، كما حدث لبعض الفِرَق وأصحاب الشهوات من الاتجاهات الفكرية المخالفة لأهل السنة والجماعة قديمًا كالشيعة، وحديثًا كاللادينيين وما شابههما، والتي أغرقت في البحث عن الحقيقة- بزعمهم الكاذب- فكان ذلك سببًا لضلالهم عن الشريعة والحقيقة؛ لأن العمل بالشريعة هو مفتاح كل خير في الدنيا والآخرة.

وقد حدد الإسلام لهذه الظاهرة مسلكين:

أولاً: منع ما كان على وجه التعنت والتكلف، وهو المراد في هذا الحديث والله أعلم، وقال الأوزاعي: هي شداد المسائل، وقال الأوزاعي أيضًا: إن الله إذا أراد أن يحرم عبده بركة العلم ألقى على لسانه المغاليط، فلقد رأيتهم أقل الناس علمًا، وقال ابن وهب: سمعت مالكًا يقول: المراء في العلم يذهب بنور العلم من قلب الرجل. (انظره في الفتح ١٣/ ٢٦٢، نقلا عن البغوي في شرح السنة).

ثانيًا: يستثنى من المنع السؤال عن ضرورة الدين الواجب: ما كان على وجه التعليم لما يُحتاج إليه من أمر الدين، فهو جائز بل مأمور به، قال تعالى: «وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ إِلَّا رِجَالًا نُّوحِىٓ إِلَيْهِمْ فَسْـَٔلُوٓاْ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ» [النحل: ٤٣] وعلى ذلك تتنزل أسئلة الصحابة عن الأنفال، والكلالة، وغيرهما.

قال الحافظ: قال ابن العربي: كان النهي عن السؤال في العهد النبوي خشية أن ينزل ما يشق عليهم، فأما بعدُ فقد أُمن ذلك؛ لكن أكثر النقل عن السلف بكراهة الكلام في المسائل التي لم تقع، قال: وإنه لمكروه إن لم يكن حرامًا إلا للعلماء، فقد فرّعوا ومهّدوا فنفع الله مَنْ بعدهم بذلك، ولاسيما مع ذهاب العلماء ودروس العلم. انتهى ملخصًا، وينبغي أن يكون محل الكراهة للعالم إذا شغله ذلك عما هو أهم منه، وكان ينبغي تلخيص ما يكثر وقوعه مجردًا عما يندر، ولاسيما في المختصرات ليسهل تناوله، والله المستعان». (فتح الباري ١٣/٢٦٣).

وعليه فإننا نذكر أنفسنا وإخواننا بما يلي:

١- أن كثرة الأسئلة فيما هو بعيد عن الواقع نوع من أنواع الغلو في الدين، وأن ذلك ليس من هدي سيد المرسلين، فعن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «هَلَكَ الْمُتَنَطِّعُونَ قَالَهَا ثَلَاثًا» (صحيح مسلم ٤/ ٢٠٥٥).

٢- أن كثرة الأسئلة ربما تُوقع الإنسان في وساوس مرضية وعقدية، ربما تهلكه، كمن يسأل عن ذات الله سبحانه، وما شابه ذلك.

٣- أن كثرة الأسئلة التي قد يمارسها بعض الطلاب لامتحان بعض العلماء، أو للتقرب إلى بعضهم على حساب البعض قد تسبب دمار الأمة الإسلامية وهلاكها.

٤- أن من مقاصد الشريعة التوسعة وعدم التضييق، والتيسير وعدم التعسير، فعن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «يَسِّرُوا ولا تُعَسِّرُوا، وَبَشِّرُوا ولا تُنَفِّرُوا». (صحيح البخاري١/ ٣٨).

٥- وأن ما سكت عنه الشارع لم يسكت عنه تقصيرًا ولا نسيانًا، فقد قال الله تعالى: « وَمَا نَتَنَزَّلُ إِلَّا بِأَمْرِ رَبِّكَ لَهُۥ مَا بَيْنَ أَيْدِينَا وَمَا خَلْفَنَا وَمَا بَيْنَ ذَٰلِكَ وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا » [مريم: ٦٤].

٦- وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم يجب عليه أن يبين للأمة ما يحتاجون إليه ابتداءً من غير سؤال منهم، وهو المراد بقولهم: «لا يجوز تأخير البيان عن وقت الحاجة»، ودليل ذلك قوله تعالى مخاطبًا نبيه صلى الله عليه وسلم: «يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُۥ وَٱللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْكَٰفِرِينَ » [المائدة: ٦٧].

وعليه فإن ما سكت عنه الشارع هو من باب التيسير، فلا ينبغي للعاقل أن يضيِّق على نفسه بكثرة السؤال وقد وسَّع الله عليه.

والله أسال أن يرزقنا وإياكم التوبة والإخلاص والتوفيق والقبول، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

القسم الثاني

درر البحار من ضعيف الأحاديث القصار

الحلقة الحادية عشرة

إعداد/ علي حشيش

١٢٧- «اللهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي رَجَبٍ، وَشَعْبَانَ، وَبَلِّغْنَا رَمَضَانَ».

الحديث لا يصح: أخرجه عبد الله ابن الإمام أحمد في «زوائد المسند» (٢٥٩/١)، والبزار (٤٥٧/١- زوائد) (ح٦٩١)، والحديث منكر فيه زائدة بن أبي الرقاد، قال الإمام البخاري في «التاريخ الكبير» (٤٣٣/١/٢): «منكر الحديث»، كنيته أبو معاذ الباهلي.

١٢٨- إِذَا كَانَتْ لَيْلَةُ النِّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ، فَقُومُوا لَيْلَهَا وَصُومُوا نَهَارَهَا، فَإِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ يَنْزِلُ فِيهَا لِغُرُوبِ الشَّمْسِ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، فَيَقُولُ: « أَلَا مُسْتَغْفِرٌ فَأَغْفِرَ لَهُ؟ أَلَا مُسْتَرْزِقٌ فَأَرْزُقَهُ؟ أَلَا مُبْتَلًى فَأُعَافِيَهُ؟ » أَلَا كَذَا، حَتَّى يَطْلُعَ الْفَجْرُ.

الحديث لا يصح: أخرجه ابن ماجه في «السنن» (ح١٣٨٨) عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه مرفوعًا، ومن طريقه أخرجه ابن الجوزي في «العلل» (٥٦١/٢)، والبيهقي في «الشعب» (٤٠٧/٧) (ح٣٥٤٢)، وآفته أبو بكر بن أبي سبرة، ذكره الحافظ ابن حجر في «التهذيب» (٣٢/١٢)، ونقل عن أحمد أنه قال: «ليس بشيء؛ كان يضع الحديث ويكذب، وقال ابن عدي: عامة ما يرويه غير محفوظ وهو في جملة من يضع الحديث». كذا في «الكامل» (٢٢٠٠/٢٩٥/٧).

١٢٩- «خَمْسُ لَيَالٍ لَا يُرَدُّ فِيهِنَّ الدُّعَاءُ: لَيْلَةُ الْجُمُعَةِ، وَأَوَّلُ لَيْلَةٍ مِنْ رَجَبٍ، وَلَيْلَةُ النِّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ، وَلَيْلَتِي الْعِيدَيْنِ».

الحديث لا يصح: أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (ح٧٩٢٧) من حديث ابن عمر مرفوعًا، وفيه البيلماني.

وأبوه البيلماني هو محمد بن عبد الرحمن البيلماني ذكره الإمام البخاري في «الضعفاء الصغير» (٣٢٩) وقال: «منكر الحديث؛ كان الحميدي يتكلم فيه». وذكره ابن حبان في «المجروحين» (٢٦٤/٢)، وما ذكره في الكتب إلا على جهة التعجب. اهـ. وله طريق آخر أخرجه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٢٧٥/١٠) وفيه بندار: كذاب، عن إبراهيم بن أبي يحيى كذاب أيضًا.

١٣٠- «مَنْ قَرَأَ لَيْلَةَ النِّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ أَلْفَ مَرَّةٍ: «قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ» فِي مِائَةِ رَكْعَةٍ، لَمْ يَخْرُجْ مِنَ الدُّنْيَا حَتَّى يَبْعَثَ اللَّهُ فِي مَنَامِهِ مِائَةَ مَلَكٍ، ثَلَاثُونَ يُبَشِّرُونَهُ بِالْجَنَّةِ، وَثَلَاثُونَ يُؤَمِّنُونَهُ مِنَ النَّارِ، وَثَلَاثُونَ يَعْصِمُونَهُ مِنْ أَنْ يُخْطِئَ، وَعَشَرَةٌ يَكِيدُونَ مَنْ عَادَاهُ».

الحديث لا يصح أخرجه ابن الجوزي في «الموضوعات» (١٢٨/٢) من حديث ابن عمر مرفوعًا، ثم قال: «هذا الحديث لا نشك أنه موضوع، وجمهور رواته مجاهيل، وفيهم ضعفاء

بمرة، والحديث مُحال قطعًا».

وأورد له الإمام الذهبي طريقًا آخر في «الميزان» (٣/٦٣٣/٧٩٠٠) من حديث ابن عمر مرفوعًا وفيه محمد بن عَبْد بن عامر السمرقندي، وقال: معروف بوضع الحديث، وقال الدارقطني: كان يكذب ويضع الحديث، ونقل الحافظ ابن حجر في «لسان الميزان» (٥/٣٠٧) (٩٣١/٧٧١٦) عن الإدريسي: كان يسرق الأحاديث فيحدّث بها، ويتابع الضعفاء والكذابين في روايتهم عن الثقات الأباطيل». اهـ.

١٣١- «مَنْ صَلَّى لَيْلَةَ النِّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً يَقْرَأُ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ثَلَاثِينَ مَرَّةً، لَمْ يَخْرُجْ حَتَّى يَرَى مَقْعَدَهُ مِنَ الْجَنَّةِ، وَيَشْفَعُ فِي عَشَرَةٍ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ كُلُّهُمْ وَجَبَتْ لَهُ النَّارُ».

الحديث لا يصح: أخرجه ابن الجوزي في «الموضوعات» (٢/١٢٩) من حديث أبي هريرة مرفوعًا، قال ابن الجوزي: هذا موضوع وفيه جماعة من المجهولين. قلت: وفيه: بقية بن الوليد مدلس شرّ أنواع التدليس، وهو تدليس التسوية، ولم يصرح بالسماع عن شيخه فما فوقه، قال أبو مسهر: «أحاديث بقية ليست نقية، فكن منها على تقية». اهـ.

١٣٢- يروى عن عكرمة عن ابن عباس في قوله تعالى: «فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ» [الدخان: ٤]. قال: «ليلة النصف من شعبان، يدبّر فيها أمر السنة، وينسخ الأموات من الأحياء، ويكتب الحاج، فلا يَنْقُص منهم أحد ولا يزيد فيهم أحد».

الخبر لا يصح: أخرجه ابن الدبيثي في «أحاديث ليلة النصف من شعبان» (ح٩) من طريق أبي المغيرة عن ابن سوقة عن عكرمة، وبنفس الطريق أورده الإمام الذهبي في «الميزان» (٤/٢٥٥/٩٠٥٧) عن عكرمة عن ابن عباس، وفيه أبو المغيرة قال الذهبي: النضر بن إسماعيل أبو المغيرة البجلي القاصُّ عن محمد بن سوقة قال يحيى: ليس بشيء، وقال ابن حبان: فحُش خطؤه حتى استحق الترك. اهـ.

١٣٣- «تُقْطَعُ الْآجَالُ مِنْ شَعْبَانَ إِلَى شَعْبَانَ»، قَالَ: « إِنَّ الرَّجُلَ لَيَنْكِحُ، وَيُولَدُ لَهُ، وَقَدْ خَرَجَ اسْمُهُ فِي الْمَوْتَى».

الحديث لا يصح: أخرجه ابن الدبيثي في «ليلة النصف من شعبان» (ح١٠) والطبري في «تفسيره» (٢٥/١٠٩)، والبيهقي في «الشعب» (٧/٤٢٢) من طريق عثمان بن محمد بن المغيرة بن الأخنس مرفوعًا، وعثمان هذا لم ير النبي صلى الله عليه وسلم ولم يثبت له لقاء أحد من الصحابة، كذا في «التقريب» (٢/١٤) فالحديث معضل، والخبر منكر.

تحذير: قال الإمام الفتني في «تذكرة الموضوعات»: ومما أحدث في ليلة النصف من الألفية مائة ركعة بالإخلاص عشرًا عشرًا بالجماعة، واهتموا بها أكثر من الجمع والأعياد، ولم يات بها خبر ولا أثر إلا ضعيف أو موضوع، ولا يغتر بذكره لها صاحب القوت، والإحياء وغيرهما، ولا بذكر تفسير الثعلبي أنها ليلة القدر. اهـ.

منبر الحرمين



النزاهة والرشوة وأثرهما على الأمم والشعوب

الشيخ الدكتور:
إعداد/ عبدالرحمن بن عبدالعزيز السديس
إمام المسجد الحرام بمكة المكرمة

إن الحمد لله، نحمدُك ربّنا ونستعينُك ونستغفرُك ونتوبُ إليك، ونُثني عليك الخيرَ كله، سبحانك وبحمدك لا نُحصي ثناءً عليك أنت كما أثنيتَ على نفسك. وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له أولَى النُّزهاءَ سموًّا ورفعةً وإحسانًا، وأعقبَ المتخوّضين في زهرة الدنيا سُوءًا وخسرانًا، وأشهد أن نبيّنا وسيدَنا محمدًا عبدُ الله ورسولُه من دامَ بالطُهر مُصانًا وبالنقاء مُزدانًا، اللهم فصلِّ عليه وعلى آله الطيبين خلالاً، الزّاكين جلالاً، وصحبه الألَى نشروا النزاهة في العالمين أفنانًا، والتابعين ومن تبعهم بإحسانٍ، وسلّم تسليمًا مُباركًا مُؤَرَّجًا ريّانًا.

أما بعد: فيا عباد الله: من رامَ بلوغ الذُّرَى، والفوزَ بين الورَى، والعزَّ والسموَّ بلا مرَا؛ فليستمسك من التقوى بأوثق العُرى: ﴿وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَخْشَ ٱللَّهَ وَيَتَّقْهِ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَآئِزُونَ﴾ [النور: ٥٢].

النزاهة والشفافية وقيمتها في المجتمع:

أيها المسلمون: في هذا الزمان المضطرم بتباريح الماديات، الزخّار بمَشوب المقاصد والنيّات، المُشتغل بصُنوف المبادئ والخِلال، والمناقبِ والخصال، تأتلقُ بين ذيّاك الاحتدام قيمةٌ عزيزةٌ كريمةٌ، أناخت في نبيل النفوس ركائبها، فحازت بالصدق منها شريفَ مآربها، قيمةٌ أشرقت بالصّفاء والجمال، والطُهرِ الأخّاذ المُنثال، فغدَت في العالمين كتبر الأمثال، وما أمر بها الكتابُ العظيمُ والسنّة إلا لأنها النورُ الهادِي في الدُّجُنّة.

تلكم هي قيمةُ الشفافية والنّزاهة، وما أدراكم ما النّزاهة؟! إنها صفةٌ وخُلّة؛ بل تاجٌ وحُلّة، جمعَت من الخير أكملَه، ومن العفاف أجملَه، ومن المروءة أرفعَها، ومن شِيَم النُّبْل أنفعَها. ومن براهين النّزاهة ودلالاتها، وعظيم حُجَجها وآياتها: قولُ الحق -تبارك وتعالى-: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ كُلُواْ مِمَّا فِى ٱلْأَرْضِ حَلَٰلًا طَيِّبًا وَلَا تَتَّبِعُواْ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيْطَٰنِ ۚ إِنَّهُۥ لَكُمْ عَدُوٌّ

مُبِينٌ﴾ [البقرة: ١٦٨]، ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ وَاشْكُرُوا لِلَّهِ إِن كُنتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ﴾ [البقرة: ١٧٢].

ويقول -عليه الصلاة والسلام- فيما أخرجه البخاري: «ليس الغِنَى عن كثرة العَرَض، ولكنّ الغِنَى غِنَى النفس»، ويقول - صلى الله عليه وسلم -: «دَعْ ما يَرِيبُك إلى ما لا يَرِيبُك»، ويقول -عليه أفضل الصلاة وأزكى التسليم- كما في حديث أبي سعيد الخدري -رضي الله عنه-: «ومن يستعفف يُعِفّه الله، ومن يستغنِ يُغنِه الله».

الله أكبر! إنها السّجايا العذاب، كالسّحر المُذاب. الله أكبر! إنه البيانُ المُوجزُ الباهرُ، السنيُّ الطاهر لمعالم الشفافية والنّزاهة، وملامح العفاف والنّباهة.

فيا لله! ما أكرمَها من شيمة محمودة، وخَصلة ألويتُها بالفوز معقودة، لا تظهر إلا من نَدبٍ شهمٍ كريم، ذي قلب رؤوم سليم.

يقول الإمام الماوردي -رحمه الله-: «العفّةُ والنّزاهةُ والصيانةُ من شروط المُروءة والدّيانة».

تفشي الرشوة في الأمة:

أيها الأحبة الأكارم: ويُقابل النّزاهةَ ويُضادُّها: فعلةٌ وبيلةٌ رديئة، وخَصلةٌ شنيعةٌ قميئة، ما أمَرَّ أمرَها، وأضرَّ درَّها، ما تفشّت في أمة إلا آذنت بهلاكها، وأوقعَتها في الورَطات وأشراكها، إنها «الرّشوة» -يا عباد الله-. بُرهانُ دناءة النفس ولُؤم الطّباع، وحيلةُ المكر والخداع، وهي من كبائر الذّنوب بالإجماع.

الرّشوةُ خيانةٌ للأمة، وبلاءٌ على المجتمع، هي فخّ الشهامة، وشِباكُ المروءة، وشراكُ الأمانة وقلة الديانة، تُصيبُ مصالحَ الأمة بالإرباك والفشل، ومشروعاتها بالعثار والشلل، وجهودَ المُخلصين بالفُتور والخَوَر، وأعمالَهم بالجحود والضرر.

فكم من مظالمَ انتُهكت، وحُقوق ضُيّعت بسببها؟! وكم فُقدت ثروات، وهُدّمت أُسرٌ وبُيوتات، وأُهدرت كفاءات، وضُيّعت طاقات من جرّائها وأهلِها -لا كثّرهم الله-، وهو -سبحانه- حسبُنا وحسيبُهم، ﴿فَوَيْلٌ لَّهُم مِّمَّا كَتَبَتْ أَيْدِيهِمْ وَوَيْلٌ لَّهُم مِّمَّا يَكْسِبُونَ﴾ [البقرة: ٧٩].

يقول تعالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ وَتُدْلُوا بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ لِتَأْكُلُوا فَرِيقًا مِّنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْإِثْمِ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ١٨٨].

يقول الإمام القرطبي -رحمه الله-: «أي: لا تجمَعوا بين أكل المال بالباطل وبين الإدلاء إلى الحكّام بالحجَج الباطلة».

زجر الشريعة عن الرشوة وأكل مالها:

وفي زجرٍ آخر شنيع، ووصف للرّاشين مُريع، يقول -عزّ اسمه-: ﴿وَتَرَىٰ كَثِيرًا مِّنْهُمْ يُسَارِعُونَ فِي الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَأَكْلِهِمُ السُّحْتَ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [المائدة: ٦٢].

فحرّم -جلّ شأنُه- سُحتَ الأموال، وأوجبَ على مُنتهكها بئسَ العقوبة والنّكال.

فكم من أقوامٍ -وا أسفاه- عفّروا وجوهَهم بالرّشوة في الرّغام، وارتكسُوا بجمرةٍ من الحرام، من الذّروة والسّنام؟!

وحسبُكم منها تخويفًا وتهديدًا، وتهويلاً لجرمها ووعيدًا: ما رواه عبد الله بن عمر -رضي الله عنهما- قال: «لعنَ رسولُ الله - صلى الله عليه وسلم - الرّاشيَ والمُرتَشي». أخرجه الترمذي وصحّحه. وزاد ابن حبان والحاكم بسند صحيح: «والرّائش». وهو الذي يسعى بينهما يستزيدُ وينقُص.

واستحقّ الثلاثةُ اللّعنَ والإبعادَ؛ لأنهم أتوا فسادًا وأيّ فساد، فأيُّ خيرٍ يُرجَى من هؤلاء للبلاد والعباد؟!

إن لواءَ الخزي والمفاسد
وما يدُكُّ معقِلَ الأماجِد
في الرّشوة المأفونة المطرود
صاحبُها من رحمة المعبُود

أثر الرشوة وتفشيها في المجتمع:

لأن الرّشوة -يا عباد الله- تجعل الباطلَ هو الأحقّ، والحقّ مرامَه لا شك، بها تروجُ سوق الفساد، ومسالكُ الباطل، وأساليبُ السُّحت، وتستمرئُ الأمةُ أبوابَ الحرام، وطرقَ الإجرام، والجُرأةَ على الآثام، فتُشتّتُ كل مجموع،

وتُكدّرُ كل يَنبوع، وتُزهقُ كلّ مشروع، وتُبيحُ كلّ ممنوع، وتعتاقُ كلّ إبداعٍ يلوحُ، وتغتالُ كلّ نبوغٍ وطموحٍ، مُروّجةً بعباراتٍ خلّابة، ومعاني مُموّهة كذّابة: هديةً تارة، ومُكافأةً أخرى، وإكراميّةً وتشجيعًا، وتقديرًا للجُهد تارةً أخرى.

ولكنّ الرّشوة رشوة، وإن زُخرفت مناظرها، وتلوّنت مظاهرها، واختلفت أسماؤها، وتعدّدت مُسمّياتها.

عن أبي حُميد الساعديّ -رضي الله عنه- قال: استعمل رسولُ الله - صلى الله عليه وسلم - رجلاً من الأزْد يُقال له (ابنُ اللُّتبيّة) على صدقة، فلما قدِم قال: هذا لكم، وهذا أُهديَ إليّ. فقام النبي - صلى الله عليه وسلم - فصعدَ المنبَرَ، فحمدَ الله وأثنى عليه، ثم قال: «ما بالُ العامل نبعثُه فيأتي فيقول: هذا لكم، وهذا أُهديَ إليّ، أفلا جلسَ في بيت أبيه وأُمّه فينظر هل يُهدَى إليه أم لا؟! والذي نفسي بيده؛ لا يأتي بشيءٍ إلا جاء به يوم القيامة يحملُه على رقبته...». الحديث. أخرجه البخاري في صحيحه.

انتشار الرشوة في المجتمع:

أمة الإسلام: وقد عمّ هذا البلاءُ واستشرَى لدَى فئام من الناس في أعقاب الزمن، الذين شُوّه منهم الباطن دون العلن، فلم يرقُبوا في المؤمنين إلاً ولا ذمّة، ولم يجلوا من أحكام الشريعة وما تقتضيه النّزاهة وعلوّ الهمّة، فدنّسوا ذواتهم وأقواتهم بخبيث الرّشوة والمهانة، والسُّحت والخيانة، وظنّوا أن قد أخصبَ مرعاهم وتحقّق مُناهم، ولكن أنّى وهيهات؟! فلهم الخزيُ في الدنيا، وإن لم يتوبوا فالنارُ مثواهم -عياذًا بالله-.

وفي سنن أبي داود عن أبي هريرة -رضي الله عنه- أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: «من شفعَ لأخيه بشفاعة فأهدَى له هديّة عليها فقبلها فقد أتَى بابًا عظيمًا من أبواب الرّبا».

فسُبحان الله -عباد الله-، وعجبًا -إخوتي في الله-؛ رشوةٌ في الوظائف والترقيات، ورشوةٌ في المُؤهّلات والشهادات، ورشوةٌ في المُعاملات والمُقاولات والمُناقصات، والإخلال بالعقود والمُواصَفات، رشوةٌ لتمزيق الصفّ الجميع، رشوةٌ في الإعمار والمشاريع.

بل غدَا هذا المنكرُ الشنيعُ عند ضعاف النفوس أمرًا واجبًا، وحتمًا لازبًا، وتلك الفواقرُ والجنايات مُنذرةٌ بفناء قِيَميّ ذريع، يُرعبُ المجتمعات ويُهدّدُها، ويفتّتُ بمواردها ويُبدّدُها؛ إذ الأمجادُ والحضارات لا تُبنَى إلا على دعائم القِيَم المُثلَى والمُثُل العُليا.

وحينما تُبتلَى الأمم بالأمراض المعنويّة والأدواء الاجتماعيّة يضعُف شأنُها وتُقوّض دعائمُها، وإن من شرّ ما تُصابُ به المُجتمعات أن يخوضَ فئامٌ من ذوي المسؤوليات في أموال الأمة العامة بغير حق، وأن تُعطّل الحقوق وتتعثّر المشروعات تطلّعًا إلى ابتزاز الجيوب دون عناء أو لُغوب.

فيا مَن رشوتَ بشَرر السّعير لتنالَ العرَضَ الحقير! لقد أتيتَ على دِينك بالتّتبير. ويا مَن ارتشيت: لقد بُؤتَ بالخُسران والثّبور، بفعلٍ لئيم وعملٍ يبُور.

لا يُلفِيَنْكَ ذو الجلال مُحاولاً ... تبيينَ مطموس وطمسَ مُبين

ماذا تقولُ إذا سُئلتَ مُحاسَبًا ... والمُرتَشون على شفا سِجّين

عوامل انتشار الرشوة في المجتمع:

إخوة الإيمان: ومن أهم عوامل الإيغال في هذا السُّلوك السّخيف: تنصُّل فئام في الأمة عن مسؤولية النّزاهة والإرشاد، والتولّي عن شرف الزّجر عن مُستنقعات الارتشاء والفساد، والمداهنة فيها دون تمعُّر ونُكران؛ بل لربّما رُمق المُفسد بعينٍ مكحولة بتبسّم واستحسان، ووُصف بكياسة ودهاءٍ واستِرهان. فاللهُ المستعان.

فحقيقٌ بذوي الحزم والنّزاهة الأعلام الأخذُ على أيدي المُرتشين الفدام، ومن يقومون بإهدار المال العام، واستغلال المناصب والوظائف الرسمية في المصالح الذاتية، والمكاسب الشخصية.

فما شُرعت الزواجر ووُضعَت النُّظم إلا لتحقيق أعلى المقاصد، ودفع الشّرور والمفاسد،

وأطر كل من هو كاسد، ﴿وَٱبْتَغِ فِيمَآ ءَاتَىٰكَ ٱللَّهُ ٱلدَّارَ ٱلْءَاخِرَةَ ۖ وَلَا تَنسَ نَصِيبَكَ مِنَ ٱلدُّنْيَا ۖ وَأَحْسِن كَمَآ أَحْسَنَ ٱللَّهُ إِلَيْكَ ۖ وَلَا تَبْغِ ٱلْفَسَادَ فِى ٱلْأَرْضِ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْمُفْسِدِينَ﴾ [القصص: ٧٧]، ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُصْلِحُ عَمَلَ ٱلْمُفْسِدِينَ﴾ [يونس: ٨١]، ﴿وَإِذَا تَوَلَّىٰ سَعَىٰ فِى ٱلْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ ٱلْحَرْثَ وَٱلنَّسْلَ ۗ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلْفَسَادَ﴾ [البقرة: ٢٠٥].

لا تلطفنَّ على الرَّاشي فتطريَه
واغلظ له يأت مطواعًا ومعوانًا
إن الحديدَ تُريدُ النارُ قسوتَه
ولو صببتَ عليه البحرَ ما لانَا

سبل تعزيز النزاهة ونشرها في المجتمع:

أمة الإسلام: وهذا الواقعُ الأليمُ المُثْخَن بالمثالب والمزَالِ ليستصرخُ المجتمعات جمعاء لتعزيز قِيَم الشفافية والمُراقبَة والنّزاهة والمحاسَبة، وتحصين الأمة بوازع الدين، وقوة اليقين، والخوف من الجليل ذي القوة المتين، وأن تتآلَف الجهود وتتوارَد الأمم على تمزيق مفاسد الرُّشى ودحضها، ونبذِها ورحضِها، وبذلك تزكو الأمم وتسُود، وتُحَقِّقُ أسمَى الأماني والقُصود، وتبلغُ مجدَها المعقود -بإذن الله الواحد المعبود-.

تلك الرجاءات والآمال، ومن الله نستلهمُ صالحَ الأقوال والأعمال، وبلوغَ الفلاحِ في الحال والمآل، وما ذلك على الله بعزيز المنال، فهو -سبحانه- وليُّ الفضل والنَّوال.

إخوة الإيمان: ومِلاكُ تعزيز النّزاهة ودرء الفساد: إحقاقُ الحقّ الخفيّ والجليّ، والتمسُّك بالعفاف السَّنيّ، الذي هو قوّةُ الأمين وأمانةُ القويّ، وأن تُربَى الأمة كافّةً على أكرم الأخلاق والسّجايا، وأنبَل الخِلال والمزايا، وأن يتنزَّه ذوو المسؤوليات والأمانات عما وضح من شبهات المال وكمَن، ويخفُّوا لقضاء مُعاملات المُراجعين دون تلاعُب بالمواعيد، أو تلكُّؤ أو تعقيد، أو تسويف أو مَنّ، أو تعثير في المشاريع بكل عُذر شَنيع، يعُود بالضّرر على الجميع، أو استشرافً لاسترشاء، أو رُنُوّ لاستهداء.

وحينئذٍ يا بُشرى للمُوظَف الضَّمين، والمسئول الأمين الذي اتّخذ النّزاهة شعارَه، والأمانة دثارَه، وإحقاقَ الحقوق بدارَه، وسمَا عن دنيءِ الأعراض، وسفاسِفَ الأغراض، وجدّ وسعَى في نزاهة رُوحِه ونفسه، ونظافة يده ومسِّه، وشفافية مشاعره وحِسِّه، واعتبَرَ بغدِه وأمسِه، وتزوَّد بخير الزاد لسُؤال رمْسِه؛ فكان بذلك في مُجتمعه أوسع إصلاحًا، وأسرع نجاحًا.

وفي مأثور الحِكَم: «من استشرفَ اللُّهَا وهَى قدرُه، ومن لزِمَ النَّزاهة زها بدرُه».

هذا؛ وإنا لنَحمدُ الله -عز وجل- في هذه البلاد المُباركة أن خُصّت بالنّزاهة ومُكافَحة الفساد الهيئات والمُؤسّسات، وجُسِّدت أجهزةُ الرّقابة والمسؤوليات بذوي الكفاءة والقُدرات، وعُزّزَت النّزاهةُ بخِيرَةٍ أماثل أماجد أفاضل.

فواجِبُ الجَميع أفرادًا ومُؤسّسات: التعاوُن معهم في تعزيز قِيَم النّزاهة، ومُكافَحة جميع ألوان وضُروب الفساد؛ لنبلغَ بالمُجتمع مراقيَ الفلاح والرَّشاد.

ألا وصلُّوا وسلِّموا -رحمكم الله- على سيد المُرسَلين والأنبياء، وقدوة الأتقياء الأنقياء، وأسوة النُّزهاء الأصفياء، كما أمرَكم المولَى -جل وعلا-، فقال تعالى قولاً كريمًا: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ وَمَلَٰٓئِكَتَهُۥ يُصَلُّونَ عَلَى ٱلنَّبِىِّ ۚ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ صَلُّوا۟ عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا۟ تَسْلِيمًا﴾ [الأحزاب: ٥٦]، وقال -عليه الصلاة والسلام-: «من صلّى عليّ صلاةً صلّى الله عليه بها عشرًا».

اللهم ارضَ عن الخُلفاء الراشدين، والأئمة المهديين، الذين قضَوا بالحق وبه كانوا يعدلون، ذوي الشرف الجليّ والقدر العليّ: أبي بكر، وعمر، وعثمان، وعَلي، وعن سائر الصحابة والتابعين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، وعنّا معهم برحمتك يا أرحم الرّاحمين.

اللهم أعزّ الإسلام والمسلمين، اللهم أعزّ الإسلام والمسلمين، اللهم أعزّ الإسلام والمسلمين، وأذلّ الشرك والمشركين، ودمّر أعداءَ الدين، واجعل هذا البلدَ آمنًا مُطمئنًا، وسائرَ بلاد المسلمين.

مقدمة في فقه النوازل

إعداد/ د. محمد يسري



الحلقة السابعة

الحمد لله وحده، وصلى الله وسلم على من لا نبي بعده وعلى آله وصحبه أجمعين.

نكمل ما قد بدأناه في العدد السابق من الحديث عن ضوابط الإفادة من المذاهب الفقهية في الحكم على النوازل، فنقول وبالله تعالى التوفيق:

ثالثًا: القائلون بالجواز بشروط:

واستدل القائلون بالجواز بشروط بأدلة المجيزين مع مراعاة ما عند المانعين لتكون الشروط هي:

١- ألا يؤدي ذلك إلى تتبع الرخص في المذاهب والعمل بالتشهي.

٢- أن يصار إليه عند الضرورة وما ينزل منزلتها.

وقد حاول الدكتور وهبة الزحيلي أن يقدم ضابطًا يستند إليه في جواز التلفيق وعدم جوازه فقال: «كل ما أفضى إلى تقويض دعائم الشريعة والقضاء على سياستها وحكمتها فهو محظور وخصوصًا الحِيَل، وأن كل ما يؤيد دعائم الشريعة، وما ترمي إليه حكمتها وسياستها لإسعاد الناس في الدارين، وتيسير العبادات عليهم وصيانة مصالحهم في المعاملات؛ فهو جائز مطلوب.

والتلفيق الجائز هو عند الحاجة أو الضرورة وليس من أجل العبث أو تتبع الأيسر والأسهل عمدًا بدون مصلحة شرعية، وهو مقصور على بعض أحكام العبادات والمعاملات الاجتهادية لا القطعية». [أصول الفقه، د. وهبة الزحيلي، (١١٥٣/٢)].

الترجيح:

ولعل الراجح من هذه الأقوال: قول من قال بجوازه؛ لتواتر عمل السلف من أئمة المذاهب وغيرهم عليه؛ ولأن هذا النهي عنه ما نقل إلا في القرن السابع، وقد مضى عمل الأمة على خلافه، وذلك الجواز بشرط ألا يخرق إجماعًا.

وبناء على ما سبق فإنه يجوز للمفتي أن يستعمل التلفيق في الفتيا، وذلك بالضوابط التالية:

١- أن يتبع القول لدليله: فلا يختار من المذاهب أضعفها دليلاً، بل يختار أقواها دليلاً، ولا يتبع شواذ الفتيا، وأن يكون عليمًا بمناهج المذهب الذي يختار منه.

٢- أن يجتهد في ألا يترك المتفق عليه إلى المختلف فيه، فمثلاً: إذا أحيط خبرًا بالمذاهب الإسلامية

علَى تولي المرأة عقد زواجها بنفسها، لا يفتي بقول أبي حنيفة الذي انفرد به من بين الجمهور، بل يفتي بقول الجمهور، ولا مانع من أن يبين له قول أبي حنيفة ووجه اختياره رأي الجمهور.

٣- ألا يتبع أهواء الناس: بل يتبع الدليل، وينظر في المصالح المعتبرة شرعًا، وأن يكون حسن القصد في اختيار ما يختار، فلا يختار لإرضاء حاكم أو لهوى الناس، ويجهل غضب الله تعالى ورضاه، فلا يكون كأولئك المفتين الذين يتعرفون مقاصد الحكام قبل أن يفتوا، فهم يفتون لأجل الحكام لا لأجل الحق، ولقد رأى الناس من بعض المفتين أنه يتبع موضع التسامح بالنسبة للحاكم ولنفسه، وموضع التشدد بالنسبة للناس، فيختار لنفسه من المذاهب أيسر الآراء، ويختار لغيره آراء مذهبه الذي يفتي به، ولو بلغ حد التشدد. [أصول الفقه، لمحمد أبي زهرة، (ص٤٠٥)، الضوابط الشرعية للإفتاء، د. عبد الحي عزب، (ص٣٠٨)].

ويلخص العلامة القاسمي الموقف من التلفيق فيقول: «والقصد أن التلفيق الذي يبحث عنه المتأخرون ينبغي للمفتي إذا استفتي عن مسألة منه أن ينظر إلى مأخذها من الكتاب والسنة أو مدركها المعقول منها، وأما تسرعه إلى القول بالتلفيق بطلانًا أو قبولاً فعدول عن منهج السلف، على أن ما يسمونه بعدُ تلفيقًا -بقطع النظر عما ذكرنا من شأنه- ربما رجع إلى نوع الرخص التي يحب الله أن تؤتى». [الفتوى في الإسلام، للقاسمي، (ص١٧١)].

فإن قيل: أليس في هذا تتبع لرخص المذاهب، وخروج عن السبيل القويم إلى مسلك ذميم من تتبع الرخص والمسائل الشاذة في كل مذهب؟

فالجواب كما تقدم: إن تتبع الرخص في كل مذهب ممنوع إلا أن يؤدي إليه اجتهاد معتبر، أو تقليد سائغ.

ثانيا: استخراج الأصول والقواعد والضوابط النافعة في الحكم على النوازل:

بلا شك فقد ساير الفقه فيما مضى حياة الناس وضبط إيقاع الحياة، وواكب المستجدات في كل عصر بحسبه، وتصدى فقهاؤنا الأقدمون لأقضيات متعددة ومسائل مستحدثة لم يكن للسابقين عليهم عهد بها؛ فاستثمروا أحكام تلك النوازل بثاقب النظر وبديع الاستنباط؛ فأكدوا برهان صلاحية الشريعة الإسلامية وأصالتها، وقدموا الدليل على إعجازها وتمام كمالها.

وتصدى الفقهاء والمجتهدون لمسائل شتى، فوضعوا لها حلولاً جزئية وأحكامًا خاصة، ومن جملة تلك الفروع المستكثرة والمسائل المتنوعة قعّدوا قواعد جامعة، في الفقه تارة، وفي الأصول أخرى، وفي مقاصد الشريعة تارة ثالثة.

وهذه القواعد الجامعة والضوابط الحاكمة كانت بمثابة علامات الطريق ومنارات الاهتداء لمن جاء بعدهم فحذا حذوهم ونسج على منوالهم؛ فاعتدوا بتلك القواعد الجامعة النافعة، وعملوا من خلالها على التصدي لصعاب النوازل، ومدلهمات المسائل، وفيما سبق عرضه من قواعد أصولية وفقهية ما يشهد على أن اجتهادهم كان عن تقعيد وتأصيل؛ يبنى عليه التفصيل ويرتبط بالدليل والتعليل.

وفي التأكيد على هذا المعنى قال ابن عبد البر رحمه الله: «وهذا يوضح لك أن الاجتهاد لا يكون إلا على أصول يضاف إليها التحليل والتحريم، وأنه لا يجتهد إلا عالم بها». [جامع بيان العلم وفضله (٨٤٨/٢)].

وعليه فإنه يتعين على فقهاء الزمن الحاضر دراسة تلك الفتاوى والمسائل التي حكم فيها المتقدمون وَفْقًا لأصولهم وقواعدهم؛ فيستنبطون تلك القواعد الأربعة، ولترد إليها النوازل المعاصرة، وليستعينوا بذلك التراث الفقهي على تكوين الملكة الأصولية المقاصدية الفقهية التي تهيئ للتعامل مع المسائل المستحدثة، ولاسيما في مجال الأقليات الإسلامية التي تكثر عوارضها وتتنوع طوارئها ومشكلاتها.

وعلى فقهاء الزمن الحاضر أن يعلموا طلبتهم هذه المنهجية بالاتكاء على ما أصله الأقدمون، والانتفاع بطريقتهم العلمية الرائقة، وما أحسن قول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في مجلس للتفقه والتعليم: «أما بعد: فقد كنا في مجلس التفقه في الدين، والنظر في مدارك الأحكام الشرعية، تصويرًا وتقريرًا، وتأصيلاً وتفصيلاً، فوقع الكلام في... فاقول: لا حول ولا قوة إلا بالله، هذا مبني على أصل وفصلين...».[مجموع الفتاوى، لابن تيمية، (٥٣٤/٢١)].

ودراسة ما كتبه الأقدمون في مقاصد الشريعة يفيد العالم المجتهد المتصدي لنوازل العصر كثيرًا، ويمكنه من التفريق بين رُتب المقاصد والمُقدَّم منها عند التعارض، والتمييز عند اختلاط الأحكام وتداخلها بين رُتَب المأمورات والمنهيات، وإدراك مراتب الأدلة والأحكام، ومعرفة مواضع الإجماع والاتفاق ومواقع السعة والاختلاف، وأسباب الترجيح والمرجحات، ونحو ذلك مما تكمل به عدة فقيه يدرس نوازل العصر.

وبمثل هذا المسلك الرشيد تتحقق مصالح العباد ويتبصر الفقيه بما به يتحقق الرشاد في الفتاوى،

وتظهر صحة قول الإمام الشافعي وأرجحيته حين قال: «وليس يُؤمر أحد أن يحكم بحق إلا وقد علم الحق، ولا يكون الحق معلومًا إلا عن الله نصًا أو دلالة من الله؛ فقد جعل الله الحق في كتابه ثم في سنة نبيه صلى الله عليه وسلم ؛ فليس تنزل بأحد نازلة إلا والكتاب يدل عليها نصًا أو جملة».[الأم، للشافعي، (٦٩/٩)].

وليس يخفى أنه ما من عالم مجتهد قد حفظت أقواله وجمعت مصنفاته إلا وقد بث في ثنايا ما ألف وصنف وما أفتى فيه من مسائل ونوازل أصولاً وضوابط في سائر أبواب الفقه والعلم، ومنهم من عني بالتصنيف في القواعد الفقهية والأصولية خاصة، ومنهم من تناول القواعد المقاصدية، وقد اشتهر جمع من العلماء بالعناية بهذا المنحى في التأليف والتصنيف، وليس في الأقدمين كالشافعي والعز بن عبد السلام وابن تيمية والشاطبي وابن القيم في هذا المجال أحد!

ثم إن المحدثين والمعاصرين قد أدلوا في هذا المجال بدلاء متفاوتة، وإن كان حظ معظمهم في الجمع والترتيب والتنضيد والتنسيق أوفر من حظهم في التأصيل والتقعيد.

ولا إشكال في هذا؛ فإن من المتفقهين غير فقهاء وهم الرواة، ومنهم حاملو الفقه الفقهاء، ومن الصنف الأخير صفوة هم أهل الاستنباط والتقعيد والتأصيل، وأولئك ثلة من الأولين، وقليل من الآخرين!

ومن الفقهاء من تقصر همته على تنزيل الأحكام في مواقعها، ومنهم من تتعدى همته الواقع الحاضر إلى المستقبل، وينفذ بصره من الحال إلى المآل، ويمتلك رؤية ارتيادية واستراتيجية في السياسة الشرعية؛ فيبصر مواقع المصلحة ويتوخاها، ومواقع المفسدة ويتخطاها.

ويرتب الأولويات ويرعاها، وهذا يمتلك ناصية ما يسمى بفقه التوقع بعد فقه الواقع!

ولا شك أن الصنف الأخير أندر من الكبريت الأحمر وأنفس من الإبريز الأصفر.

ثالثًا: تطبيق بعض الفتاوى القديمة جزئيًا أو كليًا في المسائل المعاصرة:

الفتاوى السابقة ميدان فسيح ينتفع من خلاله الفقيه، ويستأنس به المجتهد، وهو علم لا غنى عنه للفقيه المعاصر؛ فهو علم تروى فيه الأحكام الصادرة عن الفقهاء في الوقائع الجزئية؛ ليسهل الأمر على القاصرين بعدهم. [مفتاح السعادة، لطاش كبرى زاده، (٥٥٧/٢-٥٥٨)].

ومعرفة تلك الفتاوى القديمة تعطي صورة عن النازلة في عهدها السابق وتطورها الذي جد في الوقت اللاحق، والفقيه حيث يطالع مسالك العلماء في تقرير حكمها يتمهد طريق بحثه، وتتذلل وعورة سبيله في بحث النازلة؛ فربما طبق على هذه الفتاوى مباشرة، وربما لمح أوجهًا للفرق والتمييز بين القديم والحديث.

يقول الشيخ الزرقا رحمه الله: «وكتب الفتاوى هذه تمثل الناحية التطبيقية العلمية من الفقه، وتظهر نتائج المبادئ النظرية والأحكام المقررة، ومدى ملاءمتها للمصلحة التطبيقية عند وقوع الحوادث المتوقعة كل وقت؛ لأن الحوادث المتأخرة كثيرًا ما تتشابه مع وقائع الماضي». [المدخل الفقهي العام، للزرقا، (٢١٤/١)].

وحين تذكر الفتاوى القديمة تأتي في المقدمة فتاوى أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فإنهم -كما قال ابن القيم رحمه الله: «مثّلوا الوقائع بنظائرها وشبّهوها بأمثالها، وردّوا بعضها إلى بعض في أحكامها، وفتحوا للعلماء باب الاجتهاد، ونهجوا لهم طريقه، وبينوا لهم سبيله». [إعلام الموقعين، لابن القيم، (٢٥٧/١)].

ثم مَنْ بعدهم مِنَ التابعين وتابعيهم لهم تبع في هذا المنهج والمسلك.

ومن غير شك فإن النوازل المعاصرة ازدادت تعقيدًا بتعقيدات العصر، وبظهور مخترعات علمية مذهلة التطور، لا في مجال المعلومات فحسب، بل في كل مجال علمي، ودراسة الفتاوى القديمة تعطي تصورًا عن وضع النازلة الجديدة وإلى أي مدى يمكن اعتبارها نازلة من كل وجه، وهذا قد يفيد في تكييفها، ومن ثم استنباط الحكم المناسب لها.

وفي التراث الفقهي المذهبي القديم ما يشير بجلاء إلى مآخذ أحكام معاصرة، ومسائل نازلة كالتلقيح الصناعي، وقد ذكر الفقهاء حكم استدخال المرأة منيًا في فرجها، وسواء أكان المني لزوجها أم لغيره، وسواء أكان ذلك لشهوة أم لا؟ وسواء أكان ذلك عن قصد أم لا؟ بما يمكن أن يكوِّن أمارات ترشد إلى حكم التلقيح المجهري والصناعي اليوم. [انظر في هذا: الفتاوى الهندية، للشيخ نظام وجماعة من علماء الهند، (١٢٤/٤)، مجمع الأنهر في شرح ملتقى الأبحر، لعبد الرحمن بن محمد بن سليمان الكليبولي، المدعو بشيخي زاده (٢٥٢/٢)، حاشية ابن عابدين، (٢١٣/٥)، فتاوي الرملي، (٢٠٢/٤)، حواشي الشرواني وابن قاسم على تحفة المحتاج، (٢٣١/٨)، نهاية المحتاج، للرملي، (٤٣٠/٨-٤٣١)، كشاف القناع، للبهوتي، (٧٣/٥)].

وفي التراث الفقهي المذهبي ما يتناول حكم الوفاة الدماغية، وما يترتب عليها؛ فتناولوا حكم من جرح فلم تبق فيه إلا مثل حركة المذبوح بحيث يعمل قلبه وأعضاؤه تتحرك حركة لا إرادية؛ فهل يحكم له بالحياة أم لا؟ وما حكم من جنى عليه في هذه الحالة، وهل يعد قاتلاً أم لا؟. [انظر في هذا: حاشية ابن عابدين، (١٣٠/٣)، مغني المحتاج، للخطيب الشربيني، (١٢/٤)، كشاف القناع، للبهوتي، (٥١٦/٥)].

وفي التراث الفقهي ما يتعرض لحكم إعادة الجزء المقطوع في حد أو قصاص من الجاني بعد تنفيذ الحكم، وقد تناولوا هذه المسألة، أو ما هو قريب منها في حال إذن المجني عليه في الإعادة والرد، وفي حال لم يأذن، وفي حال استطاع المجني عليه الإعادة لعضوه المقطوع، وفي حال لم يستطع. [انظر في هذا: الفتاوى الهندية، (١١/٦)، الأم، للشافعي، (١٨٤/٧)، الإنصاف، للمرداوي، (٩٨/١٠)، كشاف القناع، للبهوتي، (٥٤٩/٥)، البيان والتحصيل، لابن رشد، (١٧/١٦)].

وينبغي التنبه إلى أن دلالة تلك الفتاوى القديمة على النوازل المستجدة قد لا تكون بطريق المطابقة، وإنما بطريق التضمن أو اللزوم، وقد لا تكون بمفهوم الموافقة، وإنما قد تكون بمفهوم المخالفة.

رابعًا: الاعتماد على النصوص في ضوء المقاصد:

وأخيرًا فإن المفتي المعاصر اليوم إذا طالع هذه الفتاوى وتأمل في طريقة الفقهاء القدامى بان له تعلقهم بالنصوص والتزامهم بها، وحرصهم عليها، وعنايتهم بفقهها، وما صادمها أو عارضها أو أهدرها فهو مرفوض.

كما تبرز -وبوضوح أيضًا- عنايتهم بالمعاني والمقاصد والمصالح، والأصل أن يجتمع في حس الفقيه النص وما يقتضيه، والمصلحة والمعنى معًا.

ولقد رأينا في فقه المذاهب أيضًا رعاية ما سبق آنفًا؛ فالمزارعة مثلاً فاسدة في ظاهر الرواية عند الحنفية، وهو رأي أبي حنيفة، لكن الفتيا المعتمدة في مذهب الفقهاء الحنفية هي على قول الصاحبين وهو أن المزارعة جائزة؛ للنص عليها ولحاجة الناس إليها؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم «عامل أهل خيبر بشطر ما يخرج منها من ثمر أو زرع». [أخرجه: البخاري، (٢٢٨٥)، ومسلم، (١٥٥١)].

وهذا مذهب المالكية والحنابلة مع الظاهرية. [مواهب الجليل، للحطاب، (١٥٢/٧)، كشاف القناع، للبهوتي، (٥٣٧/٣)، المحلى، لابن حزم، (٢١١/٨)].

ومثل هذا كثير مشهور معروف من مذاهب الفقهاء من لدن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ؛ فقد كانوا ينظرون إلى النصوص، وإلى مقاصدها معًا، ولا يغفلون حكمها وعللها ومصالح الناس.

وتصرفات الصحابة الفقهية تؤكد على كلية الشريعة الكبرى التي تستند إليها أحكامها، وهي جلب المصالح وتكثيرها، ودفع المفاسد وتقليلها.

وباستقراء ما أثر عن الصحابة نجد نماذج كثيرة تنم عن اجتهادات عميقة لا تخرج عن روح النص، وإن بدت للبعض مخالفة له، من ذلك:

أن الرسول صلى الله عليه وسلم أرسل معاذ بن جبل إلى اليمن قاضيًا وواليًا فطلب منه رسول الله صلى الله عليه وسلم عند أخذه الزكاة من أهل اليمن التوسط في أخذه فقال: «خذ الحب من الحب والشاة من الغنم والبعير من الإبل والبقرة من البقر». [أخرجه: أبو داود (١٥٩٩)، وابن ماجه، (١٨١٤)].

لكن معاذًا نظر إلى الحكمة من أخذ الزكاة فقال لأهل اليمن: «ائتوني بعرض ثياب خميص أو لبيس في الصدقة مكان الشعير أهوَن عليكم، وخيرٌ لأصحاب النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة». [علقه البخاري جازمًا به إلى طاوس (٤٤٧/١). ووصله ابن أبي شيبة في «مصنفه» (١٨١/٣)].

وقد أفتى وقضى الخلفاء الراشدون في كثير من القضايا، كان بعضها يشتمل على تغييرات طفيفة، أو كبيرة عما كان يفتى به في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم ، وبعضها مما لم يسن فيها الرسول صلى الله عليه وسلم سنة.

وقد سبقت اجتهادات عمر رضي الله عنه في منع التزوج بالكتابيات، ودرء حد السرقة عام الرمادة [رواه ابن أبي شيبة في المصنف (١٠ / ٢٨) وغيره بأسانيد لا تخلو من مقال]، وإجازته للتسعير [أخرجه: الإمام مالك في «الموطأ»(١٣٢٨)، والبيهقي في «السنن الكبرى»، (٢٩/٦)]، وتضمينه على للصناع [أخرجه: ابن أبي شيبة في «مصنفه»، (٢٨٥/٦)]، وغيرها.

وهذه الاجتهادات كلها دائرة في إطار السياسة الشرعية ورعاية المصالح الإنسانية، من غير مناقضة لمقصود النص، ولا إبطال للفظه، «ومن أراد أنْ يعرف المناسبات والمصالح والمفاسد فعليه أن يعرض ذلك على عقله، بتقدير أن الشرع لم يرد به، ثم يبني عليه الأحكام». [قواعد الأحكام في مصالح الأنام، للعز بن عبد السلام، (١٣/١)].

وللحديث بقية إن شاء الله، والحمد لله رب العالمين.



أثر السياق في فهم النص

تغير الفتوى بتغير الأحوال

الحلقة (٥٠)



إعداد/ متولي البراجيلي

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، وبعدُ:

هذا المبحث من المباحث المهمة في الأصول، تكلم فيه الأصوليون وحرروه في كتبهم، ومنهم ابن القيم- يرحمه الله- إذ عقد له فصلاً طويلاً في «إعلام الموقعين» بعنوان: «فصل في تغيير الفتوى، واختلافها بحسب تغير الأزمنة والأمكنة والأحوال والنيات والعوائد».

قال فيه: «هذا فصل عظيم النفع جدًا، وقع بسبب الجهل به غلط عظيم على الشريعة، أوجب من الحرج والمشقة وتكليف ما لا سبيل إليه ما يُعلم أن الشريعة الباهرة التي هي في أعلى رتب المصالح لا تأتي به، فإن الشريعة مبناها وأساسها على الحكم ومصالح العباد في المعاش والمعاد». [إعلام الموقعين ٣/١١].

إلا أننا قبل الكلام في البحث، نقدم بين يديه تنبيهات ضابطة ومقيدة له:

التنبيه الأول: أن الأحكام الشريعة الثابتة المبنية على الكتاب والسنة، غير قابلة للتغيير، مهما اختلف الزمان والمكان والأحوال، كتحريم الخمر، والزنا، والربا، وعقوق الوالدين، وشهادة الزور، وما يشبه ذلك من الأحكام.

- كما أن أركان الإسلام وما عُلم من الدين بالضرورة لا يتغير ولا يتبدل، ويبقى ثابتًا كما ورد في العصر الأول، وكذلك العبادات التي لا مجال فيها للرأي غير قابلة للتغيير؛ لأن مبناها على التوقيف التام.

وأمور العقيدة أيضًا ثابتة لا تتغير ولا تقبل الاجتهاد، وهي ثابتة منذ نزولها حتى تقوم الساعة.

التنبيه الثاني: بعض المعاصرين وأهل الأهواء اتخذوا من مسألة تغير الفتوى مطية للتوسع فيها، والعبث في الأحكام الشرعية الثابتة بالوحيين، والتي أجمع أهل العلم عليها من فجر الإسلام إلى يوم الناس هذا.

والقول بتغير الأحكام الشرعية الثابتة هو في الحقيقة تحريف في الدين، وتبديل لأحكامه. يقول الشيخ محمد بن إبراهيم- يرحمه الله-: «.. وليس معنى ما ذكره

العلماء «من تغير الفتوى بتغير الأحوال»: ما ظنَّه من قل نصيبهم- أو عُدم- من معرفة مدارك الأحكام وعللها؛ حيث ظنوا أن معنى ذلك بحسب ما يلائم إرادتهم الشهوانية البهيمية وأغراضهم الدنيوية، وتصوراتهم الخاطئة الوبيَّة، ولهذا تجدهم يحامون عليها، ويجعلون النصوص تابعة لها، منقادة إليها، مهما أمكنهم، فيحرّفون لذلك الكلم عن مواضعه...». [فتاوى الشيخ محمد بن إبراهيم ١٢/٢٨٨، ٢٨٩].

ويقول الشيخ بكر أبو زيد- يرحمه الله-: وليُعلم أن هذه القاعدة (تغير الفتوى بتغير الزمان) ومع مسألة البحث هذه «فتح باب الاجتهاد» يستغلهما سفهاء المدرسة العصرانية الذين اعتلت أذواقهم، وساورتهم الأهواء، ومجاراة الأغراض، فهذا يشيد حججًا لإباحة الربا، وذاك لوقف تنفيذ الحدود.. وهكذا. [المدخل المفصل لمذهب الإمام أحمد ١/٨٤].

التنبيه الثالث: أن التغيير في الفتوى وليس في الحكم الشرعي الثابت بدليله، لذا فقد أنكر بعض أهل العلم القاعدة الفقهية: «لا يُنكر تغير الأحكام بتغير الأزمان»، وبالغ في رفضها جملة وتفصيلاً؛ بناءً على أن أحكام الشريعة لا تتغير بتغير الزمان أو غيره من المصالح أو الأعراف أو العادات، ولا تقبل التبديل إلا بطريقة النسخ، والنسخ انتهى بوفاة النبي صلى الله عليه وسلم.

ومن العلماء من قيَّد القاعدة بأن مجال إعمالها هو في الأحكام الاجتهادية، أو الأحكام المبنية على العرف والمصلحة.

والحق أن لفظ: «الأحكام» في القاعدة لا يُراد به الإطلاق، بل هو مقيّد بالأحكام المعلّقة- بطريقة التعليل- على المصلحة أو العرف أو العادة، ويدخل فيه الأحكام الاجتهادية غير المنصوص عليها المبنية على المصلحة، أو العرف أو العادة، وعمومًا فإن الأدق أن تصاغ القاعدة باستبدال لفظ الأحكام بلفظ الفتوى، فتكون القاعدة:«لا يُنكر تغير الفتوى بتغير الأحوال».

ومن أمثلة ذلك:

المثال الأول: اللقطة:

وهو المال الضائع من صاحبه ويجده غيره، فعليه التعريف به والإعلان عنه سنة، كما ورد في أحاديث النبي صلى الله عليه وسلم ، ومنها حديث زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه قال: سُئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اللقطة، الذهب أو الورق (الفضة)، فقال: اعرف وكاءها (الوكاء: هو الخيط الذي يشد به الوعاء أو الكيس)، وعفاصها (العفاص هو الوعاء، أو الكيس الذي يكون فيه المال)؛ ثم عرّفها سنة، فإن لم تعرف فاستنفقها ولتكن وديعة عندك، فإن جاء طالبها يومًا من الدهر فأدّها إليه... (صحيح مسلم).

قال الإمام النووي: «وأما التعريف سنة فقد أجمع المسلمون على وجوبه إذا كانت اللقطة ليست تافهة ولا في معنى التافهة... ولا بد من تعريفها سنة بالإجماع». [شرح النووي على صحيح مسلم ١٢/٢٤].

لكن هذه اللقطة تختلف من بلد لآخر، ومن زمان لآخر، في تحديد ما يمكن التقاطه، وتملكه من غير تعريف، وكذلك يختلف الأمر في البلد الواحد، فالمدينة غير القرية، وهكذا.

فالحكم الشرعي ثابت لا يتغير، وهو وجوب تعريف اللقطة لمدة سنة، إلا أن مناط الحكم (الفتوى) يختلف بحسب الأحوال، فما يكون ذا قيمة في زمان، قد يكون لا قيمة له في زمان آخر، والحقير لا يدخل في أحكام اللقطة.

فتحديد الشيء الملتقط هل له أحكام اللقطة أم لا؟ هو موضع الفتوى والاجتهاد، وهذا يتغير، مع ثبات الحكم، وهو الحفظ والتعريف.

المثال الثاني: زكاة الفطر:

عن ابن عمر- رضي الله عنهما- قال: فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم زكاة الفطر صاعًا من تمر أو صاعًا من شعير على العبد والحر والذكر والأنثى والصغير والكبير من المسلمين، وأمر بها أن تُؤَدَّى قبل خروج الناس إلى الصلاة. [متفق عليه].

وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: كنا نُخرج زكاة الفطر صاعًا من طعام أو صاعًا من شعير أو صاعًا من تمر أو صاعًا من أقط أو صاعًا من زبيب. [متفق عليه].

فالنبي صلى الله عليه وسلم ذكر الأطعمة التي يُخرَج منها زكاة الفطر، وهذه الأطعمة كانت غالب أقواتهم بالمدينة، فأما أهل بلد أو محلّة قوتهم غير ذلك، فإنما عليهم صاع من قوتهم، كمن قوتهم الذرة أو الأرز، أو غير ذلك من الحبوب، فإن كان قوتهم من غير الحبوب كاللبن واللحم والسمك أخرجوا فطرتهم من قوتهم كائنًا

ما كان، هذا قول جمهور العلماء، وهو الصواب الذي لا يُقال بغيره، إذ المقصود سدُّ خَلَّة المساكين يوم العيد ومواساتهم من جنس ما يقتاته أهل بلدهم. [انظر إعلام الموقعين ١٨/٣].

فالشعير، والتمر، والأقط، ليست أطعمة في كثير من البلاد، فالشعير صار طعامًا للبهائم، والتمر صار من الكماليات، والأقط لا يكاد يأكله إلا القليل.

فالعلماء يُفتون في كل بلد بحسب طعامهم المنتشر والمعتاد، فبعضهم يفتي بإخراج الأرز، وآخر يفتي بإخراجها ذرة، وهكذا.

فالحكم الشرعي: وهو وجوب زكاة الفطر ثابت، وكذلك الثبات من حيث المقدار، ولكن الفتوى تختلف وتتغير في نوع الطعام المخرَج منه الزكاة حسب تغير مطعومات الناس.

المثال الثالث: المصرَّاة

المصرَّاة: هي الشاة أو غيرها التي يُحبَس اللبن في ضرعها بربط الثدي، مدة يومين، أو ثلاثة ليجتمع لبنها ويغزر؛ إيهامًا للمشتري بكبر ضرعها وغزارة لبنها، وهو نوع من الغش والتدليس، وهو من البيوع المحرمة.

ففي حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «لا تُصَرُّوا الإبل والغنم، فمن ابتاعها فهو بخير النظرين بعد أن يحلبها، إن شاء أمسكها، وإن شاء ردها، ورد معها صاعًا من تمر» [متفق عليه].

فالنبي صلى الله عليه وسلم أمر المشتري- إذا ردَّ الشاة- أن يرد معها صاعًا من تمر، وذلك تعويضًا عن اللبن الذي أخذه المشتري.

قال ابن القيم عن رد صاع التمر: «فقيل هذا حكم عام في جميع الأمصار، حتى في المِصْر الذي لم يسمع أهله بالتمر قط، ولا رأوه، فيجب إخراج الصاع من التمر، ولا يجزئهم إخراج صاع من قوت بلدهم، وهذا قول أكثر الشافعية والحنابلة، وجعل هؤلاء التمر في المصرَّاة كالتمر في زكاة التمر لا يجزئ سواه، فجعلوه تعبُّدًا، فعيَّنوه اتباعًا للفظ النص.

وخالفهم آخرون، فقالوا: بل يخرج في كل موضع صاعًا من قوت ذلك البلد الغالب، فيخرج في البلاد التي قوتهم البرّ صاعًا من تمرّ، وإن كان قوتهم الأرز فصاعًا من أرز، وإن كان الزبيب والتين عندهم كالتمر في موضعه أجزأ صاع منه، وهذا هو الصحيح، وهو اختيار أبي المحاسن الروياني وبعض أصحاب أحمد، وهو الذي ذكره أصحاب مالك.

ثم نقل عن صاحب الجواهر أنه ورد في بعض ألفاظ الحديث صاعًا من طعام (بدلاً من صاع من تمر)، فيُحمَل تعيين صاع التمر في الرواية المشهورة على أنه غالب قوت البلد.

قال ابن القيم: ولا ريب أن هذا أقرب إلى مقصود الشارع ومصلحة المتعاقدين من إيجاب قيمة صاع من التمر في موضعه، والله أعلم. [انظر إعلام الموقعين ١٩/٣].

قلت: ما ذهب إليه الإمام مالك والقول الآخر للشافعية من جواز إخراج صاع من غالب قوت البلد، هو اعتماد على رواية للحديث ذكر فيها النبي صلى الله عليه وسلم : (صاعًا من طعام) ولم يخصصه بالتمر، فاعتبروا ذكر التمر في الحديث ليس مقصودًا بخصوصه، وإنما لأنه غالب قوت أهل المدينة، قال مالك: إن بعض ألفاظ الحديث جاء فيها: فإن ردها ردَّ معها صاعًا من طعام، وتنصيص التمر في الحديث ليس لخصوصه، وإنما كان غالب قوت المدينة آنذاك. [الموسوعة الفقهية ٧٥/١٢].

والحديث الذي أشار إليه الإمام مالك هو حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «.. ومن اشترى منكم مُحفلة فكرهها فليردها، وليرد معها صاعًا من طعام». (المحفلة بمعنى المصرَّاة، والحديث في مسند أحمد بسند صحيح).

المثال الرابع: طواف الحائض بالبيت الحرام:

نهى النبي صلى الله عليه وسلم الحائض أن تطوف بالبيت الحرام حتى تطهر، ففي حديث عائشة رضي الله عنها قالت: خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم لا نذكر إلا الحج، فلما كنا بسَرف (اسم مكان) طمثت (حضت) فدخل النبي صلى الله عليه وسلم وأنا أبكي، فقال: لعلك نفست؟ قلت: نعم، قال: فإن ذلك شيء كتبه الله على بنات آدم، فافعلي ما يفعل الحاج غير أن لا تطوفي بالبيت حتى تطهري. [متفق عليه].

فهب أن امرأة حاضت وموعد رحلتها محدد مسبقًا ولا تستطيع أن تتخلف، فماذا عساها تفعل؟ وقد ناقش ابن القيم هذه المسألة، فقال: فظن من ظن أن هذا حكم عام في جميع الأحوال والأزمان، ولم يفرّق بين حال القدرة والعجز، ولا بين زمن إمكان الاحتباس لها حتى تطهر وتطوف

وبين الزمن الذي لا يمكن فيه ذلك، وتمسّك بظاهر النص، ورأى منافاة الحيض للطواف كمنافاته للصلاة والصيام؛ إذ نهيُ الحائض عن الجميع سواءٌ، ومنافاة الحيض لعبادة الطواف كمنافاته لعبادة الصلاة، ونازعهم في ذلك فريقان: أحدهما: صحّح الطواف مع الحيض، ولم يجعلوا الحيض مانعًا من صحته، بل جعلوا الطهارة واجبة تجبر بالدم ويصح الطواف بدونها، كما يقوله أبو حنيفة وأصحابه، وأحمد في إحدى الروايتين عنه، وهي أنصهما عنه.

وهؤلاء لم يجعلوا ارتباط الطهارة بالطواف كارتباطها بالصلاة ارتباط الشرط بالمشروط، بل جعلوها واجبة من واجباته، وارتباطها به كارتباط واجبات الحج به، يصحُّ فعله مع الإخلال بها ويجبرها الدم.

والفريق الثاني: جعلوا وجوب الطهارة للطواف اشتراطها بمنزلة وجوب السترة (أي ستر العورة) واشتراطها، بل بمنزلة سائر شروط الصلاة وواجباتها التي تجب وتشترط مع القدرة وتسقط مع العجز، قالوا: وليس اشتراط الطهارة للطواف أو وجوبها له أعظم من اشتراطها للصلاة، فإذا سقطت بالعجز عنها فسقوطها في الطواف بالعجز عنها أولى وأحرى.

قالوا: وقد كان في زمن النبي صلى الله عليه وسلم وخلفائه الراشدين تُحتبَس أمراء الحج للحُيَّض حتى يطهرن ويطفن، ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم في شأن صفية رضي الله عنها وقد حاضت: أحابستنا هي؟ قالوا: إنها قد أفاضت، قال: فلتنفر إذن.

وحينئذ كانت الطهارة مقدورة لها يمكنها الطواف بها، فأما في هذه الأزمان التي يتعذر إقامة الركب لأجل الحيض... ثم أخذ ابن القيم يذكر البدائل الثمانية المتاحة أمامها وناقشها، ورجّح القول القائل بأن تطوف بالبيت وهي حائض، وتكون هذه ضرورة مقتضية لدخول المسجد مع الحيض والطواف معه، وليس في هذا ما يخالف قواعد الشريعة، إذ غايته سقوط الواجب أو الشرط بالعجز عنه، ولا واجب في الشريعة مع العجز، ولا حرام مع ضرورة. [انظر إعلام الموقعين ٣/١٩- ٣١].

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: فهنا الأمر دائر بين أن تطوف مع الحيض، وبين الضرر الذي ينافي الشريعة، فإن إلزامها بالمقام بمكة فيه خوف على نفسها ومالها، وفيه عجزها عن الرجوع إلى أهلها، وإلزامها بالمقام بمكة مع عجزها عن ذلك وتضررها به، لا تأتي به الشريعة... [الفتاوى الكبرى ١/٤٥٠].

ثم قال: وأما القول بأن هذه العاجزة عن الطواف مع الطهر ترجع محرمة، أو تكون كالمحصر، أو يسقط عنها الحج، أو أن يسقط عنها طواف الفرض، فهذه أقوال كلها مخالفة لأصول الشرع، مع أني لم أعلم إمامًا من الأئمة صرَّح بشيء منها في هذه الصورة، وإنما كلام من قال عليها دم، أو ترجع محرمة، ونحو ذلك من السلف والأئمة، كلام مطلق يتناول من كان يفعل ذلك في عهدهم، وكان زمنهم يمكنها أن تحتبس حتى تطهر وتطوف، وكانوا يأمرون الأمراء أن يجتنبوا حتى تطهر الحُيض ويطفنَّ.

ثم قال: فعُلم أن أجوبة الأئمة بكون الطهارة من الحيض شرطًا أو واجبًا، كان مع القدرة على أن تطوف طاهرًا لا مع العجز عن ذلك. [الفتاوى الكبرى ١/٤٧١- ٤٧٢، وانظر تحرير المسألة ١/٤٤٣- ٤٧٢].

وشيخ الإسلام ابن تيمية- رحمه الله- أطال النَّفَس في مسألة طواف الحائض، وعرض لأقوال العلماء فيها وناقشها قولاً قولاً، ثم خلص إلى جواز طواف الحائض إذا خافت فوات الرفقة.

ففتوى شيخ الإسلام ابن تيمية وابن القيم بجواز طواف الحائض عند الضرورة ولا دم عليها، قائمة على مقاصد التشريع الكبرى والنظر في تغير الأحوال من زمن إلى زمن بما هو ليس في مقدور العبد أن يدفعه ولا حيلة له فيه، والله تعالى هو القائل في كتابه الكريم: «وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ» [الحج: ٧٨]، وقال: «فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ» [التغابن: ١٦]. إلى غير ذلك من النصوص.

المثال الخامس: جمع الطلقات الثلاث بلفظ واحد:

كان المطلِّق في زمن النبي صلى الله عليه وسلم وزمن خليفته أبي بكر - رضي الله عنه- وصدرًا من خلافة عمر رضي الله عنه، إذا جمع الطلقات الثلاث في مجلس واحد، جُعلت واحدة، فعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كان الطلاق الثلاث على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وسنتين من خلافة عمر،

طلاق الثلاث واحدة، فقال عمر بن الخطاب: إن الناس قد استعجلوا في أمر كانت لهم فيه أناة، فلو أمضيناه عليهم، فأمضاه عليهم. [صحيح مسلم].

وفي حديث ابن عباس رضي الله عنهما لما طلّق عبد يزيد أبو ركانة امرأته وأمره النبي صلى الله عليه وسلم أن يراجعها، فقال له: راجع امرأتك أم ركانة وإخوته، فقال: إني طلقتها ثلاثًا يا رسول الله، قال: قد علمت، راجعها، وتلا: «يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ» [الطلاق: ١]. (صحيح أبي داود وغيره).

والمقصود أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه لم يخفَ عليه أن هذا هو السنة، وأنه توسعة من الله لعباده، إذ جعل الطلاق مرة بعد مرة، وما كان مرة بعد مرة لم يملك المكلف إيقاع مرَّاته كلها جملة واحدة. والله سبحانه وتعالى قال: «ٱلطَّلَٰقُ مَرَّتَانِ» [البقرة: ٢٢٩].

- ولكن رأى أمير المؤمنين عمر رضي الله عنه أن الناس قد استهانوا بأمر الطلاق، وكثر منهم إيقاعه جملة واحدة، فرأى من المصلحة عقوبتهم بإمضائه عليهم، ليعلموا أن أحدهم إذا أوقعه جملة بانت منه امرأته وحرُمت عليه.

فإذا علم الناس ذلك كفُّوا عن الطلاق المحرَّم، فرأى عمر رضي الله عنه أن هذا مصلحة لهم في زمانه، وأن ما كانوا عليه في عهد النبي صلى الله عليه وسلم وعهد الصديق وصدرًا من خلافته كان الأليق بهم، لأنهم لم يتتابعوا فيه، وكانوا يتقون الله في الطلاق، وقد جعل الله لكل من اتقاه مخرجًا، فلما تركوا تقوى الله وتلاعبوا بكتاب الله، وطلقوا على غير شرع الله، ألزمهم بما التزموه عقوبة لهم.

فهذا مما تغيرت فيه الفتوى لتغير الزمان، وعلم الصحابة- رضي الله عنهم- حسن سياسة عمر رضي الله عنه، وتأديبه لرعيته في ذلك، فوافقوه على ما ألزم به، وصرحوا لمن استفتاهم بذلك، فقال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: من أتى الأمر على وجهه فقد بُيِّن له، ومن لبس على نفسه جعلنا عليه لبسه، والله لا تلبسون على أنفسكم ونتحمله منكم، هو كما تقولون.

ويقول ابن القيم رحمه الله: فليتدبر العالم الذي قَصْدُه معرفة الحق واتباعه من الشرع والقدر في قبول الصحابة هذه الرخصة والتيسير على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وتقواهم ربهم تبارك وتعالى في التطليق، فجرت عليهم رخصة الله وتيسيره شرعًا وقدرًا، فلما ركب الناس الأحموقة، وتركوا تقوى الله، ولبّسوا على أنفسهم، وطلّقوا على غير ما شرعه الله لهم، أجرى الله على لسان الخليفة الراشد والصحابة معه شرعًا وقدرًا إلزامهم بذلك. [انظر إعلام الموقعين ٣/٣١- ٣٦]. وللحديث بقية والحمد لله رب العالمين.

إشهار

تم بحمد الله تعالى إشهار جمعية أنصار السنة المحمدية بكفرسندنهور- بنها- محافظة القليوبية، تحت رقم (٢٠٩٤) اعتبارًا من ١٩ / ٥ / ٢٠١٣م طبقًا لأحكام القانون رقم ٨٤ لسنة ٢٠٠٢ م.

والله ولي التوفيق

إشهار

تم بحمد الله تعالى إشهار جمعية أنصار السنة المحمدية بالعبادلة- طوخ- محافظة القليوبية، تحت رقم (١٩٩٧) اعتبارًا من ١٤ / ١٠ / ٢٠١٢م طبقًا لأحكام القانون رقم ٨٤ لسنة ٢٠٠٢ م.

والله ولي التوفيق

واحة التوحيد

من نور كتاب الله

تحذيرُ إلهي ..

قال تعالى: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ادْخُلُوا فِي السِّلْمِ كَافَّةً وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ (٢٠٨) فَإِنْ زَلَلْتُمْ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْكُمُ الْبَيِّنَاتُ فَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ» [البقرة: ٢٠٨، ٢٠٩].

أحاديث باطلة لها آثار سيئة

(يا حميراء! أما شعرت أن الأنين اسم من أسماء الله عز وجل، يستريح به المريض) حديث ضعيف والأنين ليس من أسماء الله سبحانه. [السلسلة الضعيفة للألباني].

حكم ومواعظ

قيل للأحنف. ما المروءة؟ فقال: العفة والحرفة.

وقيل لمحمد بن عمران التيمي: أيّ شيء المروءة؟ قال: لا تعمل شيئا في السرّ تستحي منه في العلانية.

[عيون الأخبار].

من أقوال السلف

عن الزهري قال: كان من مضى من علمائنا يقولون: الاعتصام بالسنة نجاة، والعلم يُقبض قبضًا سريعًا، فنعش العلم أي (إحياء العلم) ثبات الدين والدنيا، وفي ذهاب العلم ذهاب ذلك كله.

[سنن الدارمي].

من دلائل النبوة

الله يستجيب لدعاء النبى صلى الله عليه وسلم

عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم خرج يوم بدر في ثلاثمائة وخمسة عشر، قال: اللهم إنهم حفاة فاحملهم، اللهم إنهم عراة فاكسهم، اللهم إنهم جياع فاشبعهم، ففتح الله له فانقلبوا وما منهم رجل إلا وقد رجع بجمل أو جملين، واكتسوا وشبعوا.

[رواه أبو داود وحسنه الألباني].

من أخبار الملوك والأمراء

قال عبد الملك بن مروان: «أنصفونا يا معشر الرعية، تريدون منا سيرة أبي بكر وعمر! ولا تسيرون فينا ولا في أنفسكم بسيرة رعية أبي بكر وعمر! نسأل الله أن يعين كلاً على كل»

[عيون الأخبار].

اعداد:
علاء خضر

من هدي رسول الله صلى الله عليه وسلم في شهر شعبان

عن عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنها قالت: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم حتى نقول لا يفطر ويفطر حتى نقول لا يصوم، وما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم استكمل صيام شهر قط إلا رمضان، وما رأيته في شهر أكثر صيامًا منه في شعبان.
[سنن أبي داود وصححه الألباني].

من فضائل الصحابة رضي الله عنهم

النبي صلى الله عليه وسلم
يدعو لمعاوية بن أبي سفيان رضي الله عنهما

عن عبد الرحمن بن أبي عميرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لمعاوية: «اللهم اجعله هاديًا مهديًا واهد به». [رواه الترمذي وصححه الألباني].

منازل طلب العلم

عن عبد الله بن المبارك كان يقول: «أول العلم النية، ثم الاستماع، ثم الفهم، ثم الحفظ، ثم العمل، ثم النشر».
[جامع بيان العلم].

من غريب الحديث

قال النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث «ملعون من غيَّر تخوم الأرض» [مسند أحمد وصححه الألباني]. ولفظ: «تخوم» هي: المعالم والحدود يغيِّرها ليُدْخِل في أرضه ما ليس له. [غريب الحديث والأثر لابن الأثير].

من دعائه صلى الله عليه وسلم

عن عبادة بن الصَّامت -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «من تعارّ من اللَّيل أي (استيقظ) فقال: لا إله إلّا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كلّ شيء قدير، الحمد لله، وسبحان الله، ولا إله إلّا الله، والله أكبر، ولا حول ولا قوّة إلّا بالله. ثمّ قال: «اللهمّ اغفر لي، أو دعا استجيب، فإن توضّأ قبلت صلاته». [صحيح البخاري].

من أخبار الحمقى

قال أبو اليقظان: إن حيَّان ابن غضبان ورث نصف دار أبيه، فقال: أريد أن أبيع حصَّتي من الدار، وأشتري النصف الباقي فتصير كلّها لي!! [عيون الأخبار].

باب التراجم

سعد بن أبي وقاص

الحمدُ للهِ الذي أكملَ لنا الدين، وأتم علينا نعمته، ورضي لنا الإسلام دينا، والصلاة والسلامَ على نبينا محمدٍ، الذي أرسله ربه هادياً ومبشراً ونذيراً، وداعياً إلى الله بإذنه وسراجاً منيراً، أما بعد:

فإن سعد بن أبي وقاص من الشخصيات البارزة في تاريخ الإسلام، وهو أحد أصحاب نبينا محمد صلى الله عليه وسلم ، الذين مدحهم الله تعالى في كتابه العزيز قائلاً: (مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلْكُفَّارِ رُحَمَآءُ بَيْنَهُمْ تَرَىٰهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ ٱللَّهِ وَرِضْوَٰنًا سِيمَاهُمْ فِى وُجُوهِهِم مِّنْ أَثَرِ ٱلسُّجُودِ ذَٰلِكَ مَثَلُهُمْ فِى ٱلتَّوْرَىٰةِ وَمَثَلُهُمْ فِى ٱلْإِنجِيلِ كَزَرْعٍ أَخْرَجَ شَطْـَٔهُۥ فَـَٔازَرَهُۥ فَٱسْتَغْلَظَ فَٱسْتَوَىٰ عَلَىٰ سُوقِهِۦ يُعْجِبُ ٱلزُّرَّاعَ لِيَغِيظَ بِهِمُ ٱلْكُفَّارَ وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ مِنْهُم مَّغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًۢا) (الفتح:٢٩) وسعد هو أحد العشرة الذين بشرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بالجنة، من أجل ذلك أحببت أن أُذكِّر نفسي وإخواني الكرام بشيء من سيرته العطرة، وتاريخه المشرق المجيد، لعلنا نسير على ضوئه فنسعد في الدنيا والآخرة. فأقول وبالله التوفيق:

اسم سعد ونسبه:

سعد بن أبي وقاص، واسم أبي وقاص مالك بن وُهَيب بن عبد مناف بن زُهْرَة بن كِلاب بن مُرَّة.

وكنيته: أبو إسحاق.

أمه:حَمنة بنت سفيان بن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف بن قُصي. (الطبقات الكبرى لابن سعد جـ٣صـ ١٠١).

أولاد سعد بن أبي وقاص:

رزق الله تعالى سعد بن أبي وقاص سبعة عشر ذكراً، وثماني عشرة أنثى. (الطبقات الكبرى لابن سعد جـ٣صـ ١٠٢)

إسلام سعد بن أبي وقاص:

أسلم سَعْدُ بْنُ أَبي وَقّاص وهو ابن سبع عشرة سنة. وهاجر إلى المدينة، وآخى النبي صلى الله عليه وسلم بينه وبين سعد بن معاذ. (صفة الصفوة لابن الجوزي جـ ١صـ ٣٥٦).

عن سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقّاص قال: مَا أَسْلَمَ أَحَدٌ إِلَّا فِي الْيَوْمِ الَّذِي أَسْلَمْتُ فِيهِ، وَلَقَدْ مَكَثْتُ سَبْعَةَ أَيَّامٍ وَإِنِّي لَثُلُثُ الإِسْلَامِ. (البخاري حديث ٣٧٢٧).

ابتلاء سعد في سبيل الله:

(١) قال سعدُ بن أبي وقاص: أُنزلت فيَّ هذه الآية: (وَإِن جَٰهَدَاكَ عَلَىٰٓ أَن تُشْرِكَ بِى مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا)(لقمان:١٥) وكنت رجلاً بارًا بأمي، فلما أسلمْت قالت: يا سعد، ما هذا الذي أراك قد أحدثت؟ لَتَدَعَنَّ دينك هذا أو لا آكل ولا أشرب حتى أموت، فَتُعَيَّر بي، فيقال: «يا قاتل أمه». فقلت: لا تفعلي يا أمّه، فإني لا أدع ديني هذا لشيء. فمكثتْ يومًا وليلة لم تأكل فأصبحت قد جهدت، فمكثتْ يومًا آخر وليلة أخرى لا تأكل، فأصبحتْ قد اشتد جهدها، فلما رأيت ذلك قلت: يا أمه، تعلمين والله لو كانت لكِ مائة نفس فخَرجت نَفْسا نَفْسًا، ما تركت ديني هذا لشيء، فإن شئت فكلي، وإن شئت لا تأكلي. فأكلتْ. (تفسير ابن كثير جـ ١١صـ ٥٤).

(٢) روى أبو نعيم عن سعد بن أبي وقاص قال: كنا قوما يصيبنا ظلف العيش بمكة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وشدته، فلما أصابنا البلاء اعترفنا لذلك ومُرِّنا عليه، وصبرنا له ولقد رأيتني مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة خرجت من الليل أبول وإذا أنا أسمع بقعقعة شيء تحت بولي، فإذا قطعة جلد بعير فأخذتها فغسلتها ثم أحرقتها فوضعتها بين حجرين ثم استففتها وشربت عليها من الماء فقويت عليها ثلاثا. (حلية الأولياء لأبي نعيم الأصفهاني جـ ١صـ ٩٣).

علم سعد بن أبي وقاص:

روى سعد مائتين وسبعين حديثًا. فمن ذاك في الصحيح ثمانية وثلاثون حديثًا. (سير أعلام النبلاء للذهبي جـ ٣صـ ١٢٤)

مناقب سعد بن أبي وقاص:

(١) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ

إعداد/ صلاح نجيب الدق

صلى الله عليه وسلم: «أَبُو بَكْرٍ فِي الْجَنَّةِ وَعُمَرُ فِي الْجَنَّةِ وَعُثْمَانُ فِي الْجَنَّةِ وَعَلِيٌّ فِي الْجَنَّةِ، وَطَلْحَةُ فِي الْجَنَّةِ، وَالزُّبَيْرُ فِي الْجَنَّةِ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ فِي الْجَنَّةِ، وَسَعْدٌ فِي الْجَنَّةِ وَسَعِيدٌ فِي الْجَنَّةِ، وَأَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ فِي الْجَنَّةِ. (صحيح سنن الترمذي للألباني حديث ٢٩٤٦).

(٢) عَنْ سَعْدٍ قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم سِتَّةَ نَفَرٍ فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ لِلنَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم: اطْرُدْ هَؤُلَاءِ لَا يَجْتَرِئُونَ عَلَيْنَا. قَالَ وَكُنْتُ أَنَا وَابْنُ مَسْعُودٍ وَرَجُلٌ مِنْ هُذَيْلٍ وَبِلَالٌ وَرَجُلَانِ لَسْتُ أُسَمِّيهِمَا فَوَقَعَ فِي نَفْسِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقَعَ فَحَدَّثَ نَفْسَهُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: (وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ) (مسلم حديث:٢٤١٣).

(٣) عن سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ قَالَ: عَادَنِي النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم عَامَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ مِنْ مَرَضٍ أَشْفَيْتُ مِنْهُ عَلَى الْمَوْتِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ بَلَغَ بِي مِنْ الْوَجَعِ مَا تَرَى وَأَنَا ذُو مَالٍ وَلَا يَرِثُنِي إِلَّا ابْنَةٌ لِي وَاحِدَةٌ، أَفَأَتَصَدَّقُ بِثُلُثَيْ مَالِي قَالَ لَا، قَالَ: فَأَتَصَدَّقُ بِشَطْرِهِ؟ قَالَ: الثُّلُثُ يَا سَعْدُ وَالثُّلُثُ كَثِيرٌ؛ إِنَّكَ أَنْ تَذَرَ ذُرِّيَّتَكَ أَغْنِيَاءَ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَذَرَهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ وَلَسْتَ بِنَافِقٍ نَفَقَةً تَبْتَغِي بِهَا وَجْهَ اللَّهِ إِلَّا آجَرَكَ اللَّهُ بِهَا حَتَّى اللُّقْمَةَ تَجْعَلُهَا فِي فِي امْرَأَتِكَ. قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أُخَلَّفُ بَعْدَ أَصْحَابِي؟ قَالَ: إِنَّكَ لَنْ تُخَلَّفَ فَتَعْمَلَ عَمَلًا تَبْتَغِي بِهَا وَجْهَ اللَّهِ إِلَّا ازْدَدْتَ بِهِ دَرَجَةً وَرِفْعَةً، وَلَعَلَّكَ تُخَلَّفُ حَتَّى يَنْتَفِعَ بِكَ أَقْوَامٌ وَيُضَرَّ بِكَ آخَرُونَ. اللَّهُمَّ أَمْضِ لِأَصْحَابِي هِجْرَتَهُمْ وَلَا تَرُدَّهُمْ عَلَى أَعْقَابِهِمْ. (البخاري حديث:٣٩٣٦).

(٤) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: أَقْبَلَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: هَذَا خَالِي فَلْيُرِنِي امْرُؤٌ خَالَهُ. (صحيح سنن الترمذي للألباني حديث ٢٩٥١).

قال الترمذيُّ: كَانَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ مِنْ بَنِي زُهْرَةَ، وَكَانَتْ أُمُّ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم مِنْ بَنِي زُهْرَةَ، فَلِذَلِكَ قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم هَذَا خَالِي. (سنن الترمذي جـ ٥صـ ٦٠٧).

٥) قال أبو المنهال: سأل عمر بن الخطاب عمرو بن معد يكرب عن سعد بن أبي وقاص فقال: متواضع في خبائه عربي في نمرته (عباءته) أسد في تاموره (عرين الأسد، وهو بيته الذي يأوي إليه)؛ يعدل في القضية، ويقسم بالسوية ويبعد في السرية، ويعطف علينا عطف الأم البرة، وينقل إلينا حقنا نقل الذرة (النملة الحمراء) (أسد الغابة لابن الأثير جـ ٢صـ ٢٣٥).

٦) قال عمر بن الخطاب: والله لوددت أني خرجت منها كفافاً، لا عليَّ، ولا لي وأن صحبة رسول الله صلى الله عليه وسلم سلمت لي، ولو أن لي طلاع الأرض ذهباً لافتديت به من هول المطلع، وقد جعلتها شورى في عثمان وعلي وطلحة والزبير وعبد الرحمن بن عوف وسعد. (تاريخ الخلفاء للسيوطي صـ ١٢٦)

٧) قال عمرو بن ميمون: لما أُصيب عمر بن الخطاب، جعل الأمر شورى في الستة، وقال، من استخلفوه فهو الخليفة بعدي، وإن أصابت سعدا، وإلا فليستعن به الخليفة بعدي، فإنني لم أنزعه، يعني عن الكوفة، من ضعف ولا خيانة. (سير أعلام النبلاء للذهبي جـ ١صـ ١١٨)

حب سعد بن أبي وقاص للأنصار:

قال عامر بن سعد بن أبي وقاص: قلت لأبي: يا أبت! إني أراك تصنع بهذا الحي من الأنصار شيئًا ما تصنعه بغيرهم؟ فقال: أي بني هل تجد في نفسك من ذلك شيئاً؟ قال:لا، ولكن أعجب من صنيعك! قال إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (الْأَنْصَارُ لَا يُحِبُّهُمْ إِلَّا مُؤْمِنٌ وَلَا يُبْغِضُهُمْ إِلَّا مُنَافِقٌ) (أسد الغابة لابن الأثير جـ ٢صـ ٢٣٥).

زهد سعد بن أبي وقاص في الدنيا:

عن سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ قال: رَدَّ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَلَى عُثْمَانَ بْنِ مَظْعُونٍ التَّبَتُّلَ، وَلَوْ أَذِنَ لَهُ لَاخْتَصَيْنَا. (البخاري حديث ٥٠٧٣ /

مسلم حديث ١٤٠٢).

ورع سعد بن أبي وقاص:

قال طارق بن شهاب: كان بين خالد بن الوليد وسعد كلام (خلافات) فذهب رجل يقع في خالد(يغتابه) عند سعد فقال: مه. إن ما بيننا لم يبلغ ديننا. (حلية الأولياء لأبي نعيم الأصفهاني جـ ١صـ ٩٤:٩٥).

جهاد سعد بن أبي وقاص:

شهد سعد بدراً وأحداً وثبت يوم أحد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حين ولى الناس، وشهد الخندق والحديبية وخيبر وفتح مكة، وكانت معه يومئذ إحدى رايات المهاجرين الثلاث، وشهد المشاهد كلها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان من الرماة المشهورين من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم . (الطبقات الكبرى لابن سعد جـ٣صـ ١٠٥).

(١) عن سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: إِنِّي لَأَوَّلُ الْعَرَبِ رَمَى بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَكُنَّا نَغْزُو مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم وَمَا لَنَا طَعَامٌ إِلَّا وَرَقُ الشَّجَرِ. (البخاري حديث٣٧٢٨).

(٢) عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم جَمَعَ لَهُ أَبَوَيْهِ يَوْمَ أُحُدٍ. قَالَ كَانَ رَجُلٌ مِنْ الْمُشْرِكِينَ قَدْ أَحْرَقَ الْمُسْلِمِينَ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم : ارْمِ فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي، قَالَ فَنَزَعْتُ لَهُ بِسَهْمٍ لَيْسَ فِيهِ نَصْلٌ، فَأَصَبْتُ جَنْبَهُ فَسَقَطَ فَانْكَشَفَتْ عَوْرَتُهُ فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم حَتَّى نَظَرْتُ إِلَى نَوَاجِذِهِ.(مسلم حديث٤٢١٢).

(٣) روى الشيخان عن عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: سَهِرَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مَقْدَمَهُ الْمَدِينَةَ لَيْلَةً، فَقَالَ: لَيْتَ رَجُلًا صَالِحًا مِنْ أَصْحَابِي يَحْرُسُنِي اللَّيْلَةَ، قَالَتْ فَبَيْنَا نَحْنُ كَذَلِكَ سَمِعْنَا خَشْخَشَةَ سِلَاحٍ، فَقَالَ مَنْ هَذَا؟ قَالَ: سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مَا جَاءَ بِكَ؟ قَالَ: وَقَعَ فِي نَفْسِي خَوْفٌ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَجِئْتُ أَحْرُسُهُ، فَدَعَا لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم ثُمَّ نَامَ. (البخاري حديث٢٨٨٥، ومسلم حديث٢٤١٠).

٤) قال ابْنُ إِسْحَاقَ: كَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم إِذَا صَلَّوْا، ذَهَبُوا فِي الشِّعَابِ فَاسْتَخْفَوْا بِصَلَاتِهِمْ مِنْ قَوْمِهِمْ، فَبَيْنَا سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ فِي نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِي شِعْبٍ مِنْ شِعَابِ مَكَّةَ، إِذْ ظَهَرَ عَلَيْهِمْ نَفَرٌ مِنْ الْمُشْرِكِينَ وَهُمْ يُصَلُّونَ فَنَاكَرُوهُمْ وَعَابُوا عَلَيْهِمْ مَا يَصْنَعُونَ حَتَّى قَاتَلُوهُمْ فَضَرَبَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ يَوْمَئِذٍ رَجُلًا مِنْ الْمُشْرِكِينَ بِلَحْيِ (عظم) بَعِيرٍ فَشَجَّهُ فَكَانَ أَوَّلَ دَمٍ أُهْرِيقَ فِي الْإِسْلَامِ. (سيرة ابن هشام جـ ١صـ ٢٦٣).

سعد بن أبي وقاص قائد معركة القادسية:

تولى سعد بن أبي وقاص قيادة جيوش المسلمين في معركة القادسية، فجعل أمر الحرب إلى خالد بن عرفطة، وجعل على الميمنة جرير بن عبد الله البجلي، وعلى الميسرة قيس بن مكشوح، وكان قيس والمغيرة بن شعبة قد قدما على سعد مدداً من عند أبي عبيدة من الشام بعد ما شهدا وقعة اليرموك.

كان المسلمون ما بين السبعة آلاف إلى الثمانية آلاف، وكان رستم (قائد الفرس) كان في ستين ألفا، فصلى سعد بالناس الظهر ثم خطب الناس فوعظهم وحثهم وتلا قوله تعالى: (وَلَقَدْ كَتَبْنَا فِي الزَّبُورِ مِنْ بَعْدِ الذِّكْرِ أَنَّ الْأَرْضَ يَرِثُهَا عِبَادِيَ الصَّالِحُونَ) (الأنبياء:١٠٥)، وقرأ القراء آيات الجهاد وسوره، ثم كبر سعد أربعاً ثم حملوا بعد الرابعة فاقتتلوا حتى كان الليل فتحاجزوا، وقد قتل من الفريقين بشر كثير، ثم أصبحوا إلى مواقفهم فاقتتلوا يومهم ذلك وعامة ليلتهم، ثم أصبحوا كما أمسوا على مواقفهم، فاقتتلوا حتى أمسوا ثم اقتتلوا في اليوم الثالث كذلك وأمست هذه الليلة تسمى ليلة الهرير، فلما أصبح اليوم الرابع اقتتلوا قتالاً شديداً، وقد قاسوا من الفيلة بالنسبة إلى الخيول العربية بسبب نفرتها منها أمرًا بليغا، وقد أباد الصحابة الفيلة ومن عليها، وقلعوا عيونها، وأبلى جماعة من الشجعان في هذه الأيام مثل طليحة الأسدي، وعمرو بن معدي كرب، والقعقاع بن عمرو، وجرير بن عبد الله البجلي، وضرار بن الخطاب، وخالد بن عرفطة، وأشكالهم وأضرابهم.

فلما كان وقت الزوال من هذا اليوم ويسمى يوم القادسية، وكان يوم الاثنين من المحرم سنة أربع عشرة من الهجرة. وهبت ريح شديدة فرفعت خيام الفرس عن أماكنها وألقت سرير رستم (قائد جيوش الفرس) الذي هو منصوب له، فبادر فركب بغلته وهرب فأدركه المسلمون فقتلوه وانهزم

الفرس. وقتل من الفرس في هذه المعركة نحواً من أربعين ألفاً، واستشهد من المسلمين نحواً من ألفين وخمس مئة. ودخل المسلمون المدائن، عاصمة الدولة الفارسية.

وقد غنم المسلمون الكثير من الأموال والسلاح. وبعث سعد بن أبي وقاص بالخُمس والبشارة إلى أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه. وقد كان عمر، رضي الله عنه، يستخبر عن أمر القادسية كل من لقيه من الركبان، ويخرج من المدينة إلى ناحية العراق يستنشق الخبر، فبينما هو ذات يوم من الأيام إذا هو براكب يلوح من بعد، فاستقبله عمر فاستخبره، فقال له: فتح الله على المسلمين بالقادسية وغنموا غنائم كثيرة وجعل يحدثه وهو لا يعرف عمر، فلما اقتربا من المدينة جعل الناس يحيون عمر بالإمارة فعرف الرجل عمر فقال: يرحمك الله يا أمير المؤمنين هلا أعلمتني أنك الخليفة؟ فقال:لا حرج عليك يا أخي. (البداية والنهاية لابن كثير جـ ٩صـ ٤٤:٤٥)

دعاء سعد بن أبي وقاص مستجاب:

عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ:اللَّهُمَّ اسْتَجِبْ لِسَعْدٍ إِذَا دَعَاكَ. (صحيح سنن الترمذي للألباني حديث ٢٩٥٠)

وعَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: شَكَا أَهْلُ الْكُوفَةِ سَعْدًا إِلَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَعَزَلَهُ، وَاسْتَعْمَلَ عَلَيْهِمْ عَمَّارًا فَشَكَوْا حَتَّى ذَكَرُوا أَنَّهُ لَا يُحْسِنُ يُصَلِّي فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ، فَقَالَ يَا أَبَا إِسْحَاقَ إِنَّ هَؤُلَاءِ يَزْعُمُونَ أَنَّكَ لَا تُحْسِنُ تُصَلِّي. قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ: أَمَّا أَنَا وَاللَّهِ فَإِنِّي كُنْتُ أُصَلِّي بِهِمْ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مَا أَخْرِمُ عَنْهَا؛ أُصَلِّي صَلَاةَ الْعِشَاءِ فَأَرْكُدُ فِي الْأُولَيَيْنِ وَأُخِفُّ فِي الْأُخْرَيَيْنِ. قَالَ: ذَاكَ الظَّنُّ بِكَ يَا أَبَا إِسْحَاقَ. فَأَرْسَلَ مَعَهُ رَجُلًا أَوْ رِجَالًا إِلَى الْكُوفَةِ فَسَأَلَ عَنْهُ أَهْلَ الْكُوفَةِ وَلَمْ يَدَعْ مَسْجِدًا إِلَّا سَأَلَ عَنْهُ وَيُثْنُونَ مَعْرُوفًا حَتَّى دَخَلَ مَسْجِدًا لِبَنِي عَبْسٍ فَقَامَ رَجُلٌ مِنْهُمْ يُقَالُ لَهُ أُسَامَةُ بْنُ قَتَادَةَ يُكْنَى أَبَا سَعْدَةَ قَالَ: أَمَا إِذْ نَشَدْتَنَا فَإِنَّ سَعْدًا كَانَ لَا يَسِيرُ بِالسَّرِيَّةِ، وَلَا يَقْسِمُ بِالسَّوِيَّةِ، وَلَا يَعْدِلُ فِي الْقَضِيَّةِ. قَالَ سَعْدٌ: أَمَا وَاللَّهِ لَأَدْعُوَنَّ بِثَلَاثٍ: اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ عَبْدُكَ هَذَا كَاذِبًا قَامَ رِيَاءً وَسُمْعَةً، فَأَطِلْ عُمْرَهُ وَأَطِلْ فَقْرَهُ، وَعَرِّضْهُ بِالْفِتَنِ. وَكَانَ بَعْدُ إِذَا سُئِلَ يَقُولُ شَيْخٌ كَبِيرٌ مَفْتُونٌ أَصَابَتْنِي دَعْوَةُ سَعْدٍ. قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ(أحد رواة الحديث) فَأَنَا رَأَيْتُهُ بَعْدُ قَدْ سَقَطَ حَاجِبَاهُ عَلَى عَيْنَيْهِ مِنْ الْكِبَرِ وَإِنَّهُ لَيَتَعَرَّضُ لِلْجَوَارِي فِي الطُّرُقِ يَغْمِزُهُنَّ. (البخاري حديث ٧٥٥)

موقف سعد في حروب الفتنة:

اعتزل سعد الفتنة، فلم يحضر موقعة الجمل ولا صفين ولا التحكيم.

(١) قال أيوب السختياني اجتمع سعد بن أبي وقاص وابن مسعود وابن عمر وعمار بن ياسر، فذكروا الفتنة فقال سعد: أما أنا فأجلس في بيتي ولا أدخل فيها. (حلية الأولياء لأبي نعيم الأصفهاني جـ ١صـ ٩٤).

(٢) قال محمد بن سيرين: قيل لسعد بن أبي وقاص: ألا تقاتل فإنك من أهل الشورى وأنت أحق بهذا الأمر من غيرك؟ فقال: لا أقاتل حتى تأتوني بسيف له عينان ولسان وشفتان، يعرف المؤمن من الكافر فقد جاهدت وأنا أعرف الجهاد. (حلية الأولياء لأبي نعيم الأصفهاني جـ ١صـ ٩٤).

(٣) جاء هاشم بن عتبة بن أبي وقاص إلى عمه سعد فقال: ههنا مائة ألف سيف يرونك أحق بهذا الأمر (أي بالخلافة) فقال: أريد منها سيفاً واحداً إذا ضربت به المؤمن لم يصنع شيئاً، وإذا ضربت به الكافر قطع. (الإصابة لابن حجر العسقلاني جـ٢صـ ٣١).

وفاة سعد بن أبي وقاص:

مات سعد في قصره بالعقيق على عشرة أميال من المدينة، فحُمل على رقاب الرجال إلى المدينة وصلى عليه مروان بن الحكم وهو يومئذ والي المدينة، ثم صلى عليه أزواج النبي صلى الله عليه وسلم في حجرهن ودفن بالبقيع. وكان أوصى أن يكفن في جبة صوف له كان لقي المشركين فيها يوم بدر فكفن فيها وذلك في سنة خمس وخمسين، وهو ابن اثنين وثمانين عاماً. (صفة الصفوة جـ ١صـ ٣٦٠:٣٦١، والبداية والنهاية جـ ٩صـ ٤٤:٤٥).

رَحِمَ اللهُ سعدَ بن أبي وقاص رحمةً واسعةً، وجزاه الله عن الإسلام خير الجزاء.

ونسأل الله تعالى أن يجمعنا به في الفردوس الأعلى من الجنة، بحبنا له، وإن لم نعمل بمثل عمله.

وصلى اللهُ وسلم على نبينا محمدٍ، وعلى آله، وصحبه، والتابعينَ لهم بإحسان إلى يوم الدين.

من أنواع التربية المطلوبة:

التربية الفكرية

الحلقة الثانية

إعداد/ د/ أحمد فريد

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم:

ما يزال الحديث موصولاً لما سبق معنا في العدد السابق عن التربية الفكرية، فنقول وبالله تعالى التوفيق:

تعظيم حرمات المسلمين:

إن مما ينبغي أن يتربى عليه الشباب المسلم: تعظيم حرمات المسلمين.

قال النبي صلى الله عليه وسلم: «كُلُّ المُسْلِمِ على المُسْلمِ حَرَامٌ: دَمُهُ، وَمَالُهُ، وَعِرْضُهُ». [رواه مسلم (٢٥٦٤)].

وقال صلى الله عليه وسلم: في أعظم محفل شهدته البشرية - في حجة الوداع -: «إنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوالكُمْ حَرَامٌ عَلَيْكُمْ كَحُرمَةِ يَوْمِكُمْ هذَا في شَهْرِكُمْ هَذَا في بَلَدِكُمْ هَذَا» [رواه مسلم (١٢١٨)].

فلا يجوز للمسلم أن يستبيح عرض أخيه لأدنى شبهة، وكذا ماله ودمه.

قال النبي صلى الله عليه وسلم: «لَنْ يَزَالَ المُؤْمِنُ في فُسْحَةٍ مِنْ دِينِه، مَا لَمْ يُصِبْ دَماً حَرَاماً» [رواه البخاري (٦٨٦٢)].

وكان ابن عمر رضى الله عنهما: ينظر إلى الكعبة، ويقول: «إن الله حرمك وشرفك والمؤمن أعظم حرمة عند الله منك».

وعن ابن عمر رضى الله عنهما قال: «إن من ورطات الأمور التي لا مخرج لمن أوقع نفسه فيها: سفك الدم الحرام بغير حله» [رواه البخاري (٦٨٦٣)].

قال ابن العربي: «ثبت النهيُ عن قتل البهيمة بغير حق، والوعيد في ذلك فكيف بقتل الآدمي؟! فكيف بالمسلم؟! فكيف بالتقي الصالح؟!» [«فتح الباري» (١٢/١٩٦)].

تحمل المسئولية، والمشاركة في العمل الجماعي:

ومما ينبغي أن يتربى عليه الشباب المسلم: تحمل المسئولية، والمشاركة في العمل الجماعي؛ فإن الدعوة إلى الله عز وجل والعمل لإعزاز دينه ورفع رايته أكبر من أن يقوم بها فرد أو أفراد متناثرون، ولكن الواجب على المسلمين التعاون والتضافر للقيام بالواجبات المفروضة على الأمة، قال تعالى:

«وَتَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ ۖ وَلَا تَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ» [المائدة: ٢]

يقول الأستاذ عباس محجوب: «إن المسلمين في أغلب بلادهم قد نشأوا وتربوا على أساليب دكتاتورية في الحياة، وقد عجزت التربية السائدة عن القيام بدورها في تنشئة المسلم على تحمل المسئولية وتقديرها؛ لأن النظام التربوي والسياسي لا يعطيان فرصة كهذه؛ فالمعلم مقيد بنظم وأوامر مركزية تسلب منه حرية التصرف كمسلم تقي، وبالتالي تحمل المسئولية، فينعكس ذلك على الطلاب الذين يتحركون وفق أوامر عليهم تنفيذها، فلا يتربى عندهم روح الشعور بالمسئولية والتقدير لها، والأهلية لها ثم تحمل نتائجها، مع أن التربية تضع في أول مهامها وواجباتها: تعويد الطلاب على النظام والعمل، الذي يكون دافعه الشعور بالمسئولية، وهي تعني عند المسلم: المسئولية أمام الله عز وجل أولاً، ثم ولي الأمر ثانياً».

حب الجهاد، والرغبة في الاستشهاد في سبيل الله عز وجل:

ومما ينبغي أن يتربى عليه الشباب المسلم: حب الجهاد، والرغبة في الاستشهاد في سبيل الله عز وجل فإن شجرة الإسلام لا تُروى بالماء، وإنما تُروى بالدماء.

قال الأستاذ عبدالله ناصح علوان: «من المسائل الخطيرة والأمور المهمة التي يجب أن يهتم المربون بها ويوجهوا اعتناءهم الأكبر إليها: تعميق روح

الجهاد في نفسية الولد، وترسيخ معاني العزم والمصابرة في فكره وقلبه ومشاعره، ولاسيما في هذا العصر الذي انحسر فيه حكم الإسلام عن بلاد الإسلام، وغربت شمس العزة الإسلامية عن الدنيا وأصبحت السيادة للطواغيت، واستلم زمام الأمور في أكثر بلاد الإسلام أناسٌ لا همّ لهم ولا غاية إلا أن ينفذوا مخططات أعداء الله والإسلام، سواء كانت هذه المخططات شيوعية، أو كانت استعمارية، أو كانت يهودية، أو كانت صليبية، فكان من نتيجة ذلك أن ألغيت الخلافة الإسلامية، واجتاحت المجتمعات موجات المادية الطاغية، وعواصف هوجاء من التحلل والإباحية، وتيارات متدفقة من الفكر الإلحادي، وأصبحت بلاد المسلمين هدفاً لكل طامع، وغاية لكل مريد، عسى أن يستعيدوا بجهادهم عز الإسلام ومجد المسلمين» [تربية الأولاد في الإسلام (١٠٨٨/٢) بتصرف، وانظر «نحو منهج إسلامي في التربية» [ص٣٨٥].

قال النبي صلى الله عليه وسلم : «إِذَا تَبَايَعْتُم بِالعِينَة، وَأَخَذْتُمْ أَذْنَابَ البَقَرِ، وَرَضِيتُمْ بِالزَّرْعِ، وَتَرَكْتُمُ الجِهَادَ؛ سَلَّط الله عَلَيْكُمْ ذُلاً لاَ يَنْزِعُهُ حَتَّى تَرْجِعُوا إلى دِينِكُمْ» [رواه أبو داود (٣٤٤٥)، وقال الألباني: «صحيح لمجموع طرقه» في «الصحيحة» (١١)].

وقال صلى الله عليه وسلم : «مَنْ مَاتَ وَلَمْ يَغْزُ ولَمْ يُحَدِّثْ به نَفْسهُ مَاتَ عَلَى شُعْبَةٍ مِنْ نفَاقٍ» [رواه مسلم (١٩١٠)].

وقال صلى الله عليه وسلم : «لَغَدوةٌ في سبيلِ الله أو رَوْحَة خَيْر منَ الدنْيا وَ مَا فِيهَا» [رواه البخاري (٢٧٩٢، ٢٧٩٤، ٦٤١٥)، ومسلم (١٨٨٠)].

التورع عن الفتوى:

ومما ينبغي أن يتربى عليه الشباب المسلم: التورع عن الفتوى.

قال ابن رجب رَحِمهُ اللَّهُ: «ومن هذا القبيل - أي طلب الشرف بالدين - كره السلف الصالح الجرأة على الفُتيا والحرص عليها والمسارعة إليها والإكثار منها».

قال علقمة: «كانوا يقولون: أجرؤكم على الفُتيا أقلكم علمًا».

وعن البراء قال: «أدركت عشرين ومائة من الأنصار من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يُسأل أحدهم عن المسألة وما منهم من رجل إلا ودَّ أن أخاه كفاه، وفي رواية فيرده هذا إلى هذا حتى يرجع إلى الأول».

وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: «إن الذي يُفتي في كل ما يستفتونه لمجنون».

وعن عمر بن عبد العزيز رَحِمهُ اللَّهُ قال: «أعلم الناس بالفتاوى أسكتهم، وأجهلهم بها أنطقهم».

وقال سفيان الثوري: «أدركنا الفقهاء وهم يكرهون أن يجيبوا في المسائل والفُتيا حتى لا يجدوا بُدًا من أن يفتوا، وإذا أعفوا منها كان أحب إليهم».

وقال الإمام أحمد: «ليعلم المفتي أنه يوقع عن الله أمره ونهيه، وأنه موقوف ومسئول عن ذلك».

وكان ابن سيرين إذا سُئل عن الشيء من الحلال والحرام تغيّر لونه وتبدل حتى كأنه ليس بالذي كان.

وكان النخعي يُسأل فتظهر عليه الكراهة ويقول: «ما وجدت أحداً تسأله غيري»، وقال: «قد تكلمت، ولو وجدت بُداً ما تكلمت، وإن زماناً أكون فيه فقيه أهل الكوفة لزمان سوء».

وقال بعض العلماء لبعض المفتيين: «إذا سُئلت عن مسألة فلا يكن همك تخليص السائل، ولكن تخليص نفسك أولاً» [شرح حديث» ما ذئبان جائعان» لابن رجب الحنبلي (ص:١٤) باختصار].

معرفة قيمة الأوقات وتعميرها بالطاعات:

ومما ينبغي أن يتربى عليه الشباب المسلم: معرفة قيمة الأوقات وتعميرها بالطاعات: فالوقت والنفس واللحظات والليل والنهار نعمة من أعظم نعم الله عز وجل على العباد، قال الله تعالى: «وَسَخَّرَ لَكُمُ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ دَائِبَيْنِ وَسَخَّرَ لَكُمُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ ﴿٣٣﴾ وَآتَاكُم مِّن كُلِّ مَا سَأَلْتُمُوهُ وَإِن تَعُدُّوا نِعْمَتَ اللَّهِ لَا تُحْصُوهَا إِنَّ الْإِنسَانَ لَظَلُومٌ كَفَّارٌ» [إبراهيم: ٣٣-٣٤].

فالله عز وجل سخر لنا الليل والنهار من أجل أن نعمر ساعاتهما بالطاعات، وقال تعالى: «وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ خِلْفَةً لِّمَنْ أَرَادَ أَن يَذَّكَّرَ أَوْ أَرَادَ شُكُورًا» [الفرقان:٦٢].

قال بعض السلف: «من فاته طاعة الله عز وجل بالليل كان له من أول النهار مستعتب، ومن فاته طاعة الله عز وجل بالنهار كان له من أول الليل مستعتب». [مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح ٣٦٣/٤].

وقال النبي صلى الله عليه وسلم : «نعمتان مغبون فيهما كثير من الناس: الصحة والفراغ» [رواه البخاري (٦٤١٢)].

وقال النبي صلى الله عليه وسلم : « لا تزول قدما عبد يوم القيامة حتى يُسأل عن أربع: عن عُمره فيما أفناه، وعن شبابه فيما أبلاه، وعن ماله من أين اكتسبه وفيما أنفقه، وعن علمه ماذا عمل فيه» [رواه الترمذي (٢٤١٧) وقال: «حسن صحيح» وصححه الألباني في «صحيح الترغيب» (١٢٦)].

وقد كان السلف رضي الله عنهم أحرص الناس على أوقاتهم ؛ لأنهم كانوا أعرف الناس بقيمتها.

قال الحسن البصري: «أدركت أقواماً كانوا على أوقاتهم أشد منكم حرصاً على دراهمكم ودنانيركم».

وكانوا يقولون: «من علامة المقت إضاعة الوقت».

معرفة فقه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر:

ومما ينبغي أن يتربى عليه الشباب المسلم: معرفة فقه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والقيام بواجبهما بحسب القدرة والطاقة:

فالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من أعظم أسباب خيرية هذه الأمة. قال تعالى: « كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَوْ آمَنَ أَهْلُ الْكِتَابِ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُم مِّنْهُمُ الْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ الْفَاسِقُونَ »[آل عمران: ١١٠]

وقال النبي صلى الله عليه وسلم : «من رأى منكم منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان» [رواه مسلم: ٤٩].

فإنكار اليد واللسان بحسب القدرة والطاقة، وإنكار القلب واجب حتماً، فإذا لم يُنكر القلب المنكر دل على ذهاب الإيمان منه.

سمع ابن مسعود رضى الله عنه رجلاً يقول: «هلك من لم يأمر بالمعروف ولم ينه عن المنكر». فقال: «هلك من لم يعرف بقلبه المعروف والمنكر». [ابن رجب: جامع العلوم والحكم].

فما الصراط المستقيم في القيام بهذه العبادة؟

١- العلم: لا بد من العلم بالمعروف والمنكر، وكذا حال المأمور والمنهي.

٢- الرفق: قال النبي صلى الله عليه وسلم : «إن الله رفيق يحب الرفق، ويعطي عليه ما لا يعطي على العنف» [رواه البخاري (٦٩٢٧)، ومسلم (٢٥٩٣)].

٣- الصبر: قال تعالى: « يَا بُنَيَّ أَقِمِ الصَّلَاةَ وَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ وَانْهَ عَنِ الْمُنكَرِ وَاصْبِرْ عَلَىٰ مَا أَصَابَكَ إِنَّ ذَٰلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ »[لقمان: ١٧].

٤- النظر إلى المصالح والمفاسد: فإذا كان الأمر بالمعروف يفوت معروفاً أكبر أو تترتب عليه مفسدة أكبر ؛ يحرم الإنكار.

٥- الاستطاعة: قال تعالى: « لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا » [البقرة: ٢٨٦].

وقال صلى الله عليه وسلم : «فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان» [سبق تخريجه].

معرفة مراحل الدعوة إلى الله عز وجل وعبودية كل مرحلة:

ومما ينبغي أن يتربى عليه الشباب المسلم: معرفة مراحل الدعوة إلى الله عز وجل والعبودية المطلوبة في كل مرحلة ؛ فحيث كان الصحابة الكرام مستضعفين بمكة لا دولة لهم ولا شوكة كانت العبودية في كف اليد، وإقامة الصلاة، وإيتاء الزكاة، وتحمل الأذى، مع الاجتهاد في نشر الدعوة، قال تعالى: « أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ » [النساء: ٧٧]، وقال تعالى: « قُل لِّلَّذِينَ آمَنُوا يَغْفِرُوا لِلَّذِينَ لَا يَرْجُونَ أَيَّامَ اللَّهِ لِيَجْزِيَ قَوْمًا بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ » [الجاثية: ١٤].

ولما بايع الأنصار الكرام رسول الله صلى الله عليه وسلم بيعة العقبة الثانية، أمر النبي صلى الله عليه وسلم من كان بمكة بالهجرة إلى المدينة لإقامة الدولة الإسلامية وتقوية الشوكة، فصارت العبودية المطلوبة في هذه المرحلة في ترك الأهل والوطن والمال والهجرة إلى المدينة امتثالاً لأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم .

ولما صار للمسلمين دولة وشوكة أُذن في الجهاد والجلاد (أي: الضرب بالسيف). وصارت العبودية في الجهاد والجلاد، وإراقة

دماء الكفار وإزهاق أرواحهم ؛ فالواجب على المسلم أن يكون بصيراً بزمانه، فيحدد المرحلة التي تعيشها الدعوة، فلا تحركه العواطف الهوجاء، بل ينبغي أن ينظر بعين الشرع لا الهوى، وأن يتحرك لإعزاز دين الله عز وجل إذا تيقن أو غلب على ظنه أن ما يقوم به فيه إعزازٌ لدين الله ورفع رايته.

وهذا أيضاً من البصيرة في هذا الزمان ؛ حتى لا تضيع الجهود، وتزهق النفوس دون ثمرة يجنيها المسلمون إلا الويلات والانتكاسات، وإزهاق أرواح الشباب المسلم، رجاء مصالح متوهمة بدون مكاسب حقيقة، أو حتى نكاية بأعداء الله عز وجل.

الثقة بنصر الله عز وجل واليقين بوعده:

ومما ينبغي أن يتربى عليه الشباب المسلم: الثقة بنصر الله عز وجل واليقين بوعده.

قال تعالى: «وَإِنَّ جُندَنَا لَهُمُ ٱلْغَٰلِبُونَ» [الصافات: ١٧٣]

وقال تعالى: «وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ رُسُلًا إِلَىٰ قَوْمِهِمْ فَجَآءُوهُم بِٱلْبَيِّنَٰتِ فَٱنتَقَمْنَا مِنَ ٱلَّذِينَ أَجْرَمُوا۟ وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ ٱلْمُؤْمِنِينَ» [الروم:٤٧].

وقال تعالى: و«وَلَوْ قَٰتَلَكُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ لَوَلَّوُا۟ ٱلْأَدْبَٰرَ ثُمَّ لَا يَجِدُونَ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا ﴿٢٢﴾ سُنَّةَ ٱللَّهِ ٱلَّتِى قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلُ وَلَن تَجِدَ لِسُنَّةِ ٱللَّهِ تَبْدِيلًا »[الفتح: ٢٢-٢٣]

وقال تعالى: «هُوَ ٱلَّذِىٓ أَرْسَلَ رَسُولَهُۥ بِٱلْهُدَىٰ وَدِينِ ٱلْحَقِّ لِيُظْهِرَهُۥ عَلَى ٱلدِّينِ كُلِّهِۦ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ شَهِيدًا »[الفتح:٢٨].

فطبيعة الحرب بين أولياء الله عز وجل وأعدائه أن تكون سجالاً ينتصر المؤمنون في جولة من الجولات فتقوى شوكتهم وتزداد قوتهم، ويُدال عليهم في جولة أخرى فيمحِّص الله ما في صدورهم، ويبتلي ما في قلوبهم، ويتخذ من شاء من الشهداء.

ولكن الجولة النهائية لا بد أن تكون لأولياء الله عز وجل والعاقبة في الدنيا والآخرة للمؤمنين وحزب الله الموحدين.

لما حدثت الهزيمة يوم أُحد، وظن الناس أن هذه آخر الجولات، وأن المسلمين لن تقوم لهم قائمة، قال تعالى: « قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِكُمْ سُنَنٌ فَسِيرُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ فَٱنظُرُوا۟ كَيْفَ كَانَ عَٰقِبَةُ ٱلْمُكَذِّبِينَ» [آل عمران:١٣٧].

فالهزيمة يوم أُحد لا يمكن أن تكون آخر الجولات ؛ فسنة الله عز وجل في عباده أن تكون العاقبة للمتقين، والهلاك والدمار للكافرين والمكذبين.

والله عز وجل قادر على إهلاك الكافرين والمكذبين كما قال تعالى: «وَلَوْ يَشَآءُ ٱللَّهُ لَٱنتَصَرَ مِنْهُمْ وَلَٰكِن لِّيَبْلُوَا۟ بَعْضَكُم بِبَعْضٍ وَٱلَّذِينَ قُتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَلَن يُضِلَّ أَعْمَٰلَهُمْ»[محمد: ٤].

فلا بد أن يتربى الشباب المسلم على الثقة بنصر الله واليقين بوعده كما تربى الصحابة رضى الله عنهم، حتى دانت لهم المشارق والمغارب، ونظر الخليفة المسلم هشام بن عبدالملك إلى السحابة في السماء، فقال: «أمطري حيث تشائين فسوف يأتيني خراجك». [أنساب الأشراف ٣/٣٠١].

تربية الشباب على الخشونة والرجولة وترك التنعم والترفه:

ومما ينبغي أن يتربى الشباب المسلم على الخشونة والرجولة وترك التنعم والترفه.

عن معاذ بن جبل رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذُكِرَتْ عنده الدنيا ؛ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «ألا تسمعون إن البذاذة من الإيمان» [رواه أبو داود (٤١٦٠)، والنسائي (٥٢٣٩)، وأحمد (٢٣٤٤٩)، وصححه الألباني] «والبذاذة»: هي رثاثة الهيئة، وقيل: القشافة أي التقشف.

وعن عبدالله بن بريدة أن رجلاً من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم رحل إلى فضالة بن عبيد وهو بمصر فقدم عليه فقال: «أما إني لم آت إليك زائراً، ولكنى سمعت أنا وأنت حديثاً من رسول الله صلى الله عليه وسلم رجوت أن يكون عندك منه علم، قال: وما هو؟ قال: كذا وكذا وقال: فما لي أراك شعثاً وأنت أمير الأرض؟ قال: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ينهانا عن كثير من الإرفاه» [رواه أبو داود (٤١٦١)، وابن ماجه (٤١١٨)، والحاكم (٩/١)، وصححه الألباني في «الصحيحة» (٣٤١)].

قال الخطابي: «والإرفاه: الإكثار من الزينة، والتدلك، والتدهن، والترجيل ونحو ذلك من أمر الناس، فأمر بالقصد في ذلك، وليس معناه ترك الطهارة والتنظيف فإن الطهارة من الدين». [«معالم السنن» (٤/٢٠٨)].

وللحديث بقية إن شاء الله، والحمد لله رب العالمين.



خبرة رسول الله صلى الله عليه وسلم بمعادن الرجال

إعداد/ جمال عبد الرحمن

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وبعد..

فإن الناس معادن، كما جاء ذلك في حديث أبي هريرة رضي الله عنه، عَنْ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم ، قَالَ: «تَجِدُونَ النَّاسَ مَعَادِنَ، خِيَارُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي الإِسْلاَمِ، إِذَا فَقِهُوا». [صحيح البخاري ٤/ ١٧٨].

وكلمة (معادن) جمع معدن، وهو ما يُستخرج من الجواهر، ووجه التشبيه أن المعادن تشتمل على جواهر مختلفة من نفيس وخسيس، وكذلك الناس مختلفون في الشرف وكرم النفس والسلوك ، ومن هذه المعادن :

اختيار النبي صلى الله عليه وسلم لعمرو بن العاص لقيادة جيش ذات السلاسل:

أسلم عَمْرو بْن الْعَاص في شهر صفر سنة ثمان قبل الْفَتْح. ذكر الْوَاقِدِيّ وغيره أن إسلامه كَانَ سنة ثمان، وقدم هُوَ وَخَالِد بْن الْوَلِيد، وعثمان بن طلحة المدينة مسلمين، فلما دخلوا على رَسُول اللَّه صلى الله عليه وسلم ونظر إليهم قَالَ:«قد رمتكم مكة بأفلاذ كبدها».

ولخبرة النبي صلى الله عليه وسلم بمعادن الرجال اختار عمرو بن العاص رضي الله عنه لقيادة جيش فيه أبو بكر وعمر رضي الله عنهما، فعن عَمْرِو بْنَ الْعَاصِ رضي الله عنه قال: بَعَثَنِي رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم عَلَى جَيْشِ ذَاتِ السَّلاَسِلِ وَفِي الْقَوْمِ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، فَحَدَّثْتُ نَفْسِي أَنَّهُ لَمْ يَبْعَثْنِي عَلَى أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ إِلاَّ لِمَنْزِلَةٍ لِي عِنْدَهُ، فَأَتَيْتُهُ حَتَّى قَعَدْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ مَنْ أَحَبُّ النَّاسِ إِلَيْكَ؟ قَالَ: عَائِشَةُ، قُلْتُ: إِنِّي لَسْتُ أَسْأَلُكَ عَنْ أَهْلِكَ، قَالَ: فَأَبُوهَا، قُلْتُ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: ثُمَّ عُمَرُ. قُلْتُ: ثُمَّ مَنْ؟ حَتَّى عَدَّ رَهْطًا، قَالَ: قُلْتُ فِي نَفْسِي: لاَ أَعُودُ أَسْأَلُ عَنْ هَذَا. وَسَكَتُّ مَخَافَةَ أَنْ يَجْعَلَنِي فِي آخِرِهِمْ. [أخرجه البخاري ومسلم].

سبب اختيار النبي صلى الله عليه وسلم لعمرو دون غيره:

أمَّر النبي عمرو على سرية نحو الشام، وَقَالَ لَهُ: يَا عَمْرو، إني أريد أن أبعثك في جيش يسلمك الله ويغنمك، وأرغب لك من المال رغبة صالحة. فبعثه إِلَى أخوال أبيه الْعَاص بْن وائل من بَلِي (اسم مَكان) يدعوهم إِلَى الإسلام ويستنفرهم إِلَى الجهاد، فشخص عَمْرو إِلَى ذَلِكَ الوجه، فكان قدومه إِلَى المدينة مسلمًا فِي صفر سنة ثمان، ووجهه رَسُول اللَّه صلى الله عليه وسلم في جمادى الآخرة قائدًا ومجاهدًا سنة ثمانٍ فيما ذكره الْوَاقِدِيّ وغيره إِلَى

السلاسل من بلاد قضاعة في ثلاثمائة.
وليس في تأمير رسول الله صلى الله عليه وسلم عَمْرًا عَلَى أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ رَضِيَ الله عنهما تفضيله عليهما، بل السببُ في ذلك معرفته بالحرب كما ذكر ذلك أبو بكر لعمر كما في حديث بريدة، فإن عَمْرًا كان أحد دهاة العرب، وكون العرب الذين أَمَرَهُ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم أن يستعين بهم أخوال أبيه كما ذكر في القصة فهم أقرب إجابة إليه من غيره.
وروى البيهقي عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ عَنْ بعض شيوخه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قَالَ: «إني لأؤمر الرجل على القوم وفيهمْ مَنْ هُوَ خَيْرٌ منْهُ؛ لأَنَّهُ أَيْقَظُ عَيْنًا وَأَبْصَرُ بالحرب». [دلائل النبوة للبيهقي محققًا ٤/ ٣٩٩].
وكانت أم والد عَمْرو من بَلِي، فبعثه رَسُول اللَّه صلى الله عليه وسلم إِلَى أرض بلي وعذرة، يستألفهم بذلك، ويدعوهم إِلَى الإسلام، فسار حَتَّى إذا كَانَ على ماء بأرض جذام يقال لَهُ السلاسل، وبينها وبين المدينة عشرة أيام، وبذلك سميت تلك الغزوة ذات السلاسل، فخاف فكتب إِلَى رَسُول اللَّه صلى الله عليه وسلم من تلك الغزوة يستمده، فأمدّه بجيش من مائتي فارس من المهاجرين والأنصار أهلِ الشرف، فيهم أَبُو بَكْر وَعُمَر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وأمَّر عليهم أَبَا عُبَيْدَة، فلما قدموا على عَمْرو قَالَ: أنا أميركم، وإنما أنتم مددي. وقال أَبُو عُبَيْدَة: بل أنت أمير من معك، وأنا أمير من معي، فأبى عَمْرو، فَقَالَ لَهُ أَبُو عُبَيْدَة: يا عمرو، إنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم عهد إليَّ: إذا قدمت على عمرو، فتطاوعا، ولا تختلفا، فإن خالفتني أطعتك. قال عَمْرو: فإني أخالفك، فسلم لَهُ أَبُو عُبَيْدَة، وصلى خلفه في الجيش كله، وكانوا خمسمائة.
فانظر- رحمك الله- إلى أدب الصحابة الجَمّ وشعورهم بالمسئولية، واحترامهم لتوجيه رسول الله صلى الله عليه وسلم لهم، حيث قال لأبي عبيدة: «تطاوعا ولا تختلفا»، فكان سلوكه حين اختلف مع عمرو أن قال: «إن خالفتني أطعتك».
واللافت للنظر هنا في إسلام عمرو أن بين إسلام عمرو بن العاص الذي كان في شهر صفر عام٨ من الهجرة وبين خروجه للغزوة الذي كان في شهر جمادى الآخرة عام ٨ أيضًا ثلاثة أشهر فقط. حتى عيَّنه النبي صلى الله عليه وسلم قائدًا على جيش فيه أبو بكر وعمر وأبو عبيدة وغيرهم رضي الله عنهم جميعا، ويشبه عمروً في هذه المنقبة خالد بن الوليد الذي أسلم مع عمرو في نفس الشهر أخذ الراية بعد قتل القواد الثلاثة زيد وجعفر وابن رواحة، في غزوة مؤتة في شهر جمادى الأولى من عام ٨ أيضا يعني بعد شهرين من إسلامه. وقد أخبر النبي صلى الله عليه وسلم بذلك، وصار عَلَمًا وسفيًا من سيوف الله على المشركين.
فعَنْ أَنَس بْن مَالك رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم : «أَخَذَ الرَّايَةَ زَيْدٌ فَأُصِيبَ، ثُمَّ أَخَذَهَا جَعْفَرٌ فَأُصِيبَ، ثُمَّ أَخَذَهَا عَبْدُ اللَّه بْنُ رَوَاحَةَ فَأُصِيبَ - وَإِنَّ عَيْنَيْ رَسُولِ اللَّه صلى الله عليه وسلم لَتَذْرِفَانِ - ثُمَّ أَخَذَهَا خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ مِنْ غَيْرِ إِمْرَةٍ فَفُتِحَ لَهُ».وفي رواية له: «حَتَّى أَخَذَ الرَّايَةَ سَيْفٌ مِنْ سُيُوفِ اللَّه، حَتَّى فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ» [صحيح البخاري ٢/ ٧٢].
(فَفُتِحَ له) فكان نصر المسلمين وخلاصهم على يديه وكان هذا في غزوة مؤتة على حدود بلاد الشام.
فتأمل أخي الكريم، كم مضى عليك من الأعوام في الإسلام، وما الذي قدمته لدينك؟ وهؤلاء الصحابة.. بضعة أشهر في الإسلام حتى صاروا أئمة وقوادًا، وكثير ممن وُلدوا في الإسلام كلما نصحته عن غيه تمادى!! فما هذه التربية وما هذا التعليم، وما هذه الهمة؟! إنه الصدق في اتباع النبي محمد صلى الله عليه وسلم .

ثقة النبي صلى الله عليه وسلم وخلفائه في عمرو:

يقول عنه النبي صلى الله عليه وسلم : «أسلم الناس وآمن عمرو بن العاص».[أخرجه الترمذي عن عقبة بن عامر. انظر السلسلة الصحيحة ح١٥٥]، وقال صلى الله عليه وسلم : «عمرو بن العاص من صالحي قريش» [أخرجه الترمذي عن طلحة رضي الله عنه وصححه]. يعني أن الناس لو أسلموا ظاهرًا فعمرو آمن ظاهرًا وباطنًا.
وولى رَسُول اللَّه صلى الله عليه وسلم عَمْرو بْن الْعَاص على عمانَ، فلم يزل عليها حَتَّى قُبض رَسُول اللَّه صلى الله عليه وسلم ، وعمل لعمر وعثمان ومعاوية، وَكَانَ عمر بن الخطاب رضي الله عنه قد ولاه بعد موت يَزِيد بْن أَبِي سُفْيَان فلسطين والأردن، وولى مُعَاوِيَة دمشق وبعلبك والبلقاء، وولى سَعِيد بْن عَامر حمص، ثُمَّ جمع الشام كلها لمعاوية، وكتب إِلَى عَمْرو بْن الْعَاص، فسار إِلَى مصر، فافتتحها سَنة ٢٠، فلم يزل عليها واليًا حَتَّى مات عُمَر سنة ٢٣هـ، فاقره عُثْمَان عليها أربع سنين أو نحوها، ثُمَّ عزله عنها، وولاها عَبْد اللَّه بْن سَعْد العامري.
ثُمَّ بعد موت عثمان ولاه معاوية مصر، فلم يزل عليها إِلَى أن مات بها أميرًا عليها، وذلك في يَوْم الفطر سَنة ثلاث وأربعين. وكان لَهُ يَوْم مات تسعون سنة،

ودُفن بالمقطم، وصلى عَلَيْه ابنه عَبْد اللَّه، ثُمَّ رجع فصلى بالناس صلاة العيد، وولي مكانه، ثُمَّ عزله مُعَاوِيَة، وولى أخاه عُتْبَة بْن أَبِي سُفْيَان، فمات عُتْبَة بعد سنة أو نحوها، فولى مسلمة بْن مخلد.

وكان عَمْرو بْن الْعَاص من فرسان قريش وأبطالهم في الجاهلية مذكورًا بذلك فيهم، وَكَانَ شاعرًا حسن الشعر ومن شعره:

إذا المرءُ لَمْ يترك طعامًا يُحِبُّهُ
ولَمْ يَنْهَ قَلْبًا غاويًا حيثُ يَمَّمَا
قَضَى وَطَرًا منهُ وغادرَ سُبَّةً
إذا ذُكِرَتْ أمثالُها تَملأُ الفَمَا

شدة ذكاء ودهاء عمرو بن العاص:

وكان عَمْرو بْن الْعَاص أحد الدهاة [في أمور الدنيا] المقدَّمين في الرأي والمكر والدهاء، وَكَانَ عُمَر بْن الخطاب رضي الله عنه إذا استضعف رجلًا في رأيه وعقله قَالَ: أشهد أن خالقك وخالق عَمْرو واحد، يريد خالق الأضداد.

وفي خلافة عمر بن الخطاب رضي الله عنه أقام عمرو على أجنادين لا يقدر من الأرطبون (قائد جيش الروم) على سقطة، ولا تشفيه الرسل، فوليه بنفسه، فدخل عليه كأنه رسول، فأبلغه ما يريد، وسمع كلامه، وتأمل حصونه حتى عرف ما أراد وقال أرطبون في نفسه: والله إن هذا لعمرو، أو إنه للذي يأخذ عمرو برأيه، وما كنت لأصيب القوم بأمر أعظم عليهم من قتله، ثم دعا حرسيًا فسارَّه بقتله، فقال: اخرج فقم مكان كذا وكذا، فإذا مرَّ بك فاقتله، وفطن له عمرو، فقال: قد سمعتَ مني وسمعتُ منك، فأما ما قلته فقد وقع مني موقعًا، وأنا واحد من عشرة، بعثنا عمر بْن الخطاب مع هذا الوالي لنكانفه ويشهدنا أموره، فأرجع فآتيك بهم الآن، فإن رأوا في الذي عرضت مثل الذي أرى، فقد رآه أهل العسكر والأمير، وإن لم يروه رددتهم إلى مأمنهم، وكنت على رأس أمرك فقال: نعم، ودعا رجلًا فسارَّه، وقال: اذهب إلى فلان فرده إليَّ، فرجع إليه الرجل وقال لعمرو: انطلق فجيء بأصحابك، فخرج عمرو ورأى ألا يعود لمثلها، وعلم الرومي بأنه قد خدعه، فقال: خدعني الرجل، هذا أدهى الخلق فبلغت عمر، فقال: غلبه عمرو، لله عمرو! [تاريخ الطبري = تاريخ الرسل والملوك، ٣/ ٦٠٦].

موقف اجتهادي لعمرو وأصحابه:

عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رضي الله عنه قَالَ: احْتَلَمْتُ فِي لَيْلَةٍ بَارِدَةٍ فِي غَزْوَةِ ذَاتِ السَّلَاسِلِ، فَأَشْفَقْتُ إِنِ اغْتَسَلْتُ أَنْ أَهْلِكَ، فَتَيَمَّمْتُ ثُمَّ صَلَّيْتُ بِأَصْحَابِي الصُّبْحَ، فَذَكَرُوا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: يَا عَمْرُو صَلَّيْتَ بِأصحابك وأنت جنب؟ فَأَخْبَرْتُهُ بِالَّذِي مَنَعَنِي مِنَ الِاغْتِسَالِ، وَقُلْتُ: إِنِّي سَمِعْتُ اللَّهَ- جَلَّ ثناؤه- يَقُولُ: «وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا» فَضَحِكَ نَبِيُّ الله صلى الله عليه وسلم وَلَمْ يَقُلْ شَيْئًا. [دلائل النبوة للبيهقي محققا ٤/ ٤٠٣].

وهنا يظهر سلوك الصحابة المستقيم، حيث استنكروا ما فعله عمرو، ولعدم علمهم بما يعارضه انتظروا ولم يدخلوا في جدال معه بغير علم، شأن أهل الجدل في هذا الزمان.

ثم إن في القصة حكمًا فقهيًا وهو جواز ائتمام المتوضي بالمتيمم من غير غضاضة، وهذا يُقال لمن يعترضون على ذلك بهواهم، وقد يؤم القوم أحد الدعاة فيقصر الصلاة لسفره، فتجد المعترضين بدون علم قائلين: ولماذا لم يصل بالناس أحد المقيمين؟ وهذا الذي يحسنه فقط أهل هذا الزمان؛ كثرة الاعتراضات ولا علم!!

نماذج أخرى من معادن الرجال سماهم رسول الله :

ولعلم رسولنا صلى الله عليه وسلم بمعادن الرجال تراه يقول مرة فيما رواه عَنْهُ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «أَرْحَمُ أُمَّتِي بِأُمَّتِي أَبُو بَكْرٍ، وَأَشَدُّهُمْ فِي دِينِ اللَّهِ عُمَرُ، وَأَصْدَقُهُمْ حَيَاءً عُثْمَانُ، وَأَقْضَاهُمْ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، وَأَقْرَؤُهُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ، وَأَعْلَمُهُمْ بِالْحَلَالِ وَالْحَرَامِ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، وَأَفْرَضُهُمْ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ، أَلَا وَإِنَّ لِكُلِّ أُمَّةٍ أَمِينًا، وَأَمِينُ هَذِهِ الْأُمَّةِ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ». [سنن ابن ماجه ١/ ٥٥، وصححه الألباني].

وفي أخرى يقول: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم : «نِعْمَ الرَّجُلُ أَبُو بَكْرٍ، نِعْمَ الرَّجُلُ عُمَرُ، نِعْمَ الرَّجُلُ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ، نِعْمَ الرَّجُلُ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ، نِعْمَ الرَّجُلُ ثَابِتُ بْنُ قَيْسِ بْنِ شَمَّاسٍ، نِعْمَ الرَّجُلُ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، نِعْمَ الرَّجُلُ مُعَاذُ بْنُ عَمْرِو بْنِ الْجَمُوحِ». [البخاري في الأدب المفرد وصححه الألباني].

كما ترى في حديث عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «مَا أَقَلَّتِ الْغَبْرَاءُ، وَلَا أَظَلَّتِ الْخَضْرَاءُ، مِنْ رَجُلٍ أَصْدَقَ لَهْجَةً مِنْ أَبِي ذَرٍّ» [سنن ابن ماجه ١/ ٥٥ وصححه الألباني].

أي ما حملت الأرض، والغبراء الأرض. والخضراء السماء، من رجل أصدق (لهجة) ولسانا ونطقا وكلامًا من أبي ذر رضي الله عنه.
بل وفي أخرى يقول صلى الله عليه وسلم : «إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيًا، وَإِنَّ حَوَارِيَّ الزُّبَيْرُ بْنُ الْعَوَّامِ» [صحيح البخاري ٤/ ٢٨]. والـ(حواري) هو الناصر الخالص، والخليل الصافي، (الحواريون) أي أصحاب عيسى عليه السلام]. [صحيح البخاري ٥/ ٢١].

تعليق مهم:

لما سأل عمرو بن العاص رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أحب الناس إليه قال: عائشة، فلما سأله عن أحب الناس إليه من الرجال قال: أبوها (أبو بكر)، فلما قال له: ثم مَن؟ قال: عمر.
والغريب والمثير هنا أن هؤلاء الثلاثة (عائشة، وأبوها، وعمر) مع أنهم أحب الناس إلى النبي صلى الله عليه وسلم ومات النبي صلى الله عليه وسلم وهو راض عنهم ؛ إلا أنهم عند الشيعة أبغض الناس إلى الشيعة، فما هذا التضاد العجيب؟! أهم أصدق أم رسول الله؟.
وانظر أيها القارئ إلى ما صح م ن أحاديث في حق هؤلاء الثلاثة خاصة:
عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم ، قَالَ لَهَا: «أُرِيتُكِ فِي الْمَنَامِ مَرَّتَيْنِ، أَرَى أَنَّكِ فِي سَرَقَةٍ مِنْ حَرِيرٍ، وَيَقُولُ الْمَلَكُ: هَذِهِ امْرَأَتُكَ، فَاكْشِفْ عَنْهَا، فَإِذَا هِيَ أَنْتِ، فَأَقُولُ: إِنْ يَكُ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ يُمْضِهِ ».[صحيح البخاري ٥/ ٥٦].
بل إن عَائِشَةَ رضي الله عنها كَانَتْ تَقُولُ: إِنَّ مِنْ نِعَمِ اللَّهِ عَلَيَّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم تُوُفِّيَ فِي بَيْتِي، وَفِي يَوْمِي، وَبَيْنَ سَحْرِي وَنَحْرِي، وَأَنَّ اللَّهَ جَمَعَ بَيْنَ رِيقِي وريقه عِنْدَ مَوْتِهِ: دَخَلَ عَلَيَّ عَبْدُ الرَّحْمَنِ، وَبِيَدِهِ السِّوَاكُ، وَأَنَا مُسْنِدَةٌ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم ، فَرَأَيْتُهُ يَنْظُرُ إِلَيْهِ، وَعَرَفْتُ أَنَّهُ يُحِبُّ السِّوَاكَ، فَقُلْتُ: آخُذُهُ لَكَ؟ فَأَشَارَ بِرَأْسِهِ: «أَنْ نَعَمْ» فَتَنَاوَلْتُهُ، فَاشْتَدَّ عَلَيْهِ، وَقُلْتُ: أُلَيِّنُهُ لَكَ؟ فَأَشَارَ بِرَأْسِهِ: «أَنْ نَعَمْ» فَلَيَّنْتُهُ، فَأَمَرَّهُ، وَبَيْنَ يَدَيْهِ رَكْوَةٌ أَوْ عُلْبَةٌ - يَشُكُّ عُمَرُ - فِيهَا مَاءٌ، فَجَعَلَ يُدْخِلُ يَدَيْهِ فِي الْمَاءِ فَيَمْسَحُ بِهِمَا وَجْهَهُ، يَقُولُ: «لاَ إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، إِنَّ لِلْمَوْتِ سَكَرَاتٍ» ثُمَّ نَصَبَ يَدَهُ، فَجَعَلَ يَقُولُ: «فِي الرَّفِيقِ الأَعْلَى» حَتَّى قُبِضَ وَمَالَتْ يَدُهُ» [صحيح البخاري ٦/ ١٣].

بل كان النبي صلى الله عليه وسلم وهو مريض يستثقل مرور الأيام عند زوجاته؛ انتظارًا ليومه عند عائشة، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: إِنْ كَانَ رَسُولُ الله صلى الله عليه وسلم ، لَيَتَفَقَّدُ يَقُولُ: «أَيْنَ أَنَا الْيَوْمَ؟ أَيْنَ أَنَا غَدًا؟» اسْتِبْطَاءً لِيَوْمِ عَائِشَةَ، قَالَتْ: فَلَمَّا كَانَ يَوْمِي قَبَضَهُ اللهُ بَيْنَ سَحْرِي وَنَحْرِي. [صحيح مسلم ٤/ ١٨٩٣].
فهل خدع الله تعالى نبيه صلى الله عليه وسلم وغشه في تلك الزوجة عائشة التي يلعنها الشيعة صباح مساء ويتهمونها بالزنا؟ كبرت كلمة تخرج من أفواههم إن يقولون إلا كذبًا.
وعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ:» فِيَّ سَبْعُ خِصَالٍ لَيْسَتْ فِي أَحَدٍ مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم : تَزَوَّجَنِي النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم بِكْرًا، وَلَمْ يَتَزَوَّجْ أَحَدًا مِنْ نِسَائِهِ بِكْرًا غَيْرِي، وَنَزَلَ جِبْرِيلُ إِلَيْهِ بِصُورَتِي قَبْلَ أَنْ يَتَزَوَّجَنِي، وَلَمْ يُنْزِلْ صُورَةَ أَحَدٍ مِنْ نِسَائِهِ غَيْرِي، وَرَأَيْتُ جِبْرِيلَ وَلَمْ يَرَهُ أَحَدٌ مِنْ أَزْوَاجِهِ غَيْرِي، وَكُنْتُ مِنْ أَحَبِّهِنَّ إِلَيْهِ نَفْسًا وَوَالِدًا، وَكَانَ جِبْرِيلُ يَنْزِلُ عَلَيْهِ بِالْوَحْيِ وَأَنَا مَعَهُ فِي شِعَارِهِ، وَلَمْ يَكُنْ يَأْتِيهِ وَهُوَ مَعَ أَحَدٍ مِنْ أَزْوَاجِهِ غَيْرِي، وَنَزَلَ فِيَّ آيَاتٌ مِنَ الْقُرْآنِ كَادَ يَهْلِكُ فِيهَا فِئَامٌ مِنَ النَّاسِ، وَمَاتَ فِي يَوْمِي وَلَيْلَتِي وَبَيْنَ سَحْرِي وَنَحْرِي». [الآثار لأبي يوسف ص:٢٠٩]
أما في فضل أبيها أبي بكر وعمر رضي الله عنهما فلا يسع المقام هنا لذكره مختصرًا فضلاً عن ذكره كاملاً وحسبنا ما سبق ذكرة من حب النبي صلى الله عليه وسلم لهما أول الناس : (ولما سُئِلَتْ عَائِشَةُ: مَنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مُسْتَخْلِفًا لَوِ اسْتَخْلَفَهُ؟ قَالَتْ: أَبُو بَكْرٍ، فَقِيلَ لَهَا: ثُمَّ مَنْ بَعْدَ أَبِي بَكْرٍ؟ قَالَتْ: عُمَرُ، ثُمَّ قِيلَ لَهَا: مَنْ بَعْدَ عُمَرَ؟ قَالَتْ: أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ ثُمَّ انْتَهَتْ إِلَى هَذَا)، يَعْنِي وَقَفَتْ عَلَى أَبِي عُبَيْدَةَ، وَهَذَا دَلِيلٌ لِأَهْلِ السُّنَّةِ فِي تَقْدِيمِ أَبِي بَكْرٍ ثُمَّ عُمَرَ لِلْخِلَافَةِ مَعَ إِجْمَاعِ الصَّحَابَةِ، وَفِيهِ دَلَالَةٌ لِأَهْلِ السُّنَّةِ أَنَّ خِلَافَةَ أَبِي بَكْرٍ لَيْسَتْ بِنَصٍّ مِنَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم عَلَى خِلَافَتِهِ صَرِيحًا، بَلْ أَجْمَعَتِ الصَّحَابَةُ عَلَى عَقْدِ الْخِلَافَةِ له وتقديمه لفضيلته. [شرح النووي على مسلم ١٥/ ١٥٤].
فاللهم اجعلنا من التابعين لهم بإحسان. آمين، والحمد لله رب العالمين.

باب الفقه

صفة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم

حكم قراءة الف

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، وبعدُ:
تكلمنا في العدد السابق عن حكم البسملة في الصلاة، ونبدأ في هذه الحلقة الكلام عن حكم قراءة الفاتحة في الصلاة، فنقول وبالله التوفيق.

مكانة سورة الفاتحة وعظم منزلتها:

«الفاتحةُ هي أعظم سورة في كتابِ الله، وسُمِّيت «فاتحة» لأنه افتُتِحَ بها المصحفُ في الكتابة. ولأنها تُفتتحُ بها الصَّلاةُ في القراءة، وليست يُفتتح بها كلُّ شيء؛ كما يصنعه بعض الناس اليوم إذا أرادوا أن يشرعوا في شيء قرءوا الفاتحة، أو أرادوا أن يترحَّمُوا على شخص قالوا: «الفاتحة» يعني: اقرؤوا له الفاتحة، فإن هذا لم يَرِدْ عن النبيِّ صلَّى الله عليه وسلَّم، ولا عن الصحابة رضي الله عنهم.والفاتحةُ هي أمُّ القرآن؛ وذلك لأن جميعَ مقاصد القرآن موجودةٌ فيها، فهي مشتملة على التوحيد بأنواعه الثلاثة، وعلى الرسالة، وعلى اليوم الآخر، وعلى طُرق الرُّسل ومخالفيهم، وجميعُ ما يتعلَّق بأصول الشرائع موجودٌ في هذه السُّورة، ولهذا تُسمَّى «أمُّ القرآن» وتُسمَّى «السَّبْعُ المثاني» كما صحَّ ذلك عن رسول الله صلَّى الله عليه وسلَّم . وقد خصَّها الله بالذِّكر في قوله: « وَلَقَدْ ءَاتَيْنَٰكَ سَبْعًا مِّنَ ٱلْمَثَانِي وَٱلْقُرْءَانَ ٱلْعَظِيمَ» [الحجر: ٨٧]، وعَطْف «القرآن العظيم» عليها من باب عَطْف العام على الخاص وذلك لبيان شرفها».(الشرح الممتع لابن عثيمين ٣/٦٠بتصرف).

حكم قراءة الفاتحة في الصلاة:

اتفق الفقهاء من حيث الأصل على فرضية قِرَاءَةِ الْفَاتِحَةِ فِي الصَّلاَةِ على كل إمام ومنفرد، وَاخْتَلَفَ الْفُقَهَاءُ بعد ذلك فَذَهَبَ الْمَالِكِيَّةُ وَالشَّافِعِيَّةُ وَالْحَنَابِلَةُ: إِلَى أَنَّ قِرَاءَةَ الْفَاتِحَةِ رُكْنٌ مِنْ أَرْكَانِ الصَّلاَةِ، وَذَهَبَ الْحَنَفِيَّةُ إِلَى أَنَّ قِرَاءَةَ الْفَاتِحَةِ وَاجِبٌ مِنْ وَاجِبَاتِ الصَّلاَةِ وَلَيْسَتْ رُكْنًا. [الموسوعة الفقهية الكويتية٣٣/٥٢].

قلت: ومنشأ الخلاف بين الجمهور والحنفية ليس في إثبات النصوص وعدم إثباتها؛ لأن النصوص المتعلقة بقراءة الفاتحة يثبتها الفريقان، وإنما مرجع الخلاف في المسألة إلى خلاف في بعض القواعد الأصولية المتعلقة بإعمال هذه النصوص، وسيأتي الإشارة إليها في ثنايا الكلام. وإليك أدلة كل فريق:

احتج الجمهور بأدلة كثيرة منها حديث عبادة بن الصامت: (أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب) [أخرجه البخاري (١/٢٦٣، رقم ٧٢٣)، ومسلم (١/٢٩٥، رقم ٣٩٤)]، والحديث يدل على تعين فاتحة الكتاب في الصلاة، وأنه لا يجزئ غيرها. [نيل الأوطار ٢/٢٢٩].

فقوله صلَّى الله عليه وسلَّم: «لا صلاة» نفيٌ، والأصل في النَّفي أن يكون نفياً للوجود، فإنْ لم يمكن فهو نفيٌ للصحَّة، ونفيُ الصحَّة نفيٌ للوجود الشرعي، فإنْ لم يمكن فلنفي الكمال، فهذه مراتب النفي، فمثلاً:

إذا قلت: لا واجبَ الوجود إلا الله، فهذا نفيٌ للوجود، إذ لا يوجد شيء واجب الوجود إلا ربَّ العالمين.

وإذا قلت: لا صلاةَ بغير وُضُوء، فهذا نفيٌ للصحَّة؛ لأن الصَّلاةَ قد تُفعَل بلا وُضُوء. وإذا قلت: لا صلاةَ بحضرَة طعام، فهو نفيٌ للكمال؛ لأن الصلاة تصحُّ مع حَضْرة الطعام.

فقوله صلَّى الله عليه وسلَّم: «لا صلاةَ لِمَن لم يقرأ بفاتحة الكتاب» إذا نزَّلناه على هذه المراتب الثلاث وجدنا أنه قد يوجد مَن يُصلي ولا يقرأ الفاتحة، وعلى هذا فلا يكون نفياً للوجود. فإذا

...اتحة في الصلاة

الحلقة السادسة

إعداد/ د.حمدي طه

قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم:« من صلى صلاة لم يقرأ فيها بفاتحة الكتاب فهي خداج» يقولها ثلاثا، فقيل لأبي هريرة: إنا نكون وراء الإمام فقال: اقرأ بها في نفسك، فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: قال الله عز و جل قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين ولعبدي ما سأل، فإذا قال العبد: الحمد لله رب العالمين قال الله: حمدني عبدي، فإذا قال: الرحمن الرحيم قال الله: أثنى علي عبدي، فإذا قال: مالك يوم الدين قال: مجدني عبدي ،وقال مرة: فوض إلي عبدي، وإذا قال: إياك نعبد وإياك نستعين، قال: هذا بيني وبين عبدي ولعبدي ما سأل، فإذا قال: اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين، قال: هذا لعبدي ولعبدي ما سأل»[صحيح مسلم (٢٩٦/١، رقم ٣٩٥)].

وهذا الحديث احتج به الجمهور القائلون بوجوب قراءة الفاتحة، واحتج به أيضًا القائلون بعدم الوجوب، وقالوا بأن الخداج معناه النقص، وهو لا يستلزم البطلان، ورد بأن الأصل أن الصلاة الناقصة لا تسمى صلاة حقيقية.

واحتج الحنفية بأدلة منها:

قَوْله تَعَالَى: «فَٱقْرَءُواْ مَا تَيَسَّرَ مِنَ ٱلْقُرْءَانِ» [المزمل: ٢٠]، فالفرض قراءة ما تيسر، والفاتحة واجبة لثُبُوتهَا بِخَبَرِ الْوَاحد الزَّائد عَلَى قَوْله تَعَالَى: «فَاقْرَءُوا مَا تَيَسَّرَ مِنَ الْقُرْآنِ»، يأثم من يتركها وتجزئ الصلاة بدونها.

قلت: وهذا مبني على قاعدتهم في التفريق بين الفرض وهو الذي ثبت بدليل قطعي، والواجب وهو الذي ثبت بدليل ظني. وخالفهم الجمهور في ذلك، ولم يفرقوا بين الفرض والواجب، فهما

وُجِدَ مَن يُصلِّي ولم يقرأ الفاتحةَ فإن الصَّلاةَ لا تَصحُّ؛ لأن النفي المذكور في الحديث يتوجه إلى الذات إن أمكن انتفاؤها، وإلا توجه إلى ما هو أقرب إلى الذات وهو الصحة لا إلى الكمال؛ لأن الصحة أقرب المجازين، والكمال أبعدهما، والحمل على أقرب المجازين واجب وعلى هذا فلا تصحُّ الصَّلاة، (الشرح الممتع لابن عثيمين ٢٩٦/٣، نيل الأوطار ٢٢٩/٢) قلت: ويقوِّي هذا الفهم أنها وردت في لفظ: (لا تجزئ صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب) [سنن الدارقطني»: (٣٢١/١ - ٣٢٢)]. ولأحمد بلفظ: (لا تقبل صلاة لا يقرأ فيها بأم القرآن) [مسند أحمد ٢٠٧٦٠ وقال الأرناؤوط: صحيح لغيره]، قال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله: والحديث عامٌّ لم يُستثنَ منه شيء، والأصل في النصوص العامة أن تبقى على عمومها، فلا تخصَّصُ إلا بدليل شرعيٍّ، إما نصٍّ، أو إجماعٍ، أو قياس صحيح، ولم يوجد واحد من هذه الثلاثة بالنسبة لعموم قوله: «لا صلاةَ لِمَنْ لم يقرأ بفاتحة الكتاب». [الشرح الممتع ٢٩٧/٣]

ورد الحنفية بأن النفي في الحديث متوجه إلى الكمال، وبنوا ذلك على قاعدتهم أن الفاتحة مع القول بالوجوب ليست شرطًا في صحة الصلاة؛ لأن وجوبها إنما ثبت بالسنة، والذي لا تتم الصلاة إلا به فرض، والفرض عندهم لا يثبت بما يزيد على القرآن، وقد قال تعالى: «فاقرؤوا ما تيسر منه» [المزمل: ٢٠]، فالفرض قراءة ما تيسر. (نيل الأوطار ٢٢٩/٢ الموسوعة الفقهية الكويتية ٥٢/٣٣).

قلت: قد ذكر الحنفية أمورًا أخرى لتوجيه النفي إلى الكمال أعرضتُ عن ذكرها لعدم الإطالة، وقد أجاب الجمهور عنها بأجوبة قوية تدل على صحة قول الجمهور، يُرْجَع إليها في المطولات.

واحتج الجمهور أيضا بحديث أبي هريرة قال:

عندهم بمعنى واحد وهو الصحيح والمسألة محلها علم أصول الفقه.

وقالوا أيضًا: ولنا قوله تعالى: «فَاقْرَءُوا مَا تَيَسَّرَ مِنَ الْقُرْآنِ» [المزمل: ٢٠] فتعيين الفاتحة يكون زيادة على هذا النص وهو يعدل النسخ عندنا فلا يثبت بخبر الواحد، ثم المقصود التعظيم باللسان، وذلك لا يختلف بقراءة الفاتحة وغيرها.

والحاصل أن الركنية لا تثبت إلا بدليل مقطوع به، وخبر الواحد موجب للعمل دون العلم، فتعين الفاتحة بخبر الواحد واجب، وتثبت الركنية بالنص، وهو الآية فيجب توجيه النفي إلى الكمال. (المبسوط للسرخسي ١٩/١).

قلت: وهذه القاعدة أيضًا لا تُسلَّم لهم، بدليل تحول أهل قباء إلى الكعبة بخبر واحد، ولم ينكر عليهم النبي صلى الله عليه وآله وسلم بل مدحهم.

(ومن أدلتهم) قوله صلى الله عليه وسلم في حديث المسيء: «إِذَا قُمْتَ إِلَى الصَّلاَةِ فَأَسْبِغْ الْوُضُوءَ، ثُمَّ اسْتَقْبِلْ الْقِبْلَةَ فَكَبِّرْ، ثُمَّ اقْرَأْ مَا تَيَسَّرَ مَعَك من الْقُرْآن» [البخاري (٢٣٠٧/٥، رقم ٥٨٩٧)، ومسلم (٢٩٨/١، رقم ٣٩٧)]، وَلَوْ كانت قِرَاءَةُ الْفَاتِحَةِ رُكْنًا لَعَلَّمَهُ إيَّاهَا لِجَهْلِهِ بِالْأَحْكَامِ وَحَاجَتِهِ إلَيْهَا، وَقَوْلُهُ: (لَا صَلَاةَ) مَحْمُولٌ على نَفْيِ الْفَضِيلَةِ (تبين الحقائق لفخر الدين الزيلعي ١٠٥/١).

والجواب عنه أنه قد ورد في حديث المسيء أيضًا عند أحمد وأبي داود وابن حبان بلفظ: (ثم اقرأ بأم القرآن)، فقوله ما تيسر مجمل مبين بالفاتحة، كانت هي المتيسرة لحفظ المسلمين لها، وقد قيل: إن المراد بما تيسر فيما زاد على الفاتحة جمعًا بين الأدلة؛ لأن حديث الفاتحة زيادة وقعت غير معارضة، وهذا حسن. (نيل الأوطار ٢٢٩/٢).

وبعد عرض أهم أدلة الفريقين يتبين لنا رجحان مذهب الجمهور لقوة أدلتهم.

هل يجب قراءة الفاتحة في كل ركعة؟

ذَهَبَ جُمْهُورُ الْفُقَهَاءِ إلَى أَنَّ قراءة الفاتحة ركن في كل ركعة من ركعات الصلاة. وَذهب آخَرونَ إلى أَنَّهَا لَا تَجِبُ قِرَاءَتُهَا فِي كُلِّ رَكْعَة، بَلْ فِي جُمْلَةِ الصَّلَاة. (سبل السلام للصنعاني ٩٨/٢).

واستند القائلون بوجوبها مرة واحدة في الصلاة على الأحاديث الواردة في الباب كحديث عبادة وأبي هريرة وفيهما (لا صلاة، لا تجزئ صلاة) وَالتي اسْتُدِلَّ بها عَلَى وُجُوبِ قِرَاءَةِ الْفَاتِحَةِ في كُلِّ رَكْعَةٍ بِنَاءً عَلَى أَنَّ الرَّكْعَةَ الْوَاحِدَةَ تُسَمَّى صَلَاةً لَوْ تَجَرَّدَتْ، قالوا: وَفِيهِ نَظَرٌ ؛ لِأَنَّ قِرَاءَتَهَا فِي رَكْعَةٍ وَاحِدَةٍ مِنْ الرُّبَاعِيَّةِ مَثَلًا يَقْتَضِي حُصُولَ اسْمِ قِرَاءَتِهَا فِي تِلْكَ الصَّلَاةِ، وَالْأَصْلُ عَدَمُ وُجُوبِ الزِّيَادَةِ عَلَى الْمَرَّةِ الْوَاحِدَةِ، وَالْأَصْلُ أَيْضًا عَدَمُ إِطْلَاقِ الْكُلِّ عَلَى الْبَعْضِ. (فتح الباري لابن حجر ١٢٣/٣).

قلت: وقد يكون هذا الكلام صحيحًا لأن الدليل هنا أعم من الدعوى، إلا أنه يرد على ذلك كما قال الشوكاني: قد ورد في حديث المسيء من وجه صحيح أن النبي صلى الله عليه وسلم بَعْدَ أَنْ عَلَّمَهُ مَا يَفْعَلُهُ فِي رَكْعَةٍ قال:» وَافْعَلْ ذَلِكَ فِي صَلَاتِك كُلِّهَا « له: «اصنع ذلك في كل ركعة» [أحمد (١٩٠١٧)، أبو داود، والنسائي وصححه الألباني]، وهذا دليل قوي على وجوب الفاتحة في كل ركعة، فتقرر لك بهذا فرضية قراءة الفاتحة في كل ركعة بالأدلة. (السيل الجرار للشوكاني ١٢٢/١).

كيفية قراءة الفاتحة في الصلاة:

يجب قراءة الفاتحة مرتبة ومتوالية؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم واظب على قراءتها هكذا، وقال: (صلوا كما رأيتموني أصلي) [متفق عليه]، فلا يُشرع السكوت إذا كان متفاحشا. فإذا طال الفصل وَجَبَ الإعادة، أما لو سكت للفصل بين الآيات فهذه سنة عن النبي صلى الله عليه وسلم، فعن أم سلمة: (أنها سئلت عن قراءة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقالت: كان يقطع قراءته آية، آية، بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. الرحمن الرحيم. مالك يوم الدين) [الحاكم في المستدرك (٢٩١٠) وصححه ووافقه الذهبي والألباني] فكانت قراءته عليه الصلاة والسلام مفصّلة مرتلة صلوات الله وسلامه عليه. (شرح الزاد للشنقيطي٢/٤ بتصرف).

وللحديث بقية إن شاء الله والحمد لله رب العالمين.



تحذير الداعية من القصص الواهية

الحلقة (١٥٤)

قصة الحوت المسمى بهموت والذي يحمل الأرض على ظهره

إعداد/ علي حشيش

نواصل في هذا التحذير تقديم البحوث العلمية الحديثية للقارئ الكريم حتى يقف على حقيقة هذه القصة التي اشتهرت وانتشرت عند العامة والخاصة، ويحسب من لا دراية له أن ذلك أمر هين، ولكنه أمر خطير؛ حيث يفتح الباب أمام الزنادقة الملحدين للطعن في الدين، خاصة وأن هذه القصة جاءت في تفسير الآية الأولى من سورة القلم في قوله تعالى: «نٓۚ وَٱلۡقَلَمِ وَمَا يَسۡطُرُونَ» [القلم: ١].

وجاء التفسير بالمأثور منسوبًا إلى ابن عباس رضي الله عنهما، وهذا أيضًا أمر خطير لأنه لم يكن متعلقًا ببيان لغة أو شرح غريب، ولكنه متعلق بخلق الأرض وهو من الأمور التي لا مجال للاجتهاد فيها؛ حيث قال الله عز وجل: «مَّآ أَشۡهَدتُّهُمۡ خَلۡقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ وَلَا خَلۡقَ أَنفُسِهِمۡ وَمَا كُنتُ مُتَّخِذَ ٱلۡمُضِلِّينَ عَضُدٗا» [الكهف: ٥١].

أولاً: متن القصة

جاء في كتاب «التفسير المقرر من تفسير النسفي- جزء تبارك» (ص١٣): سورة القلم قال الإمام النسفي في تفسير قول الله تعالى: «نٓۚ وَٱلۡقَلَمِ وَمَا يَسۡطُرُونَ» [القلم: ١]، الظاهر أن المراد به هذا الحرف من حروف المعجم، وقول ابن عباس: أنه الحوت الذي عليه الأرض واسمه بهموت، فمشكل لأنه لا بد له من الإعراب، سواء كان اسم جنس أو اسم علم، فالسكون دليل على أنه من حروف المعجم. اهـ.

ثانياً: التحقيق

١- انظر إلى ما ذكره الإمام النسفي في تفسيره حيث قال: «وقول ابن عباس: أنه الحوت الذي عليه الأرض واسمه بهموت»، هذا إقرار من الإمام النسفي أنه قول الإمام البحر ابن عباس حيث ذكره بصيغة الجزم؛ حيث قال: «وقول ابن عباس».

ولم يذكره بصيغة التمريض فيقول: «رُوِيَ عن ابن عباس» أو «بلغنا عنه كذا» أو «نُقل عنه كذا» وما أشبهه من صيغ التمريض كما بيَّن ذلك أئمة علم الحديث في «التدريب» (٢٩٧/١).

٢- ذكر الإمام النسفي أن هناك إشكالاً، وهذا الإشكال الذي ذكره كما سنبينه ليس له علاقة بتحقيق قول الإمام ابن عباس الذي أقره الإمام النسفي.

وكان الواجب على الإمام النسفي - عفا الله عنا وعنه- أن يتحقق أن هذا القول هو قول ابن عباس فيثبت أن هذا تفسير ابن عباس، ثم يذكر الإشكال بين تفسيره وبين تفسير الإمام ابن عباس والقاعدة: ثبت العرش ثم انقش.

٣- وإن تعجب فعجب أن قطاع المعاهد الأزهرية القائم على هذا المقرر من التفسير بدلاً من أن يحقق قول ابن عباس زاد الأمر تعقيدًا فذكر تفسيرين آخرين بالهامش لقوله تعالى: «ن» فقال: «واختار السلف أنه من المتشابه، وعن جعفر الصادق أنه نهر من أنهار الجنة».

قلت: انظر إلى القول: «واختار السلف أنه من المتشابه». اهـ.

وكان الإمام البحر ابن عباس رضي الله عنهما لم يفقه تفسير السلف، وهو الذي كما بينا آنفًا وأثبتنا صحة دعوة النبي صلى الله عليه وسلم له: «اللهم فقهه في الدين وعلمه التأويل». اهـ.

إذن لا بد من تحقيق قول ابن عباس رضي الله عنهما حيث إنَّ قولهم هذا في الهامش بغير تحقيق يولد إشكالاً آخر وهو مخالفة قول ابن عباس لمذهب السلف، وهذا يحتِّم علينا تحقيق قول ابن عباس.

فكان لابد من البحث عند التخريج على لفظة بهموت، وهي اسم الحوت الذي يحمل الأرض على ظهره، والإخبار عن طريق المتن الذي به هذا الاسم.

٤- القصة بإسنادها:

أخرج أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادي الشيرازي صاحب القاموس في «تنوير المقياس من تفسير ابن عباس» (ص٣٦٣) قال: أخبرنا عبد الله (الثقة) بن المأمور الهروي، قال: أخبرنا أبي، قال: أخبرنا أبو عبد الله، قال: أخبرنا أبو عبيد الله محمود بن محمد الرازي قال: أخبرنا عمار بن عبد المجيد

الهروي، قال: أخبرنا علي بن إسحاق السمرقندي عن محمد بن مروان عن الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس في قوله تعالى: (ن) يقول: أقسم الله بالنون وهي السمكة التي تحمل الأرضين على ظهرها، وهي في الماء، وتحتها الثور، وتحت الثور الصخرة، وتحت الصخرة الثرى إلا الله، واسم السمكة ليواش، ويقال لوتياء واسم الثور بهموت، وقال بعضهم تلهوت، ويقال ليوتا، وذلك الحوت في بحر يقال له غضواض، وهو كالثور الصغير في البحر العظيم وذلك البحر في صخرة جوفاء، وفي تلك الصخرة أربعة آلاف خرق، منها خرق يخرج المياه إلى الأرض. اهـ.

قلت: هذه هي القصة المنسوبة إلى ابن عباس رضي الله عنهما.

٥- علة هذا الخبر الذي جاءت به قصة الحوت (السمكة) التي تحمل الأرض على ظهرها وتحتها الثور بهموت.

هو محمد بن السائب الكلبي.

أ- قال الإمام الذهبي في «الميزان» (٣/٥٥٦/٧٥٧٤): «محمد بن السائب الكلبي أبو النضر الكوفي المفسر النسابة الإخباري، قال الجوزجاني وغيره: كذاب». اهـ.

ب- قال الإمام البخاري في «التاريخ الكبير» (١/١٠١/٢٨٣): «محمد بن السائب أبو النضر الكلبي تركه يحيى بن سعيد وابن مهدي، وقال لنا علي حدثنا يحيى بن سعيد عن سفيان قال: قال لي الكلبي قال لي أبو صالح كل شيء حدثتك فهو كذب.

وروى محمد بن إسحاق عن أبي النضر وهو الكلبي. اهـ.

جـ- وأخرج ابن عدي في «الكامل» (٦/١١٤) (٥/١٦٢٦) قال: سمعت محمد بن سعيد الحراني، يقول: سمعت عبد الحميد بن هشام يقول: سمعت عبد الجبار بن محمد الخطابي يقول: سمعت عبد الرحمن بن مهدي يقول: سمعت سفيان الثوري يقول: قال الكلبي: «كل شيء أحدث عن أبي صالح فهو كذب». اهـ.

وقال ابن عدي: سمعت ابن حماد يقول: قال السعدي: محمد بن السائب كذاب ساقط، وقال ابن عدي: حدثنا السامي قال: حدثني محمد بن موسى، حدثنا يزيد بن زريع، حدثنا الكلبي وكان سبئيًا.

قلت: قوله: كان سبئيًا: يعني نسبة إلى عبد الله بن سبأ الذي قيل بأنه أول من غالى في التشيع، قال الإمام الذهبي في «الميزان» (٢/٤٢٦/٤٣٤٢): عبد الله بن سبأ من غلاة الزنادقة ضال مضل. اهـ.

د- وقال الإمام النسائي في «الضعفاء والمتروكين» (٥١٤): «محمد بن السائب أبو النضر الكلبي: متروك الحديث كوفي». اهـ.

م- وذكره الإمام الدارقطني في «الضعفاء والمتروكين» (٤٦٨) حيث اتفق الأئمة الدارقطني والبرقاني وابن حمكان عن ترك الكلبي.

ن- وأورده الإمام الحافظ ابن حبان في «المجروحين» (٢/٢٥٣) قال: محمد بن السائب الكلبي كنيته أبو النضر، من أهل الكوفة وهو الذي يروي عنه الثوري ومحمد بن إسحاق ويقولان: حدثنا أبو النضر حتى لا يعرف، وهو الذي كناه عطية العوفي أبا سعيد، وكان يقول: حدثني أبو سعيد؛ يريد الكلبي فيتوهمون أنه أراد أبا سعيد الخدري.

وأخرج بسنده عن أحمد بن هارون يقول: سألت أحمد بن حنبل عن تفسير الكلبي فقال: كذب، قلت: يحل النظر فيه؟ قال: لا.

ثم قال الإمام ابن حبان: الكلبي هذا مذهبه في الدين ووضوح الكذب فيه أظهر من أن يحتاج إلى الإغراق في وصفه.

يروي عن أبي صالح عن ابن عباس التفسير وأبو صالح لم ير ابن عباس ولا سمع منه شيئًا، ولا سمع الكلبي من أبي صالح إلا الحرف بعد الحرف لا يحل ذكره في الكتب فكيف الاحتجاج به. اهـ.

قلت: وبهذا التحقيق تصبح قصة بهموت الذي يحمل الأرض على ظهره قصة واهية من وضع محمد بن السائب الكلبي الكذاب، وهو الذي رواها عن أبي صالح الذي لم ير ابن عباس ولا سمع منه شيئًا، فالإمام البحر ابن عباس بريء من هذه الواهيات، فلا يصح بعد هذا التحقيق أن يتبع أحد طريق المستشرقين ويفتري على ابن عباس، ويدعي أن هذا من الإسرائيليات التي أخذها ابن عباس عن أهل الكتاب.

قلت: فهذه القصة تصبح من الأمور التي قال فيها الحافظ ابن حجر في «شرح النخبة» (ص٥٣): «المرفوع من القول حكمًا لا تصريحًا: أن يقول الصحابي - الذي لم يأخذ عن الإسرائيليات- ما لا مجال للاجتهاد فيه، ولا له تعلق ببيان لغة، أو شرح غريب، كالإخبار عن الأمور الماضية: من بدء الخلق، وأخبار الأنبياء، أو الآتية كالملاحم والفتن وأحوال يوم القيامة». اهـ.

ثالثًا: الرد على مفتريات المستشرقين

الإمام ابن عباس رضي الله عنهما بريء من اتهام المستشرق اليهودي جولد زيهر الذي يتهم الإمام ابن عباس رضي الله عنهما بالأخذ عن أهل الكتاب؛ يتبين ذلك من كتاب «المذاهب الإسلامية في تفسير القرآن الكريم» لجولد زيهر- ترجمة الدكتور حسن عبد القادر ص٦٥، ٦٦، حيث قال هذا المستشرق اليهودي: «ابن عباس كان لا يقتصر في سؤاله لأهل الكتاب على المسائل الإنجيلية أو الإسرائيلية، بل كان يتجاوز ذلك فيسألهم عن التفسير الصحيح لأم الكتاب ونحو ذلك من الألفاظ القرآنية؛ لما كان يراه ويراه غيره من الصحابة من أن هؤلاء اليهود كان عندهم أحسن الفهم

على العموم في القرآن وفي كلام الرسول». اهـ.

٣- انظر كيف سوَّلت لهذا المستشرق نفسه حتى اتهم الإمام ابن عباس رضي الله عنهما بالأخذ عن أهل الكتاب، بل اتهمه بأنه تجاوز ذلك فكان يسأل أهل الكتاب عن التفسير الصحيح لأم الكتاب ونحو ذلك!! ثم يبين هذا المستشرق الأثيم سبب سؤال ابن عباس لأهل الكتاب عن أم الكتاب ونحو ذلك من الألفاظ القرآنية فيفتري قائلاً: «لما كان يراه ابن عباس وغيره من الصحابة من أن هؤلاء اليهود كان عندهم أحسن الفهم- على العموم- في القرآن وفي كلام الرسول». اهـ.

قلت: أنى يكون لهؤلاء الفهم في القرآن وكلام الرسول صلى الله عليه وسلم ؟

ألم يقرأ هؤلاء قول الله تعالى: « وَيُنذِرَ ٱلَّذِينَ قَالُواْ ٱتَّخَذَ ٱللَّهُ وَلَدًا ﴿٤﴾ مَّا لَهُم بِهِۦ مِنْ عِلْمٍ وَلَا لِأَبَآئِهِمْۚ كَبُرَتْ كَلِمَةً تَخْرُجُ مِنْ أَفْوَٰهِهِمْۚ إِن يَقُولُونَ إِلَّا كَذِبًا » [الكهف: ٤- ٥].

فقه ابن عباس في دين الله

أ- أخرج الإمام البخاري في صحيحه (ح١٤٣، ٣٧٥٦، ٧٢٧٠، ٧٥)، والإمام مسلم في صحيحه (ح٢٤٧٧) من حديث ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «اللهم فقهه في الدين».

قلت: الفقه: «العلم بالشيء والفهم له، فقه فقهًا: عَلِمَ علمًا». «لسان العرب» (٥٢٢/١٣) فأي فهم لهؤلاء المستشرقين وأي فهم لآبائهم في الدين بعد دعوة النبي صلى الله عليه وسلم لابن عباس رضي الله عنهما في حديث في أعلى مراتب الصحة، متفق عليه.

ب- ولقد ثبت في «مسند أحمد» (٢٢٦/١، ٣١٤، ٣٣٥) (ح٢٣٩٧، ٢٨٨١، ٣١٠٢) عن سعيد بن جبير أنه سمع ابن عباس يقول: وضع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده بين كتفي، أو قال: على منكبي، فقال: «اللهم فقهه في الدين، وعلمه التأويل».

قلت: والطرق الثلاثة من حديث عبد الله بن عثمان بن خُثيم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس مرفوعًا، وعبد الله بن عثمان بن خُثيم القارئ المكي أبو عثمان صدوق من التابعين، روى له البخاري معلقًا، ومسلم احتجاجًا، والأربعة، فالحديث حسن لذاته.

قال الحافظ ابن كثير في «اختصار علوم الحديث» (ص٣٠) في صدر كلامه عن الحديث الحسن: «وهو في الاحتجاج به كالصحيح عند الجمهور». اهـ.

جـ- لذلك قال الحافظ الذهبي في «تذكرة الحفاظ» (١٨/٤٠/١): «عبد الله بن عباس بن عبد المطلب رضي الله عنهما: الإمام البحر عالم العصر أبو العباس الهاشمي ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأبو الخلفاء مات رسول الله صلى الله عليه وسلم ولعبد الله ثلاث عشرة سنة وقد دعا له النبي صلى الله عليه وسلم أن يفقهه الله في الدين ويعلمه التأويل، ثم ختم ترجمته فقال: «توفي ابن عباس بالطائف في سنة ثمان وستين فصلى عليه محمد بن الحنفية، وقال: اليوم مات ربَّاني هذه الأمة رضي الله عنه». اهـ.

د- قال الحافظ ابن حجر في «التقريب» (٤٢٥/١): «عبد الله بن عباس بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وُلد قبل الهجرة بثلاث سنين، ودعا له رسول الله صلى الله عليه وسلم بالفهم في القرآن، فكان يسمى البحر، والحبر لسعة علمه، وهو أحد المكثرين من الصحابة وأحد العبادلة من فقهاء الصحابة روى له الستة». اهـ.

قلت: لقد بينا بعض صفات الإمام البحر ابن عباس رضي الله عنهما ودعوة النبي صلى الله عليه وسلم له: «اللهم فقهه في الدين، وعلمه التأويل».

٥- وسأبين لكل من سولت له نفسه للافتراء على البحر ابن عباس ويتهمه بأنه كان يأخذ عن أهل الكتاب ويسألهم- أن هذا الافتراء لا يقول به إلا جاهل بالسنة جهلاً مركبًا؛ لأنه جاهل ويجهل أنه جاهل.

صحيح البخاري والرد على هذه الفرية

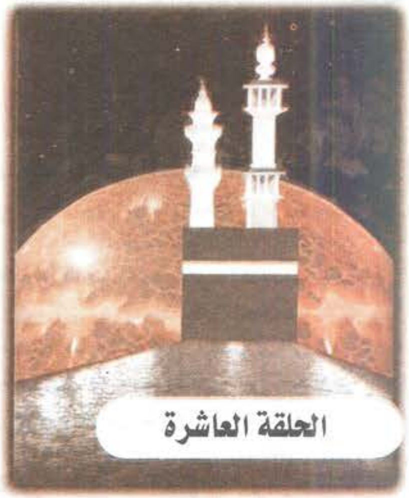
فقد بوَّب الإمام البخاري في صحيحه بابًا في كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة (٢٥)، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم : «لا تسألوا أهل الكتاب عن شيء» (ح٧٣٦٣) حدثنا موسى بن إسماعيل، حدثنا إبراهيم، أخبرنا ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله أن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كيف تسألون أهل الكتاب عن شيء؟ وكتابكم الذي أُنزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم أحدث تقرءونه محضًا لم يُشَبْ، وقد حدثكم أن أهل الكتاب بدّلوا كتاب الله وغيروه وكتبوا بأيديهم الكتاب، وقالوا: هو من عند الله ليشتروا به ثمنًا قليلا، ألا ينهاكم ما جاءكم من العلم عن مسألتهم؟ لا والله ما رأينا منهم رجلًا يسألكم عن الذي أنزل عليكم.

ولقد بوب الإمام البخاري بابًا في صحيحه في كتاب الشهادات، باب: لا يسأل أهل الشرك عن الشهادات وغيرها (ح٢٦٨٥) حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن يونس عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال: يا معشر المسلمين كيف تسألون أهل الكتاب... الحديث.

والحديث أخرجه الإمام البخاري أيضًا في «كتاب التوحيد» (ح٧٥٢٣) قال: حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري أخبرني عبيد الله أن عبد الله بن عباس قال: يا معشر المسلمين كيف تسألون أهل الكتاب عن شيء... الحديث.

قلت: هكذا أخرج الإمام البخاري بثلاثة أسانيد عن ابن عباس رضي الله عنهما تبين منهج الإمام البحر ابن

عباس بأسانيد ثابتة ثبوت الجبال الراسيات وفيه:
أ- نداء الإمام ابن عباس رضي الله على المسلمين من بدء النداء إلى أن يأتي أمر الله كما في قوله: «يا معشر المسلمين».
ب- النهي في النداء عن سؤال أهل الكتاب عن شيء كما في قوله في السؤال: «كيف تسألون أهل الكتاب عن شيء؟ وهذا ظاهر من ترجمة الإمام البخاري للباب بقوله: لا يُسأل أهل الشرك».
جـ- يبين الإمام ابن عباس رضي الله عنه سبب ندائه على المسلمين بالنهي عن «سؤال أهل الكتاب عن شيء» ذلك بأن الله سبحانه حفظ كتابه الذي أنزله على الرسول صلى الله عليه وسلم في قوله تعالى: « إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ » [الحجر: ٩]، يتبين ذلك من قول ابن عباس رضي الله عنهما: «وكتابكم الذي أنزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم أحدث تقرءونه... لم يُشب».
قال الحافظ ابن حجر في «الفتح» (٣٤٥/٥): «أحدث» وفي الحديث (٢٦٨٥): «أحدث الأخبار بالله»: أي أقربها نزولاً إليكم من عند الله عز وجل، فالحديث بالنسبة إلى المنزل إليهم، وهو في نفسه قديم.
قلت: ذكرت قول الحافظ ابن حجر في بيان قول الإمام البحر ابن عباس: «وكتابكم أنزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم أحدث تقرءونه» حتى لا يتوهم جاهل من هذا اللفظ حدوث القرآن وينسب أوهامه لابن عباس رضي الله عنهما.
بل ابن عباس بفقهه بدعوة النبي صلى الله عليه وسلم له استنبط ذلك من قول الله تعالى: «مَا يَأْتِيهِم مِّن ذِكْرٍ مِّن رَّبِّهِم مُّحْدَثٍ إِلَّا ٱسْتَمَعُوهُ وَهُمْ يَلْعَبُونَ » [الأنبياء: ٢].
قال الإمام القرطبي في «تفسيره» (٢٤٣/٦): «ما يأتيهم من ذكر محدث: يريد في النزول وتلاوة جبريل على النبي صلى الله عليه وسلم ، فإنه كان ينزل سورة بعد سورة، وآية بعد آية، كما كان ينزله الله تعالى عليه في وقت بعد وقت، لا أن القرآن مخلوق». اهـ.
قلت: هذا لأن القرآن كلام الله، والكلام عند أهل السنة صفة من صفات الله.
د- نرجع بعد دفع هذه الأوهام إلى أسباب نداء الإمام ابن عباس على المسلمين بالنهي عن سؤال أهل الكتاب من اليهود والنصارى عن شيء، فيقول: «كيف تسألون أهل الكتاب عن شيء؟ وكتابكم الذي أنزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم أحدث تقرءونه محضًا لم يشب». قال الحافظ: قوله: «لم يشب» بضم أوله وفتح المعجمة بعدها موحدة أي لم يختلط. اهـ.
م- ومن أسباب نداء الإمام ابن عباس رضي الله عنهما على المسلمين بالنهي عن سؤال أهل الكتاب عن شيء قوله: كيف تسألون أهل الكتاب عن شيء؟ وكتابكم الذي أنزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم قد حدثكم أن أهل الكتاب بدلوا كتاب الله وغيروه، وكتبوا بأيديهم الكتاب وقالوا: هو من عند الله ليشتروا به ثمنًا قليلاً!!
فابن عباس بفقهه بدعوة النبي صلى الله عليه وسلم له استنبط ذلك من قول الله تعالى: « فَوَيْلٌ لِّلَّذِينَ يَكْتُبُونَ ٱلْكِتَٰبَ بِأَيْدِيهِمْ ثُمَّ يَقُولُونَ هَٰذَا مِنْ عِندِ ٱللَّهِ لِيَشْتَرُوا۟ بِهِۦ ثَمَنًا قَلِيلًا ۖ فَوَيْلٌ لَّهُم مِّمَّا كَتَبَتْ أَيْدِيهِمْ وَوَيْلٌ لَّهُم مِّمَّا يَكْسِبُونَ » [البقرة: ٧٩].
ن- ومن أسباب نداء الإمام ابن عباس رضي الله عنهما على المسلمين بالنهي عن سؤال أهل الكتاب من اليهود والنصارى عن شيء قوله: ألا ينهاكم ما جاءكم من العلم عن مسألتهم؟
هـ- ثم يقول الإمام البحر ابن عباس رضي الله عنهما: وأخرجه البخاري في صحيحه (ح٧٥٢٣): «فلا والله ما رأينا رجلاً منهم يسألكم عن الذي أنزل عليكم». اهـ.
قلت: لقد انطلت هذه الفرية على بعض الذين يفسرون القرآن لضعف بضاعتهم في علوم السنة فينسبون كثيرًا من المجازفات التي تحويها الإسرائيليات إلى الإمام ابن عباس رضي الله عنهما، ولقد بينت في هذا البحث براءة ابن عباس رضي الله عنهما عن هذه الفرية، بل نهى -كما بينا آنفًا بأسانيد ثابتة- المسلمين أن يسألوا أهل الكتاب من يهود ونصارى مبينًا الأسباب.
بهذا يتبين لكل من يتعرض في التفسير لقول منسوب لابن عباس وفيه مجازفات، ويعلم أن الإمام ابن عباس بريء منه، خاصة إذا كان النص يأخذ حكم الرفع، فلا بد عند التحقيق أن يبحث في الرواة من دون ابن عباس فقد يكون في السند إلى ابن عباس من المتروكين والكذابين والوضاعين الذين لا يقف أحدهم في الكذب على الصحابة وابن عباس فقط بل يكذبون على النبي صلى الله عليه وسلم .
هذه القصة في حاجة إلى هذا البحث العلمي الدقيق؛ لأن الأزهر الشريف -حفظه الله من هذه المنكرات والمجازفات- جعل هذه القصة المنكرة من مقررات الصف الثاني الثانوي على أنها حقيقة ثابتة، حيث تدرس عليهم في «التفسير» (الأزهر الشريف- قطاع المعاهد الأزهرية المقرر من تفسير النسفي- جزء تبارك على الصف الثاني الثانوي للإمام الجليل العلامة أبي البركات عبد الله بن أحمد بن محمود النسفي لعام ١٤٣٣-١٤٣٤هـ- ٢٠١٢- ٢٠١٣م).
وهذا الصنيع لا يليق بمكانة الأزهر الشريف- قطاع المعاهد الأزهرية.
هذا ما وفقني الله إليه وهو وحده من وراء القصد.



المذهب الوسطي لأبي الحسن الأشعري في توحيد الصفات

انتهاض ابن فُورَك في الإنكار على متأخري الأشاعرة ورجوعه لما تراجع إليه الأشعري وسلف الأمة واجتماعه وعلماء زمانه على ما عُرف بـ(الاعتقاد القادري)

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه.. وبعد:

فمع عَلَم آخر من الباحثين عن الحق، وجهبذ من الجهابذة الصادعين به، نعيش معه رحلته، ونتعلم منه دروسًا في التفاني والإخلاص والتجرد.. إنه الإمام العلامة شيخ المتكلمين الأديب النحوي الأصولي الواعظ، صاحب التصانيف، أبو بكر محمد بن الحسن بن فُورَك الأصبهاني الشافعي (ت ٤٠٦هـ)، درس المذهب الأشعري على أبي الحسن الباهلي تلميذ أبي الحسن الأشعري، وكان من كبار أئمة الأشعرية.

إعداد/ أ.د. محمد عبد العليم الدسوقي
الأستاذ بجامعة الأزهر

وقد اضطربت أقواله في بعض أصول الدين، وأمعن في تعطيل الصفات وتأويلها وإخراجها عن ظاهرها.. ولكن آل أمره في النهاية إلى ما عليه سلف الأمة، فكان أن «أثبت الصفات الخبرية؛ كالوجه واليدين، والفعلية كالمجيء والإتيان، موافقةً لأبي الحسن الأشعري، فإن هذا قوله وقول متقدمي أصحابه، فقال ابن فورك فيما صنَّف في أصول الدين [وقد نقله عنه ابن تيمية في دقائق التفسير ٥/ ٣٩ ومجموع الفتاوى ١٦/ ٩٠، ٩١]: (فإن سألتِ الجهمية فقالت: أين هو؟، فجوابنا: أنه تعالى في السماء، كما أخبر في التنزيل عن نفسه بذلك، فقال عز من قائل: «ءَأَمِنتُم مَّن فِي السَّمَاءِ أَن يَخْسِفَ بِكُمُ الْأَرْضَ فَإِذَا هِيَ تَمُورُ (١٦) أَمْ أَمِنتُم مَّن فِي السَّمَاءِ أَن يُرْسِلَ عَلَيْكُمْ حَاصِبًا فَسَتَعْلَمُونَ كَيْفَ نَذِيرِ» [الملك: ١٦، ١٧».. وإشارة المسلمين بأيديهم عند الدعاء في رفعها إليه.. وأنك لو سألت صغيرهم وكبيرهم، فقلت: أين الله؟، لقالوا: إنه في السماء، ولم ينكروا لفظ السؤال بـ«أين» لأن النبي صلى الله عليه وسلم سأل الجارية التي عُرضت للعتق، فقال: «أين الله؟»، فقالت: «في السماء»، مشيرة بها، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «اعتقها فإنها مؤمنة» [رواه مسلم]، ولو كان ذلك قولاً منكرًا لما حكم بإيمانها، ولأنكره عليها، ومعنى ذلك أنه فوق السماء؛ لأن (في) بمعنى فوق، قال الله تعالى: «فَسِيحُوا فِي الْأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ غَيْرُ مُعْجِزِي اللَّهِ وَأَنَّ اللَّهَ مُخْزِي الْكَافِرِينَ» [التوبة: ٢]، أي: فوقها).

قال: (وإن سألتْ - الجهمية - كيف هو؟، قلنا: (كيف) سؤال عن صفة وهو ذو الصفات العلا، هو العالم الذي له العلم، والقادر الذي له القدرة، والحي الذي له الحياة، الذي لم يزل منفردًا بهذه الصفات لا يشبه شيئًا ولا يشبهه شيء).

قلت - يعني ابن تيمية -: (فهذا الكلام هو موافق لما ذكره الأشعري في كتاب الإبانة)

ولفظ شيخ الإسلام في (نقض تأسيس الجهمية ٢/ ٣٣٢): «المعروف عن أبي بكر بن فورك، هو ما عليه وأئمة أصحابه من إثبات أن الله فوق العرش، كما ذكر ذلك في غير ما موضع من كتبه، وحكاه عن الأشعري وابن كُلاب وارتضاه»، إلى آخر ما جاء عن ابن فورك في أمر تراجعه عما كان عليه.

وكان له من قبلُ كتاب في: (تأويل مشكل الحديث) وهو مليء بالتأويلات لأخبار ونصوص الصفات، فألف القاضي أبو يعلى (ت ٤٥٨) كتابه: (إبطال التأويلات لأخبار الصفات) ردًا على تأويلاته، وحصلت على إثر

ذلك فتنة، عندها أمر الخليفة العباسي (القائم بالله ابن القادر بالله) أن يُشهَر ما عرف بـ (الاعتقاد القادري)، وأن يُقرأ على الأمة بعد أن أخذ توقيعات العلماء على الإقرار بما فيه، وأنه المعتقد الصحيح، وكان ابن فورك ضمن من أذعن له وأقر بما فيه، وقال عبارته التي ساقها له ابن الجوزي وغيره: «لا اعتقاد لنا إلا ما اشتمل عليه هذا الاعتقاد».

قصة (الاعتقاد القادري) الذي أقره ابن فورك واجتمع عليه علماء عصره:

وقصة هذا الاعتقاد وملابساته، تتلخص في أن المسلمين كانوا على الجادة حتى ظهرت الفرق الكلامية وحصلت الفتن.. وبعد أن رجع أبو الحسن الأشعري (ت ٣٢٤) إلى طريقة أحمد وسلف الأمة، وألف كتابه (الإبانة) - وتحديدًا في أواخر القرن الرابع وأوائل الخامس - بدأ يظهر بعض رءوس أهل الكلام، فتصدى لهم أهل الحق لدحر فتنتهم، وكشف زيفها وإبطالها، حتى كُتبت للخليفة العباسي (القادر بالله) المتوفى ٤٢٢ عن عمر يناهز الـ٨٦ عامًا، تلك العقيدة المعروفة بـ (الاعتقاد القادري) أو (العقيدة القادرية)، وأقرتها طائفة أهل السنة، وقُرأت في بغداد، وأمر أن يُرسَل بها إلى أنحاء الدولة العباسية وأطراف الأمة الإسلامية بعد أن وقَّع عليها علماء ذلك الوقت كالقاضي أبي يعلى وأبي الحسن القزويني وغيرهما، وكانت هذه العقيدة قد كتبها (أبو أحمد الكرجي) المعروف بـ (القصاب) والمتوفى سنة ٣٦٠، ما يعني أنه قد كتبها للقادر بالله قبل توليه الخلافة التي تمت له سنة ٣٨١، ثم أظهرها في خلافته، وأرسل بها إلى الآفاق لاعتناقها والعمل بها.

وقد جاء فيها: «كان ربنا وحده، لا شيء معه، ولا مكان يحويه، فخَلق كل شيء بقدرته، وخلق العرش لا لحاجته إليه، فاستوى عليه كيف شاء وأراد.. وهو القادر بقدرة، والعالم بعلم أزلي غير مستفاد، وهو السميع بسمع، والمبصر ببصر، لا يبلغ كنههما أحد من خلقه، متكلم بكلام لا بآلة مخلوقة كآلة المخلوقين، لا يُوصَف إلا بما وصف به نفسه أو وصفه به نبيه عليه السلام، وكل صفة وصف بها نفسه أو وصفه بها رسوله، فهي صفة حقيقة لا مجازية.. إلخ».

وممن عمل بهذا الأمر بهدف نشر العقيدة الصحيحة ودعوة الناس إليها، أعظم ملوك الدولة الغزنوية وفاتح الهند العظيم (محمود بن سبكتكين)، فقد أمر بالسُّنة واتِّباعها، وأمر بتبكيت أهل البدع بأصنافهم على المنابر..

قال شيخ الإسلام [في تلبيس الجهمية ٢/ ٣٣١، ٣٣٢ وبنحوه في مجموع الفتاوى٤/ ١٥، ٢٢]: «اعتمد محمود بن سبكتكين في مملكته نحو هذا - من فعل (القادر بالله) من نشر السنة وقمع البدعة - وزاد عليه بأن أمر بتبكيت أهل البدع على المنابر، فبُكتت الجهمية والرافضة والحرورية والمعتزلة والقدرية» وغيرهم من مخالفي المقالات الإسلامية من أهل البدع، «حتى جرت بسبب ذلك نزاع وفتنة.. وجرت لابن فورك محنة بأصبهان وجرت له مناظرة مع ابن الهيصم بحضرة السلطان محمود»ا.هـ بتصرف..

وقال الذهبي في سير أعلام النبلاء (١٥/ ١٣٥): «وامتثل ابن سبكتكين أمر (القادر) فبثَّ السُّنة بممالكه، وتهدَّد بقتل الرافضة والإسماعيلية والقرامطة والمشبهة والجهمية والمعتزلة، ولُعنوا على المنابر».

ثم لما كان في خلافة (القائم بالله ابن القادر)، ظهر كتاب (إبطال التأويلات لأخبار الصفات) ردًا على تأويلات ابن فورك وحصلت فتنة، عندها أمر الخليفة (القائم بأمر الله) أن تُعاد قراءة (الاعتقاد القادري)، وأن يُؤخذ توقيعات العلماء على الإقرار بما فيه، وأنه المعتقد الصحيح، وكان ذلك في سنة ٤٣٣هـ.

أئمة العلم يتوافرون على ذكر تراجع ابن فورك إلى ما كان عليه الأشعري وسلف الأمة:

وفي ذكر (الاعتقاد القادري) والعمل على نشره حسمًا لمادة الخلاف في عهد القادر والقائم، وبشأن رجوع ابن فورك إليه وإلى ما كان عليه سلف الأمة:

١- شهادة البيهقي لابن فورك

وينقل البيهقي (ت ٤٥٨) في (الأسماء والصفات ص ٥٧٥) عن ابن فورك قوله: «(استوى) بمعنى: علا، وقوله في «أأمنتم من في السماء..» (الملك: ١٦، ١٧): أي: (مَن فوقَ السماء)».. وفيه إقرار صريح بإثبات ابن فورك علوَّه تعالى واستواءه على عرشه على النحو الذي يليق بجلاله، وبترك تأويلاته التي حشا بها كتابه (مشكل الحديث)، والتي لا تختلف بحال عن تأويلات المعتزلة والجهمية.

٢ - شهادة ابن أبي يعلى لابن فورك

ويقول ابن أبي يعلى (ت ٥٢٦) في طبقات الحنابلة ٢/٢١٠، ٢١١: «وما ذكرناه من الإيمان بأخبار الصفات من غير تعطيل ولا تشبيه ولا تأويل، هو قول السلف بدءًا وعودًا، وهو الذي ذكره أمير المؤمنين القادر في (الرسالة القادرية)، قال فيها: (وما وصف الله به نفسه أو وصفه به رسوله صلى الله عليه وسلم: فهو صفات الله على الحقيقة لا على المجاز)، وعلى هذا الاعتقاد جمع أمير المؤمنين (القائم بأمر الله) من حضره مع الوالد من علماء الوقت.. وأخذ خطوطهم باعتقاده».

وعقَّب ابن أبي يعلى بقوله: «وقد قال الوالد السعيد في أخبار الصفات: المذهب في ذلك: قبول هذه الأحاديث على ما جاءت به، من غير عدول عنه إلى تأويل يخالف ظاهرها، مع الاعتقاد بأن الله سبحانه بخلاف كل شيء سواه، وكل ما يقع في الخواطر من حد أو تشبيه أو تكييف فالله تعالى عن خلاف ذلك، والله سبحانه لا يُوصف بصفات المخلوقين الدالة على حدثهم، وأنه لم يزل ولا يزال، وأنه الذي لا يُتصور في الأوهام، وصفاته لا تشبه صفات المخلوقين «ليس كمثله شيء وهو السميع البصير» (الشورى/ ١١).

وأما كتابه في (إبطال التأويلات) فمبني على هذه المقدمات، وأن إطلاق ما ورد به السمع من الصفات، لا يقتضي تشبيه الباري سبحانه بالمخلوقات»، وكلامًا قريبًا من هذا ذكره في ٢/ ١٩٧من طبقاته.. وجملته - بالطبع - ما ارتضاه ابن فورك، وأقر به، ورجع إليه، على ما سبق بيانه.

٣- شهادة ابن الجوزي لابن فورك

وذكر ابن الجوزي ت ٥٩٧ في المنتظم ١٥/ ٢٧٩ مما جرى في أحداث ٤٣٣ من قراءة المعتقد القادري بمشهد من الزهاد والعلماء الذين أُخذت خطوطهم وتوقيعاتهم عليه، ذكر - رحمه الله - بنفس المصدر ١٦/ ١٠٥، ١٠٦ أحداث٤٦٠ ما نصه: «قرأتُ بخط أبي علي بن البناء قال: اجتمع الأصحاب وجماعة الفقهاء وأعيان أصحاب الحديث.. بالديوان العزيز، وسألوا إخراج (الاعتقاد القادري) وقراءته، فأجيبوا وقُرئ هناك بمحضر من الجمع.. وكان أبو مسلم الليثي البخاري المحدِّث، معه كتاب (التوحيد) لابن خزيمة فقرأه على الجماعة.. ونهض ابن فورك قائمًا فلعن المبتدعة، وقال: (لا اعتقاد لنا إلا ما اشتمل عليه هذا الاعتقاد)، فشكرته الجماعة على ذلك، وكان الشريف أبو جعفر والزاهد أبو طاهر الصحراوي - وقد سألا أن يُسلَّم إليهم الاعتقاد - فقال لهما الوزير ابن جهير: (ليس هاهنا نسخة غير هذه، ونحن نكتب لكم نسخة لتُقرأ في المجالس)، قال: (هكذا فعلنا في أيام القادر، قرئ في المساجد والجوامع، وهكذا تفعلون، فليس اعتقاد غير هذا)، وانصرفوا شاكرين»ا.هـ.

٤- شهادة شيخ الإسلام لابن فورك

ذكر شيخ الإسلام في نقض أساس التأسيس ص ٤٣ وما بعدها، أن ابن فورك نقل عن أبي الحسن الأشعري (جملة ما عليه أصحاب الحديث وأهل السنة)، ثم قال: «قال شيخنا أبو الحسن عند انتهاء حكايته ذلك عنهم: (وهذه جملة ما يؤمنون به ويستعملونه)»، قال: «فحقق قواعد ذلك من ألفاظه: أنه معتقدٌ لهذه الأصول التي هي أصول أهل الحديث، وأساس توحيدهم ومِهاد دينهم، وأنه إنما سلك بما صنف إظهار حجج الله في دينه، وأبان خطأ المبتدعين وإبطال أباطيلهم ليُعرف قوة الحق والسنة، وضعف الباطل والبدعة».. إلخ ما نقله ابن فورك عن (مقالات الإسلاميين) معربًا فيه عن شديد تأثره بالأشعري.

وكان شيخ الإسلام قد أشار في كتابه درء التعارض ٣/ ٢٢٩ إلى طرف من تلك المشاحنات التي كانت تدور بحضرة السلطان محمود بن سبكتكين فيقول: إنه قد «تناظر عنده ابن الهيصم وابن فورك في مسألة العلو، فرأى قوة كلام ابن الهيصم فرجَّح ذلك.. ويقال: إنه قال لابن فورك: (لو أردتَ أن تصف المعدوم، كيف كنت تصفه بأكثر من هذا؟!)، أو قال: (فرِّق لي بين هذا الرب الذي تصفه وبين المعدوم!)، وأن ابن فورك كتب إلى أبي إسحق الإسفراييني يطلب الجواب عن ذلك، فلم يكن الجواب إلا أنه لو كان فوق العرش للزم أن يكون جسمًا»، وغاب عن الأخير أنه تعالى منزَّه عن هذا.. لكن من الواضح أن ذلك كان قبل تراجع ابن فورك على إثر سماعه (الاعتقاد القادري)، وإقراره بما ذكره القاضي أبو يعلى في رد تأويلاته، وكذا بما ذكره ابن تيمية عنه بنقله كلام الأشعري على ما مر بنا.

٥- شهادة الذهبي لابن فورك

ويحكي الذهبي ت ٧٤٨ في العلو ١٧٣ ما سبق أن ذكرناه للبيهقي من قول ابن فورك: «(استوى) بمعنى: علا، وقوله في «أأمنتم من في السماء..» (الملك: ١٦، ١٧): أي (مَن فوقَ السماء)».. ويحكى بنفس المصدر ص ١٧٥بعضا مما ذكره الكرجي في العقيدة التي ألفها وكتبها للخليفة القادر بالله وصدَّق بها ابن فورك.. ويكشف في كتابيه (تذكرة الحفاظ) ٣/ ٣٣٩ و(سير أعلام النبلاء) ١٦/ ٢١٤عن زيادة كان القصاب قد أضافها في كتاب (السنة) قال فيها: «كل صفة وصف الله بها نفسه أو وصفه بها رسوله صلى الله عليه وسلم فهي صفة حقيقة لا صفة مجاز»..

وما ذكره الذهبي سالفاً هو ردٌ علي ما أشار اليه من قبل في السير من مناظرة جرت بين ابن سبكتكين وابن فورك في قول الأخير: «لا يجوز أن تصف الله بالفوقية؛ لأنه يلزمك أن تصفه بالتحتية، لأنه من جاز أن يكون له فوق جاز أن يكون له تحت»، ومن رد السلطان عليه بقوله: «ما أنا وصفته حتى يَلزمُني، بل هو وصف نفسه».. فما كان ممن روى الذهبي عنه هذه القصة، إلا أن قال معلقًا: «فبُهت ابن فورك».

٦- شهادة السبكي

كما يحكي السبكي ت ٧٧١ في طبقاته ٤/ ١٣٤ما أثر عن ابن فورك من قوله: «كل موضع ترى فيه اجتهادًا ولم يكن عليه نور، فاعلم أنه بدعة خفية»، وهذا - على حد قول السبكي - «كلام بالغ في الحسن دال على أن الأستاذ كثير الذوق، وأصله قول النبي صلى الله عليه وسلم: (البر ما اطمأنت إليه النفس)».. وفيه إشارة من طرف خفي، إلى حصول ذلك برجوعه للحق، وتركه التكلف في تأويل آي وأحاديث الصفات؛ لكون ذلك لا محالة مما تطمئن إليه النفس.

٧- شهادة الحافظ ابن كثير

لم يكتفِ الحافظ ابن كثير ت ٧٧٤ في البداية والنهاية ١٢/ ٦ بنقل عبارة اللالكائي السالف ذكرها في استتابة الخليفة القادر بالله أصحاب المقالات المخالفة.. حتى طفق يشير بنفس المصدر ١٢/ ٢٠ أحداث ٤٢٠ - وبنحوه في ١٢/ ٩٦ أحداث ٤٦٠ - إلى ما جرى من نصرة ابن سبكتكين للسُّنة، والتأكيد على الأخذ بما في (الاعتقاد القادري)، وما كان من أمر تراجع ابن فورك.. وحتى جعل يقول في ١٢/ ٤٩ أحداث سنة ٤٣٣هـ ما نصه: «وفيها قُرئ (الاعتقاد القادري) الذي جمعه الخليفة القادر في الديوان، وأُخذت خطوط العلماء والزهاد عليه بأنه اعتقاد المسلمين، ومن خالفه فسق وكفر.. وقد سرده الشيخ أبو الفرج ابن الجوزي بتمامه في منتظمه [١٥/ ٢٧٩: ٢٨٢ حوادث ٤٣٣، وأيضا ابن تيمية في درء التعارض ٦/ ٢٥٤ ونقض أساس التقديس ص ١١٣]، وفيه جملة جيدة من اعتقاد السلف».

موقف العلماء من كتاب مشكل الحديث

ومن كلام أئمه السلف السابق ذكره وكذا من كلام ابن تيمية ت ٧٢٨ في ذلك . من غير ما سبق ان ذكرته له . قوله في درء تعارض العقل والنقل ٥/ ٢٣٦ في معرض حديثه عن تأويلات أهل الكلام : هؤلاء يقرنون بالاحاديث الصحيحة احاديث كثيرة موضوعة ، ويقولون بتأول الجميع ، كما فعل بشر المريسي وابو بكر ابن فورك في كتاب « مشكل الحديث» وقولة في دحض ذلك بالصفحة التالية بنفس المصدر . وبنحوه في مجموع الفتاوي ٦/ ٥٤ . صنف القاضي ابو يعلي كتابه في «ابطال التاويل» رداً لكتاب ابن فورك وهو وان كان اسند الاحاديث التي ذكرها وذكر من وراءها ، ففيها عده احاديث موضوعه .. الامر الذي يتوجب حيال كتاب كهذا له من الاهمية ما له ، ان يعكف اهل التحقيق علي تهذيبه وكشف ما في احاديثة من وضع او ضعف ، ليتميز صحيحه من سقيمه وغثه من ثمينه، ويفاد منه علي النحو المطلوب .

ومن محصلة ما سبق من تبرئة ابن فورك من المبتدعة، ومما كان يقول به، ومن مآثره التي سقنا بعضا منها، ومن تضافر الأئمة الأعلام: اللالكائي والبيهقي والهروي والقاضي ابن أبي يعلى وابن الجوزي وابن تيمية والذهبي وابن كثير، يتأكد لنا - بما لا يدع مجالاً لشك - أوبة ابن فورك إلى ما كان عليه الأشعري وسلف الأمة، وأن القول بخلاف ذلك يعد طعنًا في شهادة من ذكرنا من الأئمة، وإنكارًا وتشويهًا لتاريخ الرجل ومعتقده.. وإلى الملتقى بمشيئة الله تعالى لنستكمل مسيرة الآيبين إلى الحق غير الخاشين في الله لومة اللائمين.

والحمد لله رب العالمين.

وقفات مع القصة في كتاب الله

قصة ذي القرنين

دروس وعبر

الحلقة الرابعة



إعداد/ عبد الرزاق السيد عيد

الحمد لله مالك الملك، يؤتي الملك من يشاء، وينزع الملك ممن يشاء، ويعز من يشاء، ويذل من يشاء، بيده الخير وهو على كل شيء قدير، والصلاة والسلام على سيدنا محمد البشير النذير، وعلى آله وأصحابه الطيبين الطاهرين.

أخي الكريم: على مدار ثلاثة لقاءات سبقت تحدثنا عن ذي القرنين بما أفاء الله علينا به، وأشرنا إلى بعض الفوائد والدروس المستفادة في ثنايا عَرْضنا للمشاهد المختلفة من القصة، والآن نُفرد هذا المقال للإشارة إلى مجموعة من الفوائد نحسبها مهمة، خصوصًا ونحن نعيش هذا الواقع المؤلم الذي اختلطت فيه الأمور، وصرنا في مسيس الحاجة إلى شعاع من نور الكتاب والسنة نهتدي به، فهما طوق النجاة، بل لا نجاة إلا بالاهتداء بهديهما.

والآن نبدأ فيما شرعنا فيه ولْنحدد ما قصدنا في الوقفات التالية، وبالله التوفيق:

الوقفة الأولى: من خلال قوله تعالى: «إِنَّا مَكَّنَّا لَهُۥ فِى ٱلْأَرْضِ وَءَاتَيْنَٰهُ مِن كُلِّ شَىْءٍ سَبَبًا» [الكهف: ٨٤].

١- الملك لله ومن الله:

عندما نتدبر آيات الله في كتابه الكريم، نجد هذا واضحًا، فالله سبحانه مالك الملك يؤتي ملكه من يشاء وينزعه ممن يشاء، قال تعالى: «إِنِّى جَاعِلٌ فِى ٱلْأَرْضِ خَلِيفَةً» [البقرة: ٣٠]، وقال تعالى: «عَسَىٰ رَبُّكُمْ أَن يُهْلِكَ عَدُوَّكُمْ وَيَسْتَخْلِفَكُمْ فِى ٱلْأَرْضِ فَيَنظُرَ كَيْفَ تَعْمَلُونَ» [الأعراف: ١٢٩]. وقال تعالى: «وَلَقَدْ مَكَّنَّٰهُمْ فِيمَآ إِن مَّكَّنَّٰكُمْ فِيهِ» [الأحقاف: ٢٦]، وقال تعالى: «وَٱللَّهُ يُؤْتِى مُلْكَهُۥ مَن يَشَآءُ» [البقرة: ٢٤٧]. وقال عن النمرود: «أَنْ ءَاتَىٰهُ ٱللَّهُ ٱلْمُلْكَ» [البقرة: ٢٥٨]، وقوله تعالى: «فَقَدْ ءَاتَيْنَآ ءَالَ إِبْرَٰهِيمَ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَءَاتَيْنَٰهُم مُّلْكًا عَظِيمًا» [النساء: ٥٤]، وهذا كثير في كتاب الله.

وقوله سبحانه وتعالى هنا في الآية التي معنا: «إِنَّا مَكَّنَّا لَهُۥ فِى ٱلْأَرْضِ» [الكهف: ٨٤]، فهذه كلها تفيد أن المُلك لله يؤتيه من يشاء، وأن التمكين من الله، وترادف الآيات على هذا المعنى الواحد في مسألة الملك والتمكين والاستخلاف في الأرض، ونسبة ذلك كله لله وحده يضع أمامنا أو يضعنا أمام قاعدة مهمة وهي ما ذكرناه سالفًا «الملك لله ومن الله» والتي قد يغفل عنها كثير ممن ينشدون الإصلاح، وربما كلفوا أنفسهم وغيرهم سبلًا لم يُكلَّفوا بها؛ بينما أرشدنا ربنا عز وجل إلى الطريق الأمثل للتغيير، اعتقادًا، فقال سبحانه: «فَفِرُّوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ إِنِّى لَكُم مِّنْهُ نَذِيرٌ مُّبِينٌ» [الذاريات: ٥٠]، وسلوكًا: «وَلَا تَجْعَلُواْ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ إِنِّى لَكُم مِّنْهُ نَذِيرٌ مُّبِينٌ» [الذاريات: ٥١]. فتعبيد الناس لله هي غاية

جميع الرسل « إِذْ جَآءَتْهُمُ ٱلرُّسُلُ مِنۢ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ وَمِنْ خَلْفِهِمْ أَلَّا تَعْبُدُوٓاْ إِلَّا ٱللَّهَ» [فصلت: ١٤].

ويجب أن تكون كذلك هي غاية أتباع الرسل فالاهتمام بتزكية النفوس وإصلاحها أول مراتب الإصلاح على أساس من العقيدة الصحيحة، وكذلك طريق التغيير وإن شئت قل: سنة الله في التغيير وبذا أخبرنا اللطيف الخبير: « إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُواْ مَا بِأَنفُسِهِمْ» [الرعد: ١١].

فالذي يمكِّن هو الله، والذي ينزع التمكين هو الله، والذي يعطي الأسباب هو الله، والذي يمنع الأسباب هو الله، وما عند الله لا يُنال إلا بطاعته، وطاعته لا تكون إلا بالمنهج الذي أرسل به الرسل وأنزل به الكتب، وجاء به النبي الخاتم محمد صلى الله عليه وسلم، وسار عليه سلف الأمة من الصحابة والتابعين ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

الوقفة الثانية من خلال قوله تعالى: «فأتبع سببًا» تعاطي الأسباب لا ينافي التوكل. قال ابن القيم- رحمه الله-: «وليكن معلومًا أن تعاطي الأسباب لا ينافي التوكل، بل إن التوكل نفسه من أعظم الأسباب التي يحصل بها المطلوب ويندفع بها المكروه، فمن أنكر الأسباب لم يستقم منه التوكل، ثم إن حقيقة التوكل الثقة بالله والطمأنينة به والسكون إليه، وهذا لا يتنافى مع الأخذ بالأسباب كما جاء في الحديث الذي رواه الترمذي: «اعقلها وتوكل» [سنن الترمذي ٢٥١٧ وحسنه الألباني]، بهذا أجاب النبي صلى الله عليه وسلم الرجل الذي سأل عن بعيره أو ناقته أو يعقلها؟ أم يطلقها ويتوكل؟. [مدارج السالكين٢/١٢٠]

وقال الإمام ابن تيمية- رحمه الله- تعليقًا على حديث أبي هريرة في صحيح مسلم: «المؤمن القوي خير وأحب إلى الله..» الحديث. قال: هذا الحديث فيه قول النبي صلى الله عليه وسلم: «احرص على ما ينفعك واستعن بالله ولا تعجز» [صحيح مسلم ٢٦٦٤].

أمر بالتسبب المأمور به وهو الحرص على المنافع وأمر مع ذلك بالتوكل وهو الاستعانة بالله، فمن اكتفى بأحدهما فقد عصى أحد الأمرين. [الفتاوى ج١].

الوقفة الثالثة: من واجبات الحاكم المسلم دفع الفوضى وتأمين السبل ومنع الشر.

قال ابن المبارك- رحمه الله-:

إن الجماعة حبل الله المتين فاعتصموا
بعروته الوثقى لمن دانا
كم يدفع الله بالسلطان مظلمة
في ديننا رحمة منه ودنيانا
لولا الخليفة لم تأمن لنا سبل
وكان أضعفنا نهبًا لأقوانا

ويقول الإمام ابن تيمية في السياسة الشرعية: «يجب أن يُعرف أن ولاية أمر الناس من أعظم واجبات الدين بل لا قيام للدين إلا بها»، ثم أخذ يعلل ذلك فقال: «لأن الله أوجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ولا يتم ذلك إلا بقوة وإمارة، وكذلك سائر ما أوجبه الله من الجهاد والعدل وإقامة الحج والجمع والأعياد، ونصر المظلوم، وإقامة الحدود لا تتم إلا بالقوة والإمارة»اهـ.

وهذا نتعلمه من قضية ذي القرنين حين قام ببناء السد ليدفع شر يأجوج ومأجوج عن غيرهم.

الوقفة الرابعة: الخروج لقمع الفساد وإعلاء كلمة الله في الأرض: قال الدكتور عبد الكريم زيدان في كتابه المستفاد: «ويستفاد أيضا من خروج ذي القرنين من بلده وتنقله في الأرض لنشر العدل والحق وقمع الكفر وأهله، أن على الدعاة المسلمين أن يخرجوا إلى كل مكان يمكنهم الوصول إليه كما كان يفعل النبي صلى الله عليه وسلم حتى إنه انتقل إلى الطائف يبلغ أهلها دعوة الإسلام». اهـ. مختصرًا.

الوقفة الخامسة: مع قوله تعالى: « قَالَ أَمَّا مَن ظَلَمَ فَسَوْفَ نُعَذِّبُهُۥ ثُمَّ يُرَدُّ إِلَىٰ رَبِّهِۦ فَيُعَذِّبُهُۥ عَذَابًا نُّكْرًا ﴿٨٧﴾ وَأَمَّا مَنْ ءَامَنَ وَعَمِلَ صَٰلِحًا فَلَهُۥ جَزَآءً ٱلْحُسْنَىٰ وَسَنَقُولُ لَهُۥ مِنْ أَمْرِنَا يُسْرًا» [الكهف: ٨٧، ٨٨].

ونستخلص منها ما يلي:

١- استمرارًا لسياسة الحاكم المسلم الرشيدة؛ يحاسب ذو القرنين الظالم على ظلمه، وهذه إحدى صور العدل، فمن أهم مهام الحاكم المسلم تحقيق العدل، وإحقاق الحق، ورحم الله أبا بكر رضي الله عنه الذي أعلنها صريحة في خطبته المشهورة بعد أن تمت له البيعة العامة بعد البيعة الخاصة، وفيها قوله: «... القوي فيكم ضعيف عندي حتى آخذ الحق منه، والضعيف فيكم قوي عندي حتى آخذ الحق له..».[الثقات لابن حبان٣/١٥٧]

٢- ومن سياسة ذي القرنين الرشيدة عدم التسوية بين المسيء والمحسن في المنزلة والجزاء، وهذا ما أمرت به الشريعة الإسلامية، وأخبرنا به المولى عز وجل في كتابه الكريم باعتباره من سنن الله التي لا تتبدل، قال الله تعالى: « أَمْ نَجْعَلُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ كَٱلْمُفْسِدِينَ فِى ٱلْأَرْضِ أَمْ نَجْعَلُ ٱلْمُتَّقِينَ كَٱلْفُجَّارِ » [ص: ٢٨]، وقال تعالى: « أَفَنَجْعَلُ ٱلْمُسْلِمِينَ كَٱلْمُجْرِمِينَ» [القلم: ٣٥]، قال د. عبد الكريم زيدان في كتابه «المستفاد»: وأثر هذه السياسة الرشيدة في الحكم أن الصالحين المحسنين يجدون التكريم والكرامة من الحكام، ومن مظاهر تكريمهم إنزالهم المنزلة التي يستحقونها، فمن هذه المنزلة تقربهم إليهم والاستماع إلى نصحهم ومشورتهم، أما الظالمون المعتدون فلا يلقون من الجزاء إلا ما يستحقون، وبالتالي إبعادهم عن منازل المسئولية، وعدم تقريبهم من ذوي السلطان، وبهذه السياسة تستقيم الأمور وتنصلح الأحوال، ويروج سوق العمل والإحسان، ويكسد سوق الظلم والطغيان». اهـ. مختصرًا.

هذه بعض الفوائد التي اختصرتها خشية الإطالة، وأسأل الله أن ينفعنا وإياكم، وإلى لقاء مع قصة أخرى.

والحمد لله رب العالمين.

الشيعة

أولئك الذين كذبوا على ربهم

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله وآله وصحبه والتابعين، وبعدُ:

فإن من صميم نصرة النبي صلى الله عليه وسلم وحبه وموالاته، حراسةَ دينه والذبَّ عن عِرضه وعرض زوجاته وأصحابه الكرام، وأن يقف المسلم بالسيف صلتًا مسلولاً في وجه أعدائه الذين حرَّفوا دينه، وبدَّلوا شريعته، وآذوا أصحابه، وطعنوا في زوجاته، وحرّفوا كتاب الله، ووالوا الكفار الغزاة على بلاد المسلمين، وعاثوا في الأرض فسادًا، وأحدثوا في الإسلام حدثًا، ألا وهم «الشيعة»، أولئك الذين كذبوا على ربهم، ألا لعنة الله على الظالمين.

إعداد/ أحمد صلاح رضوان

فليس للنبي صلى الله عليه وسلم ودينه وأصحابه عدوٌّ ألدّ من الشيعة الأقزام اللئام، كفى الله المسلمين شرهم، فتاريخهم أسود، فما دخلوا قرية إلا أفسدوها وجعلوا أعزة أهلها أذلة، وكذلك يفعلون.

وما خبرهم في البحرين والكويت والعراق وسوريا والسعودية وباكستان وغيرهم عن العقلاء ببعيد، ولا يجهل هذا إلاَّ العُميان، ونعوذ بالله من عمى البصيرة.

لذلك فإن رفع الأستار عن ملة الشيعة من الأهمية بمكان، لاسيما في وقت يحاول فيه من يجيدون لغة التزييف والغش أن يلبسوا على الناس دينهم بأنه لا خلاف بيننا وبينهم ،قائلين كلنا مسلمون!! والله تعالى يقول: «أَفَنَجْعَلُ ٱلْمُسْلِمِينَ كَٱلْمُجْرِمِينَ» [القلم: ٣٥]، وقال سبحانه: «أَمْ نَجْعَلُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ كَٱلْمُفْسِدِينَ فِى ٱلْأَرْضِ أَمْ نَجْعَلُ ٱلْمُتَّقِينَ كَٱلْفُجَّارِ» [ص: ٢٨].

إذن لا بد من إلقاء الضوء على هذه البنية الشيطانية الخبيثة كي يحذرهم المسلمون، فإن كثيرًا من الناس لا يعرفون شيئًا عن هؤلاء ويغرهم ما يسمعون منهم من معسول الكلام والتمسح في آل البيت (وهم منهم براء)، أو أنهم يقولون: لا إله إلا الله محمد رسول الله!!

فوالله لا أدري أيَّ إله يعبدون، وأي رسول يتبعون؟!

وكان الشافعي رحمه الله يقول:

عرفت الشر لا للشر ولكن لتوقيه
ومن لا يعرف الخير من الشر يقع فيه

نشأة الشيعة:

لما توفي الرسول صلى الله عليه وسلم بايع الصحابة أبا بكر الصديق بالخلافة إجماعًا، لم يخالف أحدٌ أبدًا حتى عليّ رضي الله عنه، وانعقد الإجماع على ذلك في خلافة عمر وعثمان رضي الله عنهما، فلما وقعت الفتنة وقُتل عثمان أُطلق على من كان يؤيد عليًا ويقاتل معه اسم الشيعة، أي الأتباع المؤيدون للشخص، ثم تحولت بعد ذلك إلى ملة وعقائد شتى لا يعرفها المسلمون. [الأديان والفرق د. سفر الحوالي].

ولما خرج زيد بن علي بن الحسين على الخلافة الأموية، وطلب منهم الخروج معه، طلبوا منه البراءة من أبي بكر وعمر، فقال: كيف أتبرأ منهما وهما وزيرا جدي صلى الله عليه وسلم؟

فتركوه، فقال: رفضتموني؟! فسموا الرافضة منذ ذلك الحين. [منهاج السنة لابن تيمية ص٣٠٧].

وقيل رافضة؛ لرفضهم الدين بالكلية، كما قال الأشعري في مقالات الإسلاميين.

وظهر تحت ستار التشيع كل من يريد الكيد للإسلام، كالباطنية والنصيرية والقرامطة والإسماعيلية والدروز.

وكانت الشيعة في أول ظهورها في عهد عليٍّ رضي الله عنه ثلاثة أصناف:

١- المفضّلة: الذين يفضلون عليًا على الشيخين، وكان علي رضي الله عنه ينكر عليهم، ويعلن أن أفضل الأمة بعد نبيها أبو بكر ثم عمر، وقال: لا أُوتي برجل فضّلني على أبي بكر وعمر إلا جلدته حدَّ المفتري، ثمانين جلدة. [رواه الشيخان].

٢- السبابة: وهم الذين يبالغون في سبّ أبي بكر وعمر، وكان حُكم عليّ فيهم القتل، ولكنهم هربوا.

٣- الغلاة الزنادقة: وهم الذين يؤلهون عليًا، ويعتقدون أنه إله، أو حلَّ فيه جزء من الإله، كما يعتقد النصارى في عيسى عليه السلام، وقد حرَّقهم عليٌّ بالنار وحفر لهم الأخاديد. [منهاج السنة ص٣٠٧، ط جامعة الإمام محمد بن سعود، ط الأولى].

تأسيسها:

مؤسسها هو: عبد الله بن سبأ اليهودي اليمني الماكر، أظهر الإسلام وأبطن الكفر ليهدم الإسلام ويفسده.

فكان هو رأس الفتنة التي ثارت على عثمان وأودت بحياته، كما أثار الحرب يوم الجمل بين الصحابة بعد الاتفاق على الصلح.

يقول الطبري في «تاريخ الملوك والأمم»: أجمع المؤرخون قاطبة، شيعة كانوا أم أهل السنة، أن الذي أضرم نار الفتنة والفساد، ومشى بين المدن والقرى بالتحريض، كان هذا اللعين شرذمة اليهودية. [٦٦/٥- طبعة مصر].

وادعى أن عليًا في السحاب وأنه لم يُقتل، بل رُفع، وسوف ينزل ويُهلك الأرض بحذافيرها وينتقم من أعدائه الذين حاربوه. [تاريخ ابن عساكر ٢٣/٧٢].

وبذلك أظهر ابن سبأ الغلو في علي بن أبي طالب، وأظهر سبَّ الشيخين، وزعم أن عليًا يُضمِر لهما العداوة، ولما بلغ ذلك عليًا قال: ما لي ولهذا الخبيث الأسود؟! معاذ الله أن أضمر لهما إلا الحسن والجميل، ثم نفاه إلى المدائن. [السنة والشيعة، لإحسان إلهي ظهير ص٨، والصواعق المحرقة للهيتمي ١٨٤/١].

كما ادعى أن القرآن جزء من تسعة أجزاء، لم يجمعه إلا عليّ، وأن النبي صلى الله عليه وسلم اختص عليًا بالعلم الباطن، ونفى عليٌّ ذلك. كما في صحيح البخاري: قيل لعلي: هل خصكم رسول الله صلى الله عليه وسلم بشيء؟ قال: لا والذي خلق الحبة وبرأ النسمة، إلا فهمًا في كتاب الله يؤتيه عبدًا من عباده.

التشيع في بلاد فارس:

الفرس أمة كبيرة، فتح المسلمون بلادهم في عهد الفاروق عمر رضي الله عنه لما ولي سعدًا جيوش المسلمين يوم القادسية، ودخل طوائف منهم في دين الله أفواجًا، وكان منهم علماء ودعاة وقادة لهم في الجهاد والعلم قدم راسخ وفضل عظيم، ولكنها مع ذلك كانت بيئة خصبة لكثير من العقائد المنحرفة القديمة، كذلك فهي بلاد أعجمية حديثة العهد بالإسلام، وإن حمل بعض أبنائها- خاصة أصحاب المال والسلطان- حقدًا شديدًا على الإسلام؛ لأن الإسلام أسقط دولتهم وهدم حضارتهم، ولما كان مستحيلاً مراجعة الإسلام بالقوة، لجأوا إلى التآمر السري لهدم الإسلام من الداخل.

فكان لنفي عبد الله بن سبأ إلى هناك أثره في نشر الضلالات، لاسيما وطبيعة أهلها تقديس الأسر الحاكمة، والغلو فيهم إلى حدّ التأليه، فالتشيع زراعة خبيثة في أرض خبيثة.

أهم عقائدهم:

افترقت الشيعة طوائف وفرقًا كثيرة، أكبرها الإمامية الاثنا عشرية، وإليها ينصرف الاسم عند الإطلاق إذا قيل: الشيعة أو الروافض، وأهم عقائدها:

١- أن الإمامة (الخلافة) ركن من أركان الدين، وأن النبي صلى الله عليه وسلم نصَّ على تعيين عليًا إمامًا بعده، وقد نزلت عليه الآيات بذلك، ولكن الصحابة اتفقوا على كتم ذلك، واغتصب الخلافة أبو بكر وعمر وعثمان، وبذلك كفروا الصحابة إلا عددًا قليلاً منهم. [عقائد الشيعة، لمحمد رضا المظفر، ص٩٣-٩٩، ومرآة العقول، لمحمد باقر المجلسي (٢١٣/٢٦)، والكليني في الروضة من الكافي رواية رقم (٣٤١)].

٢- أن الأئمة عندهم معصومون من الخطأ والنسيان، وهم خير من الأنبياء، ويتلقون الوحي من الله بلا واسطة، وأنهم يعلمون الغيب ويقولون للشيء كن فيكون، ويعلمون متى يموتون، ولا يموتون إلا باختيارهم، ويجوز دعاؤهم والتسمية بالعبودية لهم، كعبد الحسين، وعبد الأمير، وعبد الرضا، وعبد الكاظم. [«الشيعة في عقائدهم وأحكامهم»، السيد أمير الكاظمي القزويني ص٧٣، الطبعة الثانية، إيران، و«الكليني في أصول الكافي»، كتاب الحجة، طبعة إيران (٢٥٨/١)، باب: إن الأئمة إذا شاؤوا أن يعلموا علموا، وباب: إن الأئمة يعلمون متى يموتون].

٣- يؤمنون بأن القرآن محرّف وفيه نقصان، والمصحف الكامل هو مصحف فاطمة، الذي ورثه الإمام الثاني عشر ودخل به السرداب، وهو ثلاثة أضعاف هذا القرآن، وليس فيه من قرآن المسلمين حرف واحد. [«فصل الخطاب في تحريف كتاب رب الأرباب» لحسين بن محمد النوري الطبرسي ص٣٢، و«أصول الكافي» للكليني، باب: إنه لم يجمع القرآن كله إلا الأئمة].

٤- ينكرون صفات الله تعالى، وينكرون القدر. [التوحيد لابن بابويه ص٥٧].

٥- لا يعترفون بكتب السنة مطلقًا.

٦- يكفرون الصحابة رضي الله عنهم، ويطعنون صراحة في عِرْض أم المؤمنين عائشة. [كتاب الأربعين للقمي، خاتمة في أحوال الأئمة الأربعة لأهل السنة وبعض فتاويهم الركيكة وعقائدهم السخيفة].

٧- المتعة بالنساء في الحرام أصلٌ من أصول الدين عندهم، وهي من أفضل الدين وأعظم القربات، وتطفئ غضب الرب!! [كتاب من لا يحضره الفقيه لابن بابويه القمي ٣٦٦/٣، وتفسير منهاج الصادقين لفتح الله الكاشاني ٤٩٥/٢].

والعجيب بعد كل هذا أن يقوم من يدافع عن هؤلاء، إما رضًا بفعلهم أو جهلاً بحالهم، وكلاهما مرٌّ، والسكوت به أولى.

كيفية مواجهة الغزو الشيعي

١- على مستوى الدولة:

على الدولة أن تعتني بدراسة هذا الخطر والتفكير في كفية التصدي له ، فمن ذلك:

- الاهتمام بهذه القضية في مراحل التعليم المختلفة والتصدي لها، وذلك بأمرين: بنشر عقيدة أهل السنة والجمعة في حبهم لآل البيت والصحب الكرام، والتأكيد على حب الخلفاء الأربعة، وتبصير الطلاب بعقائد الشيعة.

- أن يكون التعاون الدولي معهم في الحدود المشروعة، بقياس المصالح والمفاسد الناتجة من التعامل، فإذا وجد لهم أغرض خبيثة من خلال هذا التعامل، فيوقف التعامل معهم حفاظًا على سلامة المسلمين، ويستشار أهل العلم في هذا.

٢- على مستوى الأفراد والجماعات

بالدعوة إلى الله تعالى بالحكمة والموعظة الحسنة بفهم السلف الكرام، ونشر عقيدة أهل السنة والجماعة في حبهم لآل البيت والصحب الكرام، والتأكيد على حب الخلفاء الأربعة، وتوقير أمهات المؤمنين، لاسيما عائشة رضي الله عنها، ونشر فضائلها في كل مكان، نشر الكتب وطباعة المطويات الصغيرة وعقد الندوات عن خطر هؤلاء (معتقداتهم- جرائمهم- خياناتهم لبلاد الإسلام على مر التاريخ)، والتسلح بالعلم الشرعي الذي هو جُنَة السالك إلى الله تعالى، تسمية الشخصيات البارزة الشيعية في مصر وفضحهم حتى يحذرهم الناس، وكذلك أهم الطرق الصوفية التي تساند التشيع وتقف وراءه كالعزمية والجعفرية وهكذا.

والحمد لله رب العالمين، اللهم جنب بلادنا الفتن، واحفظها من كل سوء.

فتاوى

حكم تخصيص ليلة النصف من شعبان بعبادة

سؤال: ما هو الدعاء الذي ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم في ليلة النصف من شعبان، وهل من السنة إحياء هذه الليلة بالتجمع في المسجد، والدعاء بدعاء معين والتقرب إلى الله؟

الجواب: لم يثبت في تخصيص ليلة النصف من شعبان بدعاء أو عبادة دليل صحيح، فتخصيصها بذلك بدعة؛ لقول النبي صلى الله عليه وسلم: «فإن كل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة» [صحيح مسلم (٨٦٧)].

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

[اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء الفتوى، رقم (٢١٢٦٤)]

حكم صيام يوم الشك

ما حكم صوم يوم الشك؟

أجاب الشيخ ابن عثيمين رحمه الله: صيام يوم الشك أقرب الأقوال فيه أنه حرام؛ لقول عمار بن ياسر رضي الله عنه: «من صام اليوم الذي يُشك فيه، فقد عصى أبا القاسم صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ» رواه أحمد وأهل السنن بإسناد صحيح ، ولأن الصائم في يوم الشك متعدٍّ لحدود الله عز وجل؛ لأن حدود الله أن لا يُصام رمضان إلا برؤية هلاله، أو إكمال شعبان ثلاثين يوماً، ولهذا قال النبي عليه الصلاة والسلام: «لا يتقدمن أحدكم رمضانَ بصوم يوم أو يومين، إلا رجل كان يصوم صوماً فليصمه». صحيح البخاري.

ثم إن الإنسان الذي تحت ولاية مسلمة يتبع ولايته، إذا ثبت عند ولي الأمر دخول الشهر، فليصمه تبعاً للمسلمين، وإذا لم يثبت فلا يصمه.[فتاوى ابن عثيمين ٢٠/ ٥٩].

النهي عن الصيام في النصف الثاني من شعبان

سؤال: هل يجوز الصيام بعد نصف شعبان؟

الجواب: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (إِذَا انْتَصَفَ شَعْبَانُ فَلاَ تَصُومُوا). [صحيح الترمذيّ (٥٩٠)].

فهذا الحديث يدل على النهي عن الصيام بعد نصف شعبان، أي ابتداءً من اليوم السادس عشر. غير أنه قد ورد ما يدل على جواز الصيام. فمن ذلك:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (لا تَقَدَّمُوا رَمَضَانَ بِصَوْمِ يَوْمٍ وَلا يَوْمَيْنِ إِلا رَجُلٌ كَانَ يَصُومُ صَوْمًا فَلْيَصُمْهُ). [متفق عليه].

فهذا يدل على أن الصيام بعد نصف شعبان جائز لمن كانت له عادة بالصيام، كرجل اعتاد صوم يوم الاثنين والخميس، أو كان يصوم يوماً ويفطر يوماً.. ونحو ذلك.

وعن عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: (كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصُومُ شَعْبَانَ كُلَّهُ، يَصُومُ شَعْبَانَ إِلا قَلِيلا). [متفق عليه].



فهذا الحديث يدل على جواز الصيام بعد نصف شعبان، ولكن لمن وصله بما قبل النصف.

وخلاصة الجواب: أنه يُنهى عن الصيام في النصف الثاني من شعبان إما على سبيل الكراهة أو التحريم، إلا لمن له عادة بالصيام، أو وصل الصيام بما قبل النصف. والله

تعالى أعلم. [الإسلام سؤال وجواب الشيخ محمد صالح المنجد].

حكم صيام التطوع وتأخير صيام الفرض

السؤال: ما حكم من صام يوم من شعبان بقصد التطوع وعليه أيام من رمضان؟

الجواب: من صام يوم من شعبان بقصد التطوع وعليه أيام من رمضان فصيامه صحيح، والمشروع له أن لا يؤخر القضاء؛ لأن نفسه بيد الله ولا يدري متى يأتيه الأجل، ولو صام يوم عرفة عن بعض أيام رمضان لكان أولى من صيامه تطوعا؛ لأن الفرض مقدم على النافلة، وهو أولى بالعناية.

اللجنة الدائمة للإفتاء.

أجر الصيام ونيته

السؤال: إنني أصوم من كل شهر ثلاثة أيام، وأحيانا أتعب ولا أقدر على الصيام، فهل علي إثم إذا تركته، وهل أجر الصيام السابق يكتب لي أم يترتب على تركه نقص ذلك الأجر، وهل يلزم من صام من كل شهر ثلاثة أيام أن يستمر فيه أم لا؟

الجواب: لك أجر الصيام الذي صمتيه، ولا حرج عليك فيما تركتيه من صيام التطوع.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

[اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، الفتوى رقم (١١٣٤٦)].

حكم قضاء صوم النفل

سؤال: أصوم ثلاثة أيام من كل شهر، وفي أحد الأشهر أصابني مرض فلم أصمها فهل علي قضاء أو كفارة؟

الجواب: صوم النافلة لا يقضى ولو ترك اختيارا، إلا أن الأولى بالمسلم المداومة على ما كان يعمله من عمل صالح؛ لقول النبي صلى الله عليه وسلم: « أحب الأعمال إلى الله ما داوم عليه صاحبه وإن قل ». فلا قضاء عليك في ذلك، ولا كفارة، علما أن ما تركه الإنسان من عمل صالح كان يعمله لمرض أو عجز أو سفر ونحو ذلك يكتب له أجره؛ لحديث: « إذا مرض العبد أو سافر كتب له مثل ما كان يعمل مقيما صحيحا ». رواه البخاري في صحيحه.

[اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء (٢٠١٤)].

حكم الفطر في صوم التطوع

سؤال: ما حكم من صام نفلا ثم أفطر أثناء الصيام، هل عليه شيء؟

الجواب: يجوز للصائم نفلا أن يفطر أثناء الصيام ولا قضاء عليه؛ لأن الصائم تطوعا مخير فيه قبل الشروع فكان مخيرا فيه بعده.

[اللجنة الدائمة للإفتاء، (١٠١٩٥)].

حكم تعدد النية للعمل الواحد

سؤال: هل يجوز للشخص أن يشرك النية في عمل واحد أو لعمل واحد، فمثلا يكون عليه قضاء يوم من شهر رمضان وجاء عليه يوم وقفة عرفة فهل يجوز أن ينوي صيام القضاء والنافلة في هذا اليوم وتكون نيته أداء القضاء ونية أخرى للنافلة، أو أن يجمع الحج والعمرة في وقت الحج؟ أفتونا أفادكم الله وجزاكم الله خير الجزاء.

الجواب: لا حرج أن يصوم يوم عرفة عن القضاء ويجزئه عن القضاء، ولكن لا يحصل له مع ذلك فضل صوم عرفة؛ لعدم الدليل على ذلك، وأما دخول العمرة في الحج فقد نص عليه الرسول صلى الله عليه وسلم بقوله صلى الله عليه وسلم: « دخلت العمرة في الحج إلى يوم القيامة ».

[اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء (١٣٠١٩)].

حكم من انتقل من بلد إلى بلد أثناء الصيام وبينهما اختلاف في بدء الصيام ونهايته

سؤال: تقدم إلينا أحد المواطنين بسؤال قائلا: بأنه كان ليلة الثلاثين من شهر شعبان لهذا العام موجودا في الكويت ، وقد نشرت إذاعة الكويت بيانا ذكرت فيه بأنه قد ثبت لديهم شرعا رؤية هلال رمضان فسمع إذاعة الرياض أنه لم يثبت لديهم رؤية هلال شهر رمضان، فأصبح صائما مع أهل البلد الذي كان موجودا فيه، ثم عاد إلى المملكة بعد يومين فوجد الناس قد صاموا يومين من رمضان، وبالنسبة له هو اليوم الثالث، وقد أشكل عليه الأمر في نهاية الشهر فنرجو الإفادة.



الجواب: إذا وجد الإنسان في بلد بدأ أهلها الصيام وجب عليه أن يصوم معهم؛ لأن حكم من وجد في

بلد في هذا الأمر حكم أهله؛ لقوله عليه الصلاة والسلام: « الصوم يوم تصومون والإفطار يوم تفطرون والأضحى يوم تضحون » رواه أبو داود بإسناد جيد وله شواهد عنده وعند غيره.

وعلى فرض أنه انتقل من البلد الذي بدأ الصيام مع أهله إلى بلد آخر فحكمه في الإفطار والاستمرار حكم البلد الذي انتقل إليه فيفطر معهم إن أفطروا قبل البلد الذي بدأ الصيام به، لكن إن أفطر لأقل من تسعة وعشرين يوما لزمه أن يقضي يوما؛ لأن الشهر لا ينقص عن تسعة وعشرين يوما ويقضي ما فاته.

[اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، الفتوى رقم (٢٦٦٥)]

تجب الزكاة ولو كان المزارع مدينا

سؤال: نحن فلاحون نختلف في أداء محصولنا الزراعي من قمح وشعير، فالبعض يقول: إنا لا نقدر على استخراج الزكاة، والبعض يقول: ما علينا زكاة؛ حيث إن الأرض مرهونة في دين للبنك، أفتونا مأجورين.

الجواب: تجب زكاة المحصول الزراعي من بُرّ وشعير وتمر ونحوها من الحبوب والثمار إذا بلغ ذلك نصابًا، ولو كان صاحب هذا المحصول مدينًا، أو كانت الأرض التي زرع بها مرهونة؛ لعموم قوله تعالى: «وَءَاتُوا۟ حَقَّهُۥ يَوْمَ حَصَادِهِۦ» [سورة الأنعام الآية ١٤١]، وعموم قوله صلى الله عليه وسلم: «فيما سقت السماء والعيون أو كان عثريًّا العشر، وفيما سُقي بالنضح نصف العشر» (مسند أحمد ٤٤٣/٢). نسأل الله أن يعينكم على تسديد دينكم وأن ييسر أموركم.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

[اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، الفتوى رقم (٢٩٥٦)].

نصاب زكاة الزروع

سؤال: ما أقل نصاب الزكاة في الحبوب والأرز ونحوه؟ وكم يُستخرج منها لمستحق الزكاة على حساب الكيل والوزن؟

الجواب: نصاب الزكاة في الحبوب من البُرّ والشعير والذرة والأرز ونحوهما - مما تجب فيه الزكاة خمسة أوسق، والوسق ستون صاعًا، والصاع أربعة أمداد بمُدّ النبي صلى الله عليه وسلم، وصاع النبي صلى الله عليه وسلم قد حرّره العلماء بأربع مائة وثمانين مثقالاً، وهو أربع حفنات باليدين المعتدلتين المملوءتين. والذي يجب إخراجه منها العشر بالنسبة لما سُقي منها بالأمطار والسيول وماء العيون بلا آلات ترفعه أو تدفعه إلى الزروع، ونصف العشر بالنسبة لما سُقي منها بالآلات من ماكينات أو بالإبل أو غيرها.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

[اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، الفتوى رقم (١٧٧٤)]

الأرض المؤجرة للزراعة على من تكون زكاتها؟

سؤال: المزارع الذي يستأجر أرضًا يقوم بزراعتها ويدفع أجرة معلومة من النقود للمالك.. على من تكون زكاة المحاصيل الزراعية الخارجة من الأرض؟

الجواب: تكون زكاة الحبوب والثمار الخارجة من الأرض على الزراع، ولو كانت الأرض مستأجرة، وعلى مؤجر الأرض زكاة ما أُخذ من أجرتها من النقود إذا بلغ نصابًا، وحال عليه الحول من تاريخ عقد الإجارة.

[اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، الفتوى رقم (٩٣٨٨)]

كيفية صلاة المريض

السؤال : من السيد ج م م أنه قد بلغ من العمر ٧٨ عامًا، ومريض بروماتيزم المفاصل: مما لا يمكنه أداء الصلاة قائمًا إلا إذا كان مستندًا على حائط أو عصا. ويسأل عن حكم ذلك شرعًا.



أجاب فضيلة الشيخ جاد الحق على جاد الحق قائلاً:

أولاً: اتفق فقه المذاهب على أن القيام في الصلاة المفروضة في موضعه منها فرض على المستطيع ، وأنه متى أخل المصلى بالقيام مع القدرة بطلت صلاته؛ استدلالاً بقوله تعالى: «وَقُومُوا۟ لِلَّهِ قَـٰنِتِينَ» [البقرة:

٢٣٨]، وبحديث عمران بن الحصين رضي الله عنه قال : (كانت بي بواسير فسألت النبي صلى الله عليه وسلم عن الصلاة، فقال: صل قائمًا، فإن لم تستطع فقاعدًا، فإن لم تستطع فعلى جنب) رواه البخاري وزاد النسائي (فإن لم تستطع فمستلقيًا).

كما اتفق الفقهاء على أن من لم يستطع القيام في صلاة الفرض كان له يؤديها قاعدًا؛ كما جاء في هذا الحديث، وأنه إذا لم يقدر على النهوض للوقوف في الصلاة إلا بمعين، وكان إذا نهض لا يتأذى بالقيام لزمه الاستعانة، إما بمتبرع، وإما بأجرة المثل إن وجدها، وكذلك إن قدر على القيام متكئًا على عصا أو مستندًا إلى حائط من غير ضرر ولا أذى يلحقه في جسده، وجب عليه القيام في صلاة الفرض؛ لأنه صار في حكم القادر.

ولما كان ذلك كان للسائل إذا استطاع القيام في صلاة الفرض سوءًا بنفسه أو بأية وسيلة مما تقدم دون ضرر ولا أذى، لزمه ذلك، فإن عجز عن الوقوف بنفسه أو بوسيلة مساعدة؛ كان له أن يصلي قاعدًا ، ويسقط عنه الوقوف؛ لقوله تعالى: «لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا» [البقرة: ٢٨٦]، وقول الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم : (فإذا أمرتكم بشيء فخذوا به ما استطعتم، وإذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه) . (رواه النسائي ج ٥ ص ١١٠) .

صلاة من به سلس البول

السؤال: في بعض الأوقات يخرج مني نقطة من البول بدون أي مناسبة؛ كما يحصل ذلك بعد الوضوء، وفي أثناء الصلاة. والسؤال عن تأثير ذلك على صحة الوضوء والصلاة.

أجاب فضيلة الشيخ جاد الحق على جاد الحق قائلاً:



الجواب : الأصل أن الوضوء ينتقض بخروج أي شيء من القُبُل أو من الدبر؛ لقوله تعالى: «أَوْ جَآءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ ٱلْغَآئِطِ»[المائدة: ٦]، وبالسنة المستفيضة، وبالإجماع وبالقياس على الغائط، وهذا قدر مقرر متفق عليه بين فقهاء المذاهب بالنسبة للإنسان الصحيح؛ إذ عليه أن يتحقق من صحة طهارته بالاستنجاء وغسل القُبُل والدبر جيدًا، وألا يتسرع في الغسل بمجرد انقطاع نزول البول، بل يتريث ريثما ينقطع نهائيًا وينتهي إحساسه بالحاجة إلى التبول.

أما من به مرض مما سماه الفقهاء سلس البول أو سلس المذي، وهو نزول قطرات ماء من القبل في فترات متقطعة مع العجز عن التحكم في منع نزولها، فقد قال الفقهاء: إن من هذا حاله حكمه حكم المرأة المستحاضة التي يسيل منها الدم مرضًا ونزيفًا لا حيضًا - ذلك الحكم هو وجوب غسل محل النجاسة، ثم حشو عضو التبول والربط عليه ربطًا محكمًا ، ثم الوضوء لكل وقت صلاة مفروضة والمبادرة بالصلاة بعد الوضوء، ويصلي من هذا حاله بهذا الوضوء ما يشاء من الصلوات، وينتقض وضوءه بانتهاء وقت الصلاة المفروضة التي توضأ لها، ويتوضأ لفرض آخر بدخول وقته.

والأصل في هذا حديث عدي بن ثابت عن أبيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم في المستحاضة (تدع الصلاة أيام أقرائها، ثم تغتسل وتصوم وتصلي، وتتوضأ عند كل صلاة) (رواه أبو داود والترمذي)، وفى الباب أحاديث أخرى.

و لما كان ذلك: كان على السائل المبادرة بالصلاة عقب الوضوء إذا كان نزول نقط الماء منه في أوقات متباعدة، وأن يتريث ولا يسارع إلى الاستنجاء إلا إذا انتهى إحساسه بحاجته للتبول، فإذا لم يستطع أو كان نزول نقط البول أو المذي اضطرارًا، ولا يمكن التحكم فيه وقت الصلاة كان عليه بعد الاستنجاء أن يحشو فتحة عضو التبول منه، ويربط عليه ربطًا جيدًا محكمًا، ثم يتوضأ لوقت كل صلاة.

وبهذا لا تتنجس ثيابه بما ينزل منه، وليعلم أن عليه التطهر للصلاة بقدر الاستطاعة، وفي نطاق ما تقدم؛ إذ لا يكلف الله نفسًا إلا وسعها، وهو القائل في كتابه: «فاتقوا الله ما استطعتم» والله سبحانه وتعالى أعلم.

الإجازة الصيفية

الحمد لله ذي الفضل والإحسان، والعطاء والامتنان، أحمده سبحانه وأشكره على كل حال، وفي كل زمان، وأصلي وأسلم على نبينا محمد إمام الأتقياء، وعلى آله وأصحابه أئمة الهدى ومصابيح الدجى والتابعين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، أما بعدُ:

فإننا نستقبل في هذه الأيام الإجازة الصيفية، وذلك بعد إمضاء عام دراسي كامل في الجد والمذاكرة والبذل والتحصيل على تفاوت في الهمم وتباين في العزائم، والسؤال الذي يطرح نفسه في هذه الأيام هو: ما الذي ينبغي لطالب العلم الحريص والمسلم الجاد أن يفعله في هذه الإجازة المقبلة؟

إعداد/ عبده أحمد الأقرع

وهي لحظات عزيزة ستمر وتذهب سريعًا، أيناسب أو يليق بالمسلم أن يتركها تذهب وتضيع دون أن يغتنمها في الخير، ودون أن يتزود فيها بزاد التقوى؟!.

الوقت هو الحياة:

فالوقت زمن تحصيل الأعمال والأرباح، بل هو الحياة كلها، وقد أقسم الله بأجزائه، بالليل والنهار والفجر والضحى والعصر والشفق، لما فيها من العبر والآيات والأعاجيب، والعمر لا يُقوم نفاسة وغلاء إلا به، وقد أنّبَ الله الكفار إذ أضاعوا أعمارهم من غير إيمان، فقال جل وعلا: «أَوَلَمْ نُعَمِّرْكُم مَّا يَتَذَكَّرُ فِيهِ مَن تَذَكَّرَ وَجَآءَكُمُ ٱلنَّذِيرُ» [فاطر: ٣٧]، ولعظم أهمية الوقت كان مما أفرد بالمساءلة عند العرض يقول صلى الله عليه وسلم: «لا تزول قدمًا عبد يوم القيامة حتى يسأل عن أربع، عن عمره فيما أفناه، وعن عمله فيم فعل، وعن ماله من أين اكتسبه وفيم أنفقه، وعن جسمه فيم أبلاه». [صحيح الترمذي: ٢٤١٧].

الوقت جزء من الإصلاح:

وفي حديث الإجازة يجب أن يتربى الشباب، ويعرفوا أن الوقت جزءٌ من الإصلاح، جزءٌ من الحل لمشكلاتهم المستعصية، طال هذا الوقتُ أو قصر، أليس الوقتُ من ذهب كما يقول المثل الشائعُ، بل هو أغلى من الذهب واللؤلؤ، ومن كل جوهر نفيس، أو حجر كريم، إنه الحياةُ والعمر، والإنسان يفتدي عمره بكل غالٍ ونفيس، حتى قال ابن مسعود رضي الله عنه: «ما ندمت على شيء ندمي على يوم غربت شمسه، نقص فيه أجلي ولم يزدد فيه عملي» [حلية الأولياء (٣/ ٢٨)].

نعوذ بالله من تناقص الأجل من غير زيادة في صالح العمل.

أيها الشبابُ، من أمضى يومًا من عمره في غير حقٍّ قضاه، أو فرضٍ أداه، أو مجد أصَّله، أو فعلٍ محمودٍ حصَّله، أو علم اقتبسه، فقد عقَّ يومه، وظلم نفسه، وخان عمره.

ولقد تكاثرت النصوص عن النبي صلى الله عليه وسلم في بيان أهمية الوقت والحث على اغتنامه وعدم إضاعته، فعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لرجل وهو يعظه: «اغتنم خمسًا قبل خمس: شبابك قبل هرمك، وصحتك قبل سقمك، وغناك قبل فقرك، وفراغك قبل شغلك، وحياتك قبل موتك». [رواه الحاكم ٤/٣٠٦،

فية فرصة ذهبية

وهو في صحيح الجامع: ١٠٧٧].
وقال ابن عباس رضي الله عنهما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «نعمتان مغبون فيهما كثير من الناس: الصحة والفراغ». [صحيح سنن الترمذي: ١٩٦٩].

اغتنام الصالحين لأوقاتهم:

فالموفق من عرف كيف يتدارك فراغه وصحته ويضعهما في الموضع الذي يحقق له السعادة الأبدية، قال قتادة: والله ما تمنى إلا أن يرجع فيعمل بطاعة الله.
أما آن النائم أن يستيقظ من نومه؟ أما حان للغافل أن ينتبه من غفلته؟
فإنه ما من يوم من أيام الله إلا ولربنا فيه على عباده وظيفة من وظائف طاعته، ولطيفة من لطائف نفحاته يصيب بها من يشاء بفضله ورحمته، خطب الخليفة عمر بن عبد العزيز رحمه الله في آخر خطبة خطبها فقال: «إنكم لم تخلقوا عبثًا، ولن تتركوا سدى، وإن لكم معادًا، ينزل الله فيه للفصل بين عباده، فقد خاب وخسر من خرج من رحمة الله التي وسعت كل شيء، ألا ترون أنكم في أسلاب الهالكين، وسيرثها بعدكم الباقون، وفي كل يوم تشيعون غاديًا ورائحًا إلى الله، قد قضى نحبه، فتودعونه وتدعونه في صدع من الأرض، غير موسد ولا ممهد، قد خلع الأسباب ، وفارق الأحباب، وسكن التراب، وواجه الحساب، غنيًا عما خلف، لكن هذه المقالة وما أعلم عند أحد من الذنوب أكثر مما عندي، ولكن أستغفر الله وأتوب إليه، ثم رفع طرف ردائه وبكى حتى شهق، ثم نزل فما عاد إلى المنبر حتى مات رحمه الله [تاريخ دمشق لابن عساكر ٢٢/ ١٨٢].
ذلكم- يا إخواني- هو نهج الراشدين المهتدين، لهم من كل شيء في الحياة عبرة، تهطل لها العَبرة، ولهم من السنين خير حافز لاغتنام الفرصة، فرصة العمر الذي جعله الله مجالاً واسعًا للعمل، كالزارع الحاذق، لا يضيع فرصة للبذر في موسمه، ليحصد يوم الحصاد ثمار زرعه، وليغتبط بعظيم إنتاجه، ويعيش قرير العين.

كيفية اغتنام الأوقات

ولكي يحافظ الإنسان على وقته يجب أن يعرف أين يصرِفه؟ وكيف يصرفه؟ وأعظم المصارف وأجلها طاعة الله عز وجل ، فاجتهدي يا نفسُ في صالح العمل، ولا تميلي إلى الاستراحة والكسل فيفوتك من درجات عليين ما وعد الله به المحسنين، فتبقى فيك حسرةٌ لا تفارقك وإن دخلت الجنة، فألمُ الغبن وحسرته لا يطاق، وإن كان دون ألم النار، وقد قال بعضهم: هب أنَّ المسيء قد عُفِيَ عنه أليس قد فاته ثوابُ المحسنين؟
فيا معشر الطلاب الدارسين الذين أنتم في إجازة، ويا معشر الشباب الذين تخرجتم وأنهيتم الدراسة ولم تعملوا بعدُ، اغتنموا شبابكم، واغتنموا فراغكم، واغتنموا صحتكم، اغدوا وروحوا إلى بيوت الله، حافظوا على الصلوات في جماعة.
قال صلى الله عليه وآله وسلم: «خمس صلوات كتبهن الله على العباد، فمن جاء بهنَّ، لم يُضيع منهنَّ شيئًا استخفافًا بحقهنَّ كان له عند الله عهدٌ أن يدخله الجنة، ومن لم يأتِ بهنَّ فليس له عند

الله عهدٌ، إن شاء عذَّبه، وإن شاء أدخله الجنة». [صحيح الجامع رقم: ٣٢٤٣].

حافظوا على إدراك تكبيرة الإحرام:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «من صلى لله أربعين يومًا في جماعة يدرك التكبيرة الأولى كُتب له براءتان: براءة من النار، وبراءة من النفاق». [صحيح الترغيب: ٤٠٧].

احرصوا على صلاة النوافل:

قال صلى الله عليه وسلم : «من ثابر على ثنتي عشرة ركعة في اليوم والليلة دخل الجنة، أربعًا قبل الظهر، وركعتين قبل الفجر». [صحيح الترغيب: ٥٧٩].

الاجتهاد في أعمال البر:

وإذا كان على الشباب دور في استثمار أوقاتهم، فإن الدور الأهم والأكبر يقع على أسرهم ابتداء، ثم على جماعات الخير في أحيائهم، ثم على مؤسسات الدولة، كل بحسب طاقته؛ لقوله صلى الله عليه وسلم: «كلكم راعٍ وكلكم مسئول عن رعيته». الحديث.

وهذا الدور يتمثل في حث الشباب أولاً على قراءة وحفظ القرآن الكريم، فقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «يُقال لصاحب القرآن: اقرأ وارتق ورتل كما كنت تُرتل في الدنيا، فإنَّ منزلتك عند آخر آية تقرؤها». [صحيح الجامع: رقم ٨١٢٢].

وقال صلى الله عليه وسلم : «من قرأ حرفًا من كتاب الله، فله به حسنة، والحسنة بعشر أمثالها، لا أقول: «الم» حرف، ولكن ألفٌ حرف، ولامٌ حرفٌ، وميمٌ حرفٌ». [صحيح الجامع: ٦٤٦٩].

ثم حثهم على لزوم مجالس العلم، قال صلى الله عليه وسلم: «...مَن سلك طريقًا يلتمس فيه علمًا، سهل الله له به طريقًا إلى الجنة». [مسلم: ٢٦٩٩، ٤/٢٠٧٤].

ومراقبة الشباب في اختياراتهم، فنختار لهم صحبة الأخيار؛ لقوله صلى الله عليه وسلم: «لا تصاحب إلا مؤمنًا، ولا يأكل طعامك إلا تقي». [صحيح الجامع: ٧٣٤١].

ونحذرهم من صحبة الأشرار، حتى لا يندموا، قال الله تعالى : « وَيَوْمَ يَعَضُّ ٱلظَّالِمُ عَلَىٰ يَدَيْهِ يَقُولُ يَٰلَيْتَنِى ٱتَّخَذْتُ مَعَ ٱلرَّسُولِ سَبِيلًا ﴿٢٧﴾ يَٰوَيْلَتَىٰ لَيْتَنِى لَمْ أَتَّخِذْ فُلَانًا خَلِيلًا ﴿٢٨﴾ لَّقَدْ أَضَلَّنِى عَنِ ٱلذِّكْرِ بَعْدَ إِذْ جَآءَنِى ۗ وَكَانَ ٱلشَّيْطَٰنُ لِلْإِنسَٰنِ خَذُولًا » [الفرقان: ٢٧- ٢٩].

وكذلك حثهم على المشاركة في المشروعات الخيرية من جمع الزكوات وتوزيع الصدقات، وبناء المساجد، والقيام على أمر الفقراء واليتامى، معاونين في ذلك أئمة المساجد وأعضاء الجمعيات الأهلية.

ومحاولة استثمار طاقاتهم في البحث عن سبب من أسباب الكسب الحلال، فندلهم على التجارات الخفيفة التي لا تحتاج إلى رأس مال كبير، وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يمر على عبد الله بن جعفر في السوق فيدعو له بأن يبارك الله في صفقة يمينه، وكان عبد الله بن جعفر، ابن عم النبي صلى الله عليه وسلم يتاجر في جلود الغنم المدبوغة في السوق، فتخيروا من التجارات الخفيفة ما يحتاجه الناس من حاجاتهم اليومية، ورُب سبب صغير أتى برزق كبير، والله هو الرزاق ذو القوة المتين.

ولا مانع من الترويح عن النفس بتنظيم الرحلات المباحة إلى الأماكن التي لا معصية فيها ولا إثم، واستغلال هذه الرحلات في بث الأخلاق الحميدة فيهم، وتربيتهم على الانضباط والطاعة.

ويمكن الاستفادة من هؤلاء الشباب في الأعمال النافعة التي تعود بالخير على الناس، كتشجير الشوارع، وزراعة النخيل على حوافها، وتوعية الناس بتنظيف طرقاتهم وأحيائهم، متعاونين في ذلك مع المجالس المحلية وإدارات المساجد.

وفقكم الله للعمل برضاه، والحمد لله رب العالمين.

التكامل الدعوي بين الأزهر والأوقاف وأنصار السنة

إعداد/ رئيس التحرير

في إطار النهوض بالدعوة، وجمع كل روافدها، وعبر انطلاقة دعوية جديدة تتبناها وزارة الأوقاف تحت قيادة معالي وزير الأوقاف الدكتور طلعت عفيفي، فقد انطلقت مبادرة دعوية تحت رعاية وزارة الأوقاف، شارك فيها الأزهر الشريف، والجمعيات العاملة في حقل الدعوة، وعلى رأسها جماعة أنصار السنة المحمدية، والجمعية الشرعية.

وكانت بداية هذا التنسيق من خلال الملتقى الذي عُقد بمسجد عمرو بن العاص بالقاهرة، وذلك يوم السبت ١٠ جمادى الآخرة ١٤٣٤، الموافق ٢٠ أبريل ٢٠١٣م، وشارك في اللقاء وفد من جماعة أنصار السنة المحمدية، برئاسة الدكتور/ عبد الله شاكر، الرئيس العام للجماعة، ورئيس مجلس شورى العلماء.

وقد تم خلال هذا الاجتماع وضع الخطط المستقبلية لتشكيل القوافل الدعوية لتجوب مصر وخارجها، والعمل على تنقية الدعوة من الأفكار المنحرفة، والعودة بالمساجد لتكون حارسًا على العقيدة الصحيحة، إذ إن تقدم العلماء للصفوف هو البداية الحقيقة للنصر والتمكين بإذن الله تعالى.

وقد أدار اللقاء الشيخ أحمد هليل مستشار وزير الأوقاف، وقد تحدث في بداية الجلسة الدكتور جمال عبد الستار -وكيل وزارة الأوقاف لشئون الدعوة- مؤكدًا على ضرورة الاجتماع للنهوض بالدعوة، وتنقيتها من الأفكار المنحرفة، والعودة بالمساجد لممارسة دورها المحوري في حياة المسلمين.

واستهل الدكتور صلاح سلطان -الأمين العام للمجلس الأعلى للشئون الإسلامية- كلمته بقوله تعالى: « ٱلَّذِينَ إِن مَّكَّنَّٰهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ أَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُا۟ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَمَرُوا۟ بِٱلْمَعْرُوفِ » [الحج: ٤١]، مؤكدًا على ضرورة أن تكون هذه الانطلاقة غير قاصرة على مصر وحدها، بل لا بد أن تأخذ صفة العالمية، مذكرًا بانطلاق الإسلام من قبل من مسجد عمرو بن العاص فانتشر في إفريقيا وغيرها، وهو ذات المسجد الذي شهد ذلك الاجتماع.

وفي كلمته التي ألقاها الدكتور/ عبد الله شاكر قال: «إن من توفيق الله لأهل هذه البلاد أن يتولى وزارة الأوقاف فضيلة الدكتور طلعت عفيفي؛ الذي عرفته ورافقته في كثير من رحلاته الدعوية خارج البلاد، فهو من العلماء المخلصين لدعوتهم المتبصرين برسالتهم، نحسبه كذلك.

كما أشاد الدكتور عبد الله شاكر بدور وزارة الأوقاف وبدعوتها الكريمة، متمنيًا للوزارة والقائمين عليها دوام التوفيق في خدمة الدعوة في مصر وخارجها، مؤكدًا على مشاركة جماعة أنصار السنة المحمدية في تلك القوافل الدعوية بكل قوة».

وفي كلمته في هذا اللقاء قال الدكتور جمال المراكبي، -عضو مجلس شورى العلماء والرئيس السابق لجماعة أنصار السنة-: إننا نأمل أن تكون الدعوة عالمية يُبْتَغى بها وجه الله، فإن ما عند الله لا يقدر بشيء.

وقد أكد الدكتور طلعت عفيفي في كلمة الختام أن الوزارة تتحمل مسئولية كبيرة في مجالات شتى، مؤكدًا أنه بحكم تخصصه في الدعوة يتطلع في الأساس للاهتمام بالدعوة، والمساجد، والقرآن.

وذكر -حفظه الله- أن الوزارة عقدت اتفاقيات للتعاون والتنسيق مع الجمعيات العاملة في مجال الدعوة، والتي تحمل الفهم الوسطي، ولها دور بارز في تبصير الناس بأمور دينهم، وعلى رأسها جماعة أنصار السنة المحمدية، والجمعية الشرعية، وجمعية دعوة الحق.

وأكد أن الوزارة ستشهد خلال المرحلة القادمة نهوضًا بالدعوة حتى تصل إلى الجامعات والمدارس، ومراكز الشباب، والوزارات المختلفة».

وقد مثل أنصار السنة في اللقاء إضافة إلى الرئيس العام كل من: الدكتور جمال المراكبي والشيخ جمال عبد الرحمن والشيخ أحمد يوسف.

وفي نهاية اللقاء أكد الحضور على ضرورة الاستمرار بتلك الروح والحماسة حتى تؤتي الجهود ثمارها بإذن الله، والله ولي التوفيق.

الآن

مفاجأة سارة



موسوعة التوحيد

ببلاش

- بشرى سارة لإدارات الدعوة في فروع أنصار السنة بأنحاء الجمهورية.
- الموسوعة العلمية والمكتبة الإسلامية في شتى العلوم، أربعون عاماً من مجلة التوحيد.
- أكثر من ٨٠٠٠ بحث في كل العلوم الشرعية من مجلدات مجلة التوحيد.
- استلم الموسوعة ببلاش بدون مُقدَّم؛ فقط ادفع ٧٥ جنيهاً بعد الاستلام على عشرة أشهر.
- من يرغب في اقتنائها فعليه التقدم بطلب للحصول عليها من إدارة الدعوة بالفرع التابع له أو من خلال قسم الاشتراكات بمجلة التوحيد بطلب مُزكًّى من الفرع.
- علماً بأن نموذج طلب الشراء والإقرار المرفق به من قبل الفرع موجود على موقع أنصار السنة وصفحة الفيسبوك الخاصة بكل من رئيس التحرير وصفحة مجلة التوحيد.
- هدية لكل من يرغب في اقتناء كرتونة المجلدات عبارة عن فهرس عام للمجلة وفهرس موضوعي يسلم بعد طبعه للفروع والمشتركين.

ومفاجأة أخرى
المجلد الجديد لعام ١٤٣٣ هـ
موجود الآن؛ سارع بالحصول عليه بـ ٢٥ جنيها فقط



23936517